
اجتماع الجمعة والعيد



رثيس مجلس الإدارة والشرف العام على مجلة التوحيد فضيلة الشيخ أحـمــد يــوســف عــــد الــجــيــد





قَاعُلَمُ إِنَّهُ لَالِلُهُ إِلَّالِلَهُ اللَّهُ الْمَالِلَهُ اللَّهُ الْمَالِلَةُ الْمُعَادِيَةِ مَعْمَدة الْمُهَا والشَّنَة الْمُعَادِيَةِ مَعْمَدة الْمُهَا والشَّنَة الْمُعَادِيَةِ

صاحية الامتياز

جمعية أنصار السنة المحمدية

الاشتراك السنوي

ا- يا البداخيل سيعر الاشتراك السنوي للفرد (عبدد نسيخة واحيدة من المجلة على عنوان المشيترك) ٢٠٠ جنيه سنويا.

التواصيل: واتساب: المساب: ١٠٠٢٧٧٨٨٢٣٢

٢- في الخارج ما يعادل
 ٨٠ دولاراً أو ٤٠٠ ريال
 سعودى بالجنيه المصري.

نقدم للقارئ الكريم كرتونة كاملة تحوي ٥١ مجلدًا من مجلدات مجلة التوحيد عن ٥١ سنة كاملة

Upload by: altawhedmag.com

مصطفى خليل أبوالمعاطي



رئيس التحرير التنفيذي:

حسين عطا القراط

الإخراج الصحفي:

أحــمد رجـب محـمد محمد محمود فتحي

ثمن النسخة

مصر ۱۰ جنیهات ، السعودیة ۱۲ ریالا ، الإمارات ۱۲ درهما ، الکویت ۱ دینار ، المغرب دولاران أمریکیان ، الأردن ۱ دینار ، قطر۱۲ ریالا ، عمان اریال عمانی ، أمریکا ؟ دولارات، أوروبا ؟ یورو

ادارة التحرير

۸ شارع قولة عابدين القاهرة ت:۲۳۹۳۲۵۱۷ فاكس ۲۳۹۳۰۲۱۲

اليريد الإلكتروني|| MGTAWHEED@HOTMAIL.COM

فهرس العدد يوم عرفات.. يوم الكمال والتمام والرضا الشيخ أحمد يوسف عبد المجيد باب التفسير د. عبد العظيم بدوي د. عبد الله شاكر بابالعقيدة اجتماع الجمعة والعيد د. أيمن خليل ترجمة الشيخ سيد بن سعد الدين الغباشي، رحمه الله 17 د. وليد بن إدريس المنيسي باب السنة د. جمال المراكبي دراسات قرآنية الشيخ مصطفى البصراتي 11 11 خطبة الوداع .. دروس وعبر الشيخ عبده أحمد الأقرع YE TA واحة التوحيد د. علاء خضر رابطة أقوى بين الحج والتقوى د. محمد حامد من روائع الماضي: الأضحية الشيخ محمد صفوت نور الدين. رحمه الله 44 تحذير الداعية من القصص الواهية الشيخ علي حشيش الاستغفار في ختام الأعمال والأعمار ٤ ٠ الشيخ صلاح عبد الخالق الألفاظ الموهمة في باب الصفات بين الإجمال والاستفصال 54 د. محمد عبد العليم الدسوقي د. محمد عبد العزيز نظرات في جزء: وفضل عشر ذي الحجة، تعلمت من رسول الله صلى الله عليه وسلم د. جمال عبد الرحمن سنن ومحظورات الإحرام بالحج الشيخ صلاح نجيب الدق

د.أحمد بن سليمان أيوب
 زواج النبي صلى الله عليه وسلم من زينب بنت جحش، رضي الله عنها

د.سيد عبد العال

عقد الإيجار ومن الأحق بامتلاك الدار؟

۱۲۰۰ جنيه ثمن الكرتونة للأفراد والهيئات والمؤسسات داخل مصر و۳۰۰ دولار خارج مصر شاملة سعر الشحن

منفذ البيع الوحيد بمقر مجلة التوحيد الدور السابع

Upload by : altawhedmag.com

OA



الحمد لله الذي أكمل لنا الدين وأتم علينا النعمة، ورضي لنا الإسمالام، والصلاة والسلام على خير الأنمام وعلى آله وأصحابه الأئمة الأعلام، وبعد:

في خير يوم طلعت فيه الشمس (يوم الجمعة) كان وقوف النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بعرفات الله، وقد أنزل الله عليه قوله تعالى: «النّوم بَسَى النّبِنُ كَفُرُوا مِن دِينِكُمْ فَلا تَعْشَوُهُمْ وَالْمَائِدَةُ: ٣).

قال الطبري رحمه الله عند تفسيرها: الآن انقطع طمع الأحزاب وأهل الكفر والجحود أيها المؤمنون من دينكم أن تتركوه فترتدوا عنه راجعين إلى الشرك، فإن قال قائل: وأي يوم هذا؟ اليوم الذي أخبر الله أن الذين كفروا يئسوا فيه من دين



ذو الحجة ١٤٤١ هـ- العدد ١٤٨٠ السنة الرابعة والخمسون

المؤمنين، قيل ذكر أن ذلك كان يوم عرفة عام حج النبي صلى الله عليه وسلم حجة الوداع، وذلك بعد دخول العرب في الإسلام.

وقال الإمام البغوي: «أَلْوَمْ يَبِسَ أَلْبِينَ كَفُرُواْ » يعني أن ترجعوا إلى دينهم كفارًا، وذلك أن الكفار كانوا يطمعون في عودة المسلمين إلى دينهم، فلما قوي الإسلام أيسوا، وقوله تعالى: «أَلْبُومُ أَكَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَمْنَتُ عَلِيكُمْ يَعْمَقِ وَرَصِيتُ لَكُمْ الإسلام وينا » (المائدة: ٣).

> قال ابن كثير: هذه أكبر نعم الله عز وجل على هذه الأمة؛ حيث أكمل لهم دينهم فلا يحتاجون إلى دين غيره، ولا إلى نبي غير نبيهم؛

فقد أكمل لهم الإيمان فلا يحتاجون إلى زيادة أبدًا، وقد أتمه فلا ينقصه أبدًا، وقد رضيه فلا يسخطه أبدًا.

إنه يوم عرفة، ركن الحج الأعظم، نزلت فيه آية الكمال والتمام والرضا؛ فقد ورد في الصحيحين أن رجلا من اليهود قال لعمر رضي الله عنه؛ يا أمير المؤمنين، لو أنه علينا نزلت هذه الآية ﴿الَّيْمَ أَكُمْلُتُ وَالْمَنْتُ عَلَيْكُمْ وَالْمَنْتُ وَرَضِيتُ لَكُمْ وَالْمَنْتُ عَلَيْكُمْ وَالْمَنْتُ عَلَيْكُمْ وَالْمَنْتُ وَلَمْنِيتُ وَرَضِيتُ لَكُمْ وَالْمَنْتُ عَلَيْكُمْ وَالْمَنْتُ وَلَمْنِيتُ وَرَضِيتُ الْمُنْتَ عَلَيْكُمْ وَالْمَنْتُ وَرَضِيتُ الْمُنْتَ عَلَيْكُمْ وَالْمَنْتُ وَرَضِيتُ الْمُنْتَ عَلَيْكُمْ وَالْمُنْتُ وَرَضِيتُ الْمُنْتَقِيقُ وَرَضِيتُ الْمُنْتَاتُ عَلَيْكُمْ وَالْمُنْتُ عَلَيْكُمْ وَالْمُنْتُ وَالْمُنْتُ الْمُنْتَى وَرَضِيتُ الْمُنْتَى وَرَضِيتُ اللّهِ اللّهِ اللّهِ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ عَلَيْكُمْ وَالْمُنْتُ اللّهُ عَلَيْكُمْ وَالْمُنْتُ اللّهُ اللّهُ

لَكُمُ ٱلْإِسْلَمُ مِنَا ، لاتخذنا ذلك اليوم عيدًا، فقال عمر، إني لأعلم أي يوم نزلت هذه الآية، نزلت يوم عرفة في يوم جمعة".

إن يوم عرفة هو يوم العتق من النار؛ فقد ورد في صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «ما من يوم أكثر من أن يعتق الله فيه عبدًا من النار من يوم عرفة، وإنه ليدنو ثم يباهي بهم الملائكة، فيقول: ما أراد هؤلاء؟ إنه يوم ليس ككل الأيام، بل هو أكثر الأيام التي يكتب الله لعباده فيها العتق من النار».

وإذا كان الدعاء هو العبادة فإنه يجدر بالمسلم أن يكثر من الدعاء في يوم عرفة

فهو خير الدعاء، فقد ورد فيما رواه الترمذي وحسنه الألباني من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن

وسلم قال: «خير الدعاء دعاء يوم عرفة، وخير ما قلت أنا والنبيون من قبلي (لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير)».

وله الحمد وهو على كل شيء قدير)».
عرفة هو ذلكم المكان الذي وقف به
رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم
التاسع من ذي الحجة كما ورد في صحيح
مسلم من حديث جابربن عبد الله، قال؛
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:
«ووقفت هاهنا وعرفة كلها موقف»، ويقع
هذا المكان المبارك خارج حدود الحرم
ويبعد عن مكة ٢٢ كيلو متراً تقريبًا،
ولا يشترط وقوف الحجاج في مكان من

ذو الحجة ١٤٤٦ هـ - العدد ١٤٨ السنة الرابعة والخمسون

فضل يوم عرفية ليسن قاصرا

على أهبل الموقف بيل يتعداهم

الى سائر المسلمين .

عرفة بعينه، وإنما عرفة كلها موقف، وقد نال هذا المكان اهتمامًا بالغا كغيره من المشاعر من حكومة خادم الحرمين الشريفين-حفظها الله- فوضعت علامات بارزة لبدايته ونهايته، وقد يظن البعض أن الوقوف بعرفة ينتهى بغروب شمس يوم عرفة، وأن من أتى بعد غروب الشمس يكون قد فاته الحج، وهذا ليس صحيحًا؛ فإن من رحمة الله بعباده أن يمتد وقت الوقوف بعرفة إلى فجر يوم النحر بمعنى أن من فاته الوقوف في

نهار يوم عرفة، وأدرك 🌘 🌑

الوقوف جيزء من الليل أدرك الحجا ودليل ذلك ما ورد في حديث عبدالرحمن بن يعمر قال: شهدت النبي صلى الله عليه

وسلم بعرفة فأتاه ناس من نجد فأمروا رجلا فسأله عن الحج فقال: «الحج عرفة، من جاء ليلة جمع قبل صلاة الصبح فقد أدرك حجه، سنن النسائي، وفي رواية له: «فمن أدرك ليلة عرفة قبل طلوع الفجر من ليلة جمع فقد تم حجه.

وقد ورد ذكره باسم عرفات في القرآن الكريم: « فَاذَآ أَفَضَّتُم مِنْ عَرَفَاتٍ » (البقرة: ۱۹۸).

وتمام الوقوف بعرفة أن يجمع الحاج بين الليل والنهار وقد نزل النبي صلى الله عليه وسلم عرفة فصلى الظهر والعصر ركعتين ركعتين، جمع تقديم بأذان واحد

واقامتين، ثم ركب حتى أتى موقفه، وقال: «وقفت هاهنا، وعرفة كلها موقف» فلم يزل واقفا مستقبلا القبلة ذاكرا لله داعيًا إياه حتى غريت الشمس فدفع إلى

وفضل يوم عرفة ليس قاصرًا على الحجاج، بل يتعداه إلى غيرهم؛ فقوله صلى الله عليه وسلم: «خير الدعاء دعاء يوم عرفة، وخير ما قلت أنا والتبيون من قبلي لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء

قدير الوقبوف بعرفية ركين الحيج

لم يُقيده صلى الله عليه وسلم بالواقفين الشاهدين للموقف، بل هو لكل داء ذاكر لله في هاذا اليوم؛

فليتَحَرُّ المسلم يوم عرفة وليكثر فيه من الدعاء، وهو موقن بالإجابة، كما أن الصيام لغير الحاج هو من أفضل الأعمال في يوم عرفة، كما في حديث مسلم عن أبى قتادة الأنصاري قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم عرفة؟ قال: "يكفر السنة الماضية والباقية"، فليجتهد الحجاج وغيرهم في يوم عرفة ابتغاء مرضاة الله، سائلين إياه سيحانه أن يعتقنا من النار وألا يحرمنا الوقوف بعرفة ما حيينا؛ إنه ولى ذلك والقادر عليه.

والحمد لله رب العالمين.

غ ذو الحجة ١٤٤٦ هـ- العدد ١٤٨ السنة الرابعة والخمسون

الأعظم . ونزلت في يوم عرفة

أية الكمال والتمام والرضا.



الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد:
الْتَأْسِي بِالْنَبِيُ الْأَمِينَ عُنُوانُ الْإِيمَانَ بِيوْم الدِّينَ
قَالَ تَعَالَى: " لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فَيْ رَسُولَ الله الله الله وَ حَسَنَةٌ
لَّن كَانَ يُرْجُو الله وَالْيَوْمَ الأَخْرَ وَذَكْرَ الله كثيرًا "؛
هذه الْأَيَة مِن الْآيَاتَ الْتِي نَزَلَتَ فِي غَرُوةَ الْأَخْرَابِ،
يحُثُ الله تَعَالَى فَيهَا الْمُسلمينَ عَلَى الْتَأْسِي
بالرَّسُولَ الْكريم صلى الله عليه وسلم في شَجَاعته

وَبُسَالَتِهِ، وَمُثَابِرُتِهِ، فَيقُولُ تَعَالَى،

لَقَدُ كَانَ لَكُمْ أَيَّهَا الْسُلْمُونَ - مَنْ مُوْمَنِينَ صَادَقَينَ، وَمُنَافِقِينَ كَاذِبِينَ - فَيْ رَسُولِ اللَّهِ مُحَمَّد صلى اللَّهِ عليه وسلم أَسُوةُ حَسَنَهُ. أَيْ قُدُوةٌ صَالِحَةٌ، فَاقْتَدُوا بِهِ فَيْ جَهَاده وَصَبْره وَثَبَاتِه، فَقَدْ جَاعَ حَتَّى شَدَّ وَجُهُهُ وَكَسَرَتُ بَطْنَهُ بِعَصَابَة، وَقَاتَلَ حَتَّى شُجْ وَجُهُهُ وَكَسَرَتُ بَطِنَهُ، وَمَاتَ عَمَّهُ. وَحَفِر الْخَنْدَق بِيدَدِهِ، وَثَبَاتَ اللَّهُ سَفْحِ سلْع أَمَام الْعَدُو قَرَابَةَ شَهْر، فَأَتَسُوا بِهِ الصَّبْرِ وَالْجَهَاد وَالثَّبَات، إِنْ كُنْتُمْ تَرْجُونَ اللَّه، أَيْ تَنْظُرُونَ مَا عَنْده مِن خَيْر فِي مُسْتَقْبِلَ أَيَّامَكُمْ فَيْ لَكُ اللَّهُ مَنْ اللَّهُ مَنْ فَيْر فَيْ مَلْ سَعْدَا أَيْ اللَّهُ عَنْ عَجْر، أَيْ أَنْ حَدْر، أَيْ أَنْ خَلْر فَيْ اللَّهُ تَعَالَى كَثَيرا وَالْآخَرِةِ وَالْقَادُوا بِنَبِيكُمْ، فَإِنْ وَمَا فِيهِ مُ وَاوَقَاتِكُمْ، فَاقْتَدُوا بِنَبِيكُمْ، فَإِنْ اللَّه تَعَالَى كَثِيرا اللَّه تَعَالَى كَثِيرا اللَّه تَعَالَى كَثِيرا اللَّه تَعَالَى كَثِيرا اللَّهُ تَعَالَى كَثِيرا اللَّه تَعَالَى كَثِيرا أَيْ فَلُونَ اللَّه تَعَالَى كَثِيرا اللَّه تَعَادَ عَمْ وَاجِبٌ، لَا يَسْقَطُ إِلَّا عَنْ عَجْزِ (أيسر السَّرَةُ اللَّه الْعَلْمَامِ (أيسر الْعَرْمَ أَلَهُ الْعَلْمَ الْعُلْمِ الْمُعْمَ الْمُ الْعَلْمَ الْمُ الْعَلْمُ الْمُ الْمُ الْمُ الْعُلُولَ اللَّهُ الْمُ الْعَلْمُ الْمُ الْعُلْمُ الْمُ اللَّهُ الْمُ الْمُؤْمِ الْمُولِ اللَّهُ الْمُ الْمُ الْمُ الْمُ الْمُ الْمُ الْمُ الْمُ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمُ الْمُ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ الْمُؤْمِ ال

قَـالُ الْأَلُوسِيُّ رَحِمَهُ اللَّه: وَالْآيَــةُ وَإِنْ سِيقَتْ لِللَّهُ: وَالْآيَــةُ وَإِنْ سِيقَتْ لِللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَمٍ فِي أَمْرِ الْحَرْبِ مَنَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَمٍ فِي أَمْرِ الْحَرْبِ مَنَ اللَّهُ عَلَيْهُ وَسَلَمٍ فَي أَمْرِ الْحَرْبِ مَنَ اللَّهُ عَلَيْهُ عَلَمُهُ فَي عَامَةٌ فِي كُلُّ أَفْعَالُهُ صَلَى

المساور د عبدالعظيم بدوي

الله عليه وسلم، إِذَا لَمْ يُعْلَمْ أَنَّهَا مِنْ خُصُوصِيًاتِهِ، كَنكَاحٍ مَا فَوْقَ أَرْبَعِ نِسْوَةٍ، وَهَذَا مَا فَهِمَهُ السَّلْفُ الصَّالُحُ-رضي الله عَنهم-:

فَعَنْ سَعِيد بُنِ يَسَارِ رَحِمَهُ اللّهِ أَنَّهُ قَالَ: كَنْتُ أَسِيرُ مَعَ عَبْد اللّه بُنِ عُمَر-رضي اللّه عنه- بطريق مَكَّة، فقال سَعِيدُ: فَلَمَّا خَشِيتُ الصَّبْحَ نَزَلْتُ فَأُوتَرْتُ ثُمُّ لَحِقْتُهُ، فَقَالَ عَبْدُ اللّهِ بُنُ عُمَرِ: أَيْنَ كُنْتَ؟ فَقُلْتُ خَشِيتُ الصَّبْحَ فَنَزَلْتَ فَأُوتَرْتَ، فقالَ عَبْدُ اللّه: أَلَيْسَ لَكَ فِي رَسُولِ اللّه صلى الله عليه وسلم أَسْوَةٌ حَسَنَهُ ؟ فَقَلْتُ: بَلَى وَاللّه، قَالَ: وَفَإِنَّ رَسُولَ اللّه صلى اللّه عليه وسلم كانَ يُوتِرُ عَلَى الْبَعِيرِ، وصحيح البخاري ٩٩٩).

وَعَنْ عَمْرِو بُنْ دَينَارِ رَحِمَهُ اللّهِ قَالَ: سَأَلْنَا ابْنَ عُمْرِ وَبْنَ دَينَارِ رَحِمَهُ اللّهِ قَالَ: سَأَلْنَا ابْنَ عُمْرَدَ وَلَمْ يَطْفُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْرَوْدَ أَيَأْتِي امْرَأَتَهُ؟ عُمْرَة وَلَمْ يَطْفُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْرَوْدَ أَيَأْتِي امْرَأَتَهُ؟ فَقَالَ: قَدمَ النّبِيُ صلى الله عليه وسلم فطافَ بالبيئة سَبْعًا، وصَلَى خَلْفَ الْمُقَامِ رَكَعَتَيْن، وَطَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ سَبْعًا، ثُمَّ قَرَأً: ﴿ لُقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللّهُ أَسُوةٌ حَسَنَةٌ ، . (صحيح البخاري ١٦٤٥).

وُعَن ابُن عَبَّاسِ-رِضَي اللَّه عنه- قَالَ: ﴿إِذَا حَرَّمَ الرُّجُٰلُ عَلَيْهِ امْرَاتَهُ فَهِيَ بَمِينٌ يُكَفُّرُهَا، وَقَالَ: ﴿ لَقَدُ كَانَ لَكُمُ فِي رَسُولِ اللَّهِ أَسْبَوَةٌ حَسَنَهُ ﴾ (صحيح البخاري ٤٩١١).

> دو الحجة ١٤٤٦ هـ - العدد ١٤٨ السنة الرابعة والخمسون

وَعَنْ عيسى بِّن عاصم عِنْ أبيه رحمهُ الله قال: صَلَى ابَنْ عُمر بِنَا رَكُعَتَيْن. ثُمَّ أَقْبَل قَرَأَى نَاسَا قَيَامًا يُسبِّحُون، فقال ابْن عُمر-رضي الله عنه-: لو كُنْتُ مُسبِحًا لأَتُممَّتُ الصَّلاة، يَا ابْن أَخِي ! إِنِي صحبَتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم في السَّفر قلم يزد على ركعتين حتى قبضهُ الله، وصحبْتُ آبا بكر قلم يزد على ركعتين حتى قبضهُ الله، وصحبْتُ عُمر فلم يزد على ركعتين حتى قبضهُ الله، وصحبتُ عُمر عُثْمان قلم يزد على ركعتين حتى قبضهُ الله، ثم صحبت عُثْمان قلم يزد على ركعتين حتى قبضهُ الله، وقد قال الله: القد كان لكم في رسُول الله أَسُوةُ حسنةُ ، ، (صحيح مسلم ٦٨٩).

قَالْآيَة وَإِنْ نَرْلَتْ فِي التَّاسَي بِهُ صلى الله عليه وسلم في الْحَرْب إِلَّا أَنْ الْعَبْرة بِعُمُوم اللَّفظ لا بخصُوص السبب، فالتَّاسَي به صلى الله عليه وسلم لا يكون في جانب دُون جانب، ولا في ناحية دُون ناحية. ولا في كون في الدين دُون الدُنيا، بل التَّاسَي به صلى الله عليه وسلم واجب في الدين والدُنيا، والْعبادة والْعاملة، والأخالق والآداب، والسلم والحرب، والسّلم والحرب،

١ - الأسود الحسنة في عبادة الله:

فَهُو صلى الله عليه وسلم الأسبوة الحسنة في عبادة الله-عز وجل-، فلقد كان أعلم الناس بالله، وأتقاهم له وأخشاهم، ومع ذلك كان يصوم ويفطر، ويقوم ويفطر، ويقوم ويثوم ويفر ذلك في يوثونه أعبد الناس. وقد توضا صلى الله عليه وسلم بين يدي أصحابه ثم قال: من توضا نحو وضوئي هذا، ثم صلى ركعتين، لا يحدث فيهما نفسه، غفر له ما تقدم من ذنبه ، متفق عليه. وصلى ثم قال: وصلوا كما رأيتموني أصلى، متفق عليه. وطاحج قال: وسلوا كما رأيتموني أصلى، متفق عليه. وطاحج قال: والدهسام.

قَالتَّاسِّي بِهِ صلى اللَّه عليه وسلم في الْعبَادة وَاجب، وَهُو مِنْ شُرُوط قَبُولها، وَمَنْ لَمْ يَفْعلُ فَعمَله غَيْرُ مُقَبُول، كما قال صلى اللَّه عليه وسلم: رمَّنْ عمل عملاً ليس عليه أمرُنا فهو ردِّ ، (صحيح مسلم: عملاً ليس عليه أمرُنا فهو ردِّ ، (صحيح مسلم: ١٧١٨)؛ فهو صلى الله عليه وسلم الأُسُوة الحسنة في مُعاملة الربُ سُبُحانه، وهُو صلى اللَّه عليه وسلم الأُسُوة الْحسنة في مُعاملة الْخلق.

٢- الأسوة الحسنة في معاملة الأرواج:

فَلَقَدُ كَانَ حَسَنَ الْمُعَاشَرَةِ لَأَزُواجِهِ، حَسَنَ الْخُلُقَ مَعَهُنَّ، وَكَانَ يَأْذَنُ لَبِنَاتَ الْأَنْصَارِ فِيَّ الْدُخُولَ عَلَى

عائشة للعب معها، وكان إذا رغبتُ في شيء مُبَاح وَافْقها عليه مُبَاح وَافْقها عليه وكان إذا شربتَ من الإناء أخذه فوضعُ فهمه على مُوضع فمها وشربَ وكان من لُطفه وحُسن خُلفه يريها الحبشة وهم يلعبون في مسجده وهي مُتكنه على منكبيه تنظر، وسابقها في السفر على الأقدام مرتين. (زاد المعاد ١٥٧/١).

وَمِعَ ذَلِكَ كَانَ يَصْبِرُ عَلَى مَا يِكُونُ مَنْهُنَّ مِمَّا لَا تَسْلَمُ مِنْهُ الْإِزْوَاجُ، كَمَا كَانَ يَصْبِرُ عَلَى مَا يَكُونُ بَيْنَهُنْ وَيَعْالُجُهُ بِحِكْمِةً، وَكَانِ يَضُولُ لِعَائِشَةَ رَضَيَ اللّهِ عَنْهَا: ﴿إِنِّي لَأَعْلَمُ إِذَا كُنْتَ عَنِي رَاضِيَةً، وَإِذَا كُنْتَ عَنِي رَاضِيَةً، وَإِذَا كُنْتَ عَنِي رَاضِيَةً، وَإِذَا كُنْتَ عَلَى غَضْبِي، قَالْتَ: هَوْلُكُ ذَلِكَ؟ عَلَى غَضْبِي، قَالْتَ تَعْرِفُ ذَلِكَ؟ هَوْلًا: أَمَّا إِذَا كُنْتَ عَنِي رَاضِيَةً، فَإِنَّا تَقُولِينَ لا وَرَبُ إِبْرَاهِيمٍ، هُولًا: فَقَلْتَ لا وَرَبُ إِبْرَاهِيمٍ، قَالْتَ: أَجِلُ وَاللّه يَا رَسُولَ اللّهُ، مَا أَهْجُرُ إِلّا قَالِمَ: السِّمِكَ ، (صحيح البخاري ٥٢٢٨).

وَعَنْ عُمر-رضي الله عنه- قال: كُنَا مَعْشر قُريش نغلب النساء، فلما قدمنا على الأنصار إذا هُمْ قَوْمُ تغلبُ النساء، فلما قدمنا على الأنصار إذا هُمْ قَوْمُ تغلبُهم نساؤهم، فطفق نساؤنا يأخذن من أدب نساء الأنصار، فصحت على امراتي فراجعتني، فأنكرت أن تراجعت، فقالت: ولم تنكر أن أراجعك، فو الله إن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ليراجعنه، وإن إحداهن لتهجره اليوم حتى الليل. فأفزعتني إخداهن لتهجره اليوم حتى الليل. فأفزعتني فقلت: خابت من فعلت منهن. ثم جمعت علي شيابي فدخلت على حفصة فقلت: أي حفصة التعامل الله عليه وسلم الله عليه وسلم اليوم حتى الليل؟ فقالت: نعم، (صحيح البخاري: اليوم حتى البخاري:

وَعَنْ أَنْسِ-رضي الله عنه- قال: كانِ النّبِيّ صلى الله عليه وسلم عند بعض نسائه، فأرسلت إحدى أمهات المؤمنين بصحفة فيها طعام، فضربت التي النّبيّ صلى الله عليه وسلم في بينتها يد الخادم، فسقطت الصحفة، فانفلقت، فجمع النّبيّ صلى الله عليه وسلم فلق الصحفة، ثمّ جعل يجمع فيها الطعام الذي كان في الصحفة، ويقول: عارت فيها الطعام الذي كان في الصحفة، ويقول: عارت عند التي هو في بينها فدفع الصحفة الصحيحة الصحيحة التي كسرت صحفتها، وأمسك المكسورة في بينها التي كسرت صحفتها، وأمسك المكسورة في بين

٣- الأسود الحسنة في معاملة الأطفال:

عَنْ أَبِي هُرِيْرَة-رضي الله عنه- قَالَ: قَبِّلَ رَسُولُ

دو الحجة ١٤٤٦ هـ العدد ١٤٨ السنة الرابعة والخمسون

الله صلى الله عليه وسلم الُحَسنَ بْنَ عَلَيْ، وَعَنْدَهُ اللهُ صلى اللهُ عَلَيْ، وَعَنْدَهُ الْأَقْرَعُ؛ الْأَقْرَعُ؛ الْأَقْرَعُ؛ إِنَّ لِي عَشرَةَ مِنَ الْوَلَد مَا قَبِّلْتُ مِنْهُمْ أَحَدًا، فَنظرَ إِنِّيهَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم ثُمَّ قَالَ: "مَنْ لا يَرْحَمُ لا يُرْحَمُ الصحيح البخاري ٥٩٩٧).

وَعَنْ عَائشَةَ رَضِيَ اللّه عَنْهَا قَالَتُ: جَاءَ أَعْرَائِيًّ إِلَى النّبِيِّ صلى اللّه عليه وسلم فقال: تُقبُلُونَ الصّبِيانِ فَمَا نُقبُلُونَ النّبِيُ صلى اللّه عليه وسلم: ﴿ أَوَ أَمْلِكُ لَكَ أَنْ نَزَعَ اللّه مِنْ قَلْبِكَ الرّحُمَةَ ». (صحيح البخاري ٥٩٩٨).

وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ الأَنْصَارِيِّ-رضي الله عنه- «أَنَّ رَسُولُ الله عنه- «أَنَّ رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم كَانَ يُصَلِّي وَهُوَ حَامِلُ أَمَامَةَ بِنُتَ زَيْنَبَ بِنُت رَسُولِ الله صلى الله عليه وسلم وَلأبي العاص، قَإذا سَجَدُ وَضَعَهَا، وَإِذَا قَامَ حَمِلَهَا » (صحيح البخاري ٥١٦).

وَعَنْ بُرْيُدُة - رضي الله عنه - قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولَ الله على الله عليه وسلم، فَأَقْبَلَ الْحَسَنُ رَسُولَ الله على الله عليه وسلم، فَأَقْبَلَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ - رضي الله عنهم -، عَلَيْهِمَا قَمِيصَانِ أَحْمَرَانِ، يَعْتَرَانِ وَيَقُومَانِ، فَنَزَلَ فَأَجْذَهُمَا، فَصَعد بِهِمَا الْمُنْبِرِ ثُمْ قَالَ، صدق الله، وإنما أَمُوالُكُمْ وَأُولَادُكُمْ فَتَنَهُ ، (التغابنِ: ١٥)، رأيتُ هَذِينَ فَلَمُ أَصُبِرُ، ثُمَّ آخذ فِي الْخُطْبَة ، (صحيح أبي داود ٩٨١).

وَعُنْ أَنْسَ-رضي اللَّه عنه - قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّه صلى اللَّه عليه وسلم ليُخالطُنَا، حُتَّى إِنْ كَانَ لَيْقُولُ لأَخ لي صَغِير: «يَا أَبَا عُمِيْرٍ! مَا فَعَلَ النَّغَيْرُ؟!» (صَحيح البِخَارِي ٦٢٠٣).

إلا أسوة الحسنة في الصبر على موت الأولاد)

فَلَقَدُ رُزُقَ سَبْعَةَ مِنَ الْوَلَدِ، ثَلَاثَةَ ذُكُورٍ، وَأَرْبِعِ إِنَاثَ، مَاتَ الصَّبْيَانُ الثَّلَاثَةُ صِغَارًا، وَمَاتَ ثَلَاثَ بَنَاتَ فِي حَيَاتِهِ صلى الله عليه وسلم، وَلَم تَعَمَّرُ بِعُدَهُ إِلَّا فَاطْمَةُ رَضِيَ اللَّه عَنْهَا، فَإِنَّها عَاشَتُ بِعُدَهُ سَتَّةَ أَشْهَرٍ، فَصِبرَ عَلَى مَوْتَ أَوْلادَهِ أَجْمَعِين، وَاحْتَسَبَهُمْ عَنْدُ اللَّه رَبِ الْعَالَمِين.

وِذَاتَ يَوْمُ أَرْسَلْتُ إِلَيْهُ إِحْدَى بِنَاتِهُ تَقُولُ: إِنِّ ابْنِي قَدُ احْتُضَرِ فَأَتْنَا، فَأَرْسَلَ يُقْرِئُ السِّلام، وَيَقُولُ: إِنَّ لِلْهُ مَا أَخَذَ، وَلَهُ مَا أَعْطَى، وَكُلُّ عندهُ بِأَجِلٍ مُسَمَّى، فَلَتَصْبِرُ وَلْتَحْتَسِب، فَأَرْسَلْتَ اللّهِ تَقْسَمُ عَلَيْهُ لَيَأْتِينَها، فَقَامَ ومَعَهُ سَعْدُ بَنْ عُبَادة، ومعاذُ بُنْ جَبِل، وَأْبِيُ بُنُ كَعْب، وَزَيْدُ بْنْ ثَابِت، ورجالُ

فَرُفَعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى اللَّه عليه وسلم الصَّبِيُّ وَنَفُسُهُ تَتَقَعْقَعُ. حَسِبُتُهُ أَنَّهُ قَالٍ: كَأَنَّهَا شَنَّ. فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ، فَقَالَ سَعْدُ: يَا رَسُولَ اللَّه مَا هَذَا؟ فَقَالَ: «هَذه رَحْمَةُ جَعَلَهَا اللَّه فِي قُلُوبِ عباده، وَانَمَا يَرْحَمُ اللَّه مِنْ عباده الرُّحَمَاءَ» (صحيح البخاري ١٢٨٤).

٥- الأسوة العبنة ليا العقو عن السيء:

عَنْ عَائِشُةَ رَضَى اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتُ لَلنَّبِي صلى الله عليه وسلم: هَلُ أتَى عَلَيْكَ يُومُ كَانَ أَشَدُ مِنْ يُوْم أَحُد؟ قَالَ: ﴿ لَقَدْ لَقِيتُ مِنْ قَوْمِكَ مَا لَقِيتُ، وَكَانَ أَشَدُ مَا لَقِيتُ مِنْهُمْ يَوْمَ الْعَقَبَةَ، إِذْ عَرَضْتُ نَفْسي عَلَى ابْن عَبْد يَاليل بْن عَبْد كَلال فلم يُجِينِي إِلَى مَا أَرِدْتُ، فَانْطَلَقْتُ وَأَنَا مَهْمُومٌ عَلَى وجهى فلم أستفق الا وأنا بقرن الثعالب فرفعت رأسى فإذا أنا بسُحابة قد أظلتني، فنظرت فإذا فيهَا جِبْرِيلَ فَنَادَاني فَقَالَ: إِنَّ اللَّهِ قَدْ سَمِعَ قُولً قَوْمِكَ لَكَ وَمَا رَدُواَ عَلَيْكَ، وَقَدُ بَعَثُ إِلَيْكَ مَلَكَ الْحِيَالِ لِتَأْمُرُهُ بِمَا شُئْتَ فِيهِمْ، فَنَادَانِي مَلْكُ الْجِبَالْ فَسَلَّمَ عَلَيَّ ثُمَّ قَالَ: يَا مُحمَّدُ فَقَالَ ذَلْكَ فيمًا شُئْتَ إِنْ شَئْتَ أَنْ أَطْبِقَ عَلَيْهِمُ الْأَخْشِينَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى اللَّه عليه وسلم: بَلَ أَرْجُو أَنَّ يُخْرِجُ اللَّهُ مِنْ أَصْلابِهِمْ مِنْ يَعْبُدُ اللَّهِ وَحُدِهُ لَا نشرك به شيئا ، (صحيح البخاري ٣٢٣١).

وَعَنْ جَابِر بُنِ عَبْد الله- رَضِي الله عنهم- أَخْبَرهُ أَنهُ غَزَا مَع رَسُولَ الله صلى الله عليه وسلم قبل نجد. قلمًا قفل رَسُولَ الله صلى الله عليه وسلم قبل قفل معه قَادْركَتْهُمْ الْقَائلَةُ في واد كثير الْعضاه، فنزلَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم وتفرق فنزلَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم وتفرق الناسُ في العضاه يَسْتَظلُونَ بالشَّجر، ونزلَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم تحت سمرة فعلق بها الله صلى الله عليه وسلم يَدْعُونا فَجِئْنَاهُ فَإِذَا رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم يَدْعُونا فَجِئْنَاهُ فَإِذَا رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم يَدْعُونا فَجِئْنَاهُ فَإِذَا مَائِهُ عَلَيه وسلم الله عليه وسلم يَدْعُونا فَجِئْنَاهُ فَإِذَا مَائِهُ عَليه وسلم: وأَنْ الله صلى الله عليه وسلم الله عليه وسلم الله عليه وسلم: وهُ وَنَا نَاتُمُ عَليه وسلم: وهُ وَنَا نَاتُمُ عَليهُ وسلم: وهُ وَنَا الله قها هُو ذَا جَالَسُ: ثُمْ لَمْ يُعَاقَبُهُ رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم، (صحيح يُعاقبُهُ رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم، (صحيح المناري ١٢٥٥).

وللحديث بقية إن شاء الله، والحمد لله رب العالمين.

> ذو الحجة 1881 هـ- العدد 184 السنة الرابعة والخمسون



لحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان. وبعد: فقد بينا في المقال السابق مكانة العقل في الاسلام، وأنه ليس مصدر المعرفة الوحيد. وأن العقل في الحقيقة لا يستطيع أن يدرك بعض العلوم منضردًا. وبالأخص العلوم الغيبية، والتي لا يمكن التوصل إليها إلا بالوحي، وأن العقل الصريح لا يمكن أبدًا أن يتعارض مع نقل صحيح بحال من الأحوال.

> ونتكلم في هذا المقال-بعون الله وتوفيقه- عن وجوب الالتزام بعقيدة أهل السنة والجماعة وذم التفرق الاختلاف.

بعض أدلة القرآن الكريم في الحث على لزوم الجماعة:

لقد وردت في كتاب الله الكريم آيات تأمر المؤمنين وتحثهم على لـزوم الجماعة والائتلاف، وتبين لهم أن الأمة الإسلامية أمة واحدة، وهي حقيقة جاء تأكيدها في أكثر من موضع في القرآن الكريم، ولكن لا بد لهذا الأصل العظيم من شروط يجب تحقيقها، وضوابط يجب مراعاتها، ولا سبيل إلى تحقيق هذه الغاية الجليلة إلا باعتبار تلك الشروط والضوابط؛ لذلك جاءت آيات أخرى مبينة للشروط وموضحة للضوابط.

ومن أمثلة ذلك: الأمر بإقامة الدين كله، بتوحيد الله- تبارك وتعالى- واجتناب الشرك بكافة أنواعه وفروعه.

ومن ذلك أيضًا: الحثُّ على الأخوة الإيمانية، والأمر

بالتعاون على البر والتقوى، وقد استنبط العلماء-رحمهم الله- من هذه الآيات المقومات الصحيحة لاجتماع المسلمين وتألفهم.

ومن أهم الأدلة من القرآن الكريم على وجوب لزوم الجماعة: الدليل الأول: قال الله- تبارك وتعالى-: ٱلَّذِينَ مَامَنُوا ٱتَّقُوا ٱللَّهُ حَقَّ تُفَائِدٍ وَلَا تُمُوثُنَّ إِلَّا وَالنَّهُ مُسْلِمُونَ اللهُ وَاعْتَصِمُوا بَحِبُلُ اللهِ جَمِيعًا وَلَا نُفَرَّقُوا وَأَذْكُرُوا بِعُمَّتَ اللهِ عَلَيْكُمْ إِذَ كُنتُمْ أَعْدَاءُ فَأَلَفُ بَيْنَ فَلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِعَبَيْهِ،

إِنَّوا ، (آل عمران: ۱۰۲، ۱۰۳)، هذه آیة عظیمة هي الدليل الأول، دعوة من رب العالمين إلى تقواه أولاً، وأن يموت العبد على الإسلام، وأن يعتصم بحبل الله، ويتمسك به، ثم تنهاه الآية عن التفرق والاختلاف.

وقد ذكر الإمام ابن جرير-رحمه الله- بأسانيده عن عبد الله بن مسعود أنه قال في قوله تعالى: «وَاعْتَصِمُوا بِحَبُلِ اللَّهِ جَمِيعًا» قال: «الجماعة». وذكر بأسانيده أقوالا أخرى عن السلف في تفسير

ذو الحجة ١٤٤٦ هـ - العدد ١٤٨

معنى «حبل الله»، منها: القرآن، والإخلاص لله وحده، والإسلام.

أما حقيقة الاعتصام بكتاب الله، فيوجزها الإمام ابن القيم-رحمه الله-، فيقول: وهو تحكيمه دون آراء الرجال ومقاييسهم، ومعقولاتهم وأذواقهم، وكشوفاتهم، ومواجيدهم، فمن لم يكن كذلك فهو مُنسَلُ من هذا الاعتصام-أي: خارج منه-، فالدين كله في الاعتصام به، وبحبله، علمًا وعملًا، وإخلاصًا واستعانة، ومتابعة واستمرارًا على ذلك إلى يوم القيامة».

الدليل الثاني: ما جاء في قول الحق-تبارك وتعالى-: وإن التخرات: ١٠)؛ هذه الآية نصت على مبدأ عظيم من مبادئ دين الإسلام، ألا وهو التآخي في الله والتحابب فيه، وقد أولى الإسلام هذا الجانب عناية كبيرة، ويعتبر هذا الجانب من الدعائم الرئيسة التي تقوم عليها وحدة المسلمين وائتلافهم واجتماعهم؛ لذلك نجد أن النبي صلى الله عليه وسلم كان من أول الأعمال العظيمة التي قام بها بعد هجرته إلى المدينة النبوية، هو المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار، وقد كان لهذا التآخي عظيم الأشر في وحدة المجتمع المسلم، وفي تماسكه وترابطه.

الدليل الثالث: ما جاء في قول الحق-تبارك وتعالى: « وَالْمَوْمِينَ وَالْمُؤْمِنَةُ مَلَّمُ أَوْمَانًا مَنِي » (التوبة: ٧١)، هذه الآية تُقرّر مبدأ الولاء بين المؤمنين والمؤمنات، وهو مبدأ أوسع من المبدأ السابق الذي هو التآخي، وما التآخي إلا جزء من الولاء.

قال الشيخ محمد بن سعيد القحطاني في تعريف الولاء: الولاية، هي النصرة، والمحبة، والإكرام، والاحترام، والكون مع المحبوبين ظاهرًا وباطنًا، وإن كان رابط التآخي قد وهن بين المسلمين، فهذا الموضوع-وهو الولاء-قد وهن وضعف من باب أولى، وذلك لأسباب أهمها:

الأول تضرق المسلمين إلى فِرَق وشِيَع وأحزاب؛ حيث أصبح مبدأ الولاء مرتبطًا بالحزب والجماعة لا بالإسلام، وهذا غبش في التصور، يقول الشيخ

بكر بن عبد الله أبو زيد-رحمه الله-، وإن الحزبية ذات المسارات والقوالب المستحدثة التي لم يعهدها السلف من أعظم العوائق عن العلم، والتفريق عن الجماعة، فكم أوهنت حبل الاتحاد الإسلامي، وغشيت المسلمين بسببها الغواشي.

النائي، تكالب المسلمين على الدنيا، وتنافسهم عليها؛ مما سبب بينهم الأحقاد والحسد، فأصبحت أغلب علاقات الناس مبنية على أمور الدنيا ومصالحها الزائلة، وهذا انقلاب في المفاهيم. بعض أدلة السنة النبوية في الحث على لزوم الحماعة:

وردت أحاديث كثيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم تَحُثَ على لزوم جماعة المسلمين وتأمر بها، وبأن يلزمها أهلُ الإيمان.

الحديث الأول: عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن الله يرضى لكم ثلاثًا: أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئًا، وأن تعتصموا بحبل الله جميعًا ولا تضرقوا، وأن تُناصحوا من ولاه الله أمركم،، وهذا الحديث العظيم الذي أخرجه الإمام مسلم في صحيحه،، وأخرجه أيضًا الإمام أحمد في مسنده،، حديث عظيم.

يقول فيه الإمام النووي-رحمه الله-: وأما الاعتصام بحبل الله فهو التمسك بعهده، وهو اتباع كتابه العزيز وحدوده، والتأدب بأدبه. ولقد اعتبر الإمام النووي- رحمه الله تبارك وتعالى- لزوم جماعة المسلمين، وتألف المسلمين فيما بينهم إحدى قواعد الإسلام، وهذه القاعدة التي يُؤصّلها النووي بناءً على ما جاء في الحديث الصحيح هي قول علماء السلف قاطبة.

الحديث الثاني: عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «نضر الله عبدًا سَمع مقالتي هذه فحملها: فربَّ حامل الفقه فيه غير فقيه، ورب حامل الفقه إلى مَنْ هو أفقه منه، ثلاث لا يغل عليهن صدرُ مسلم: إخلاص العمل لله عز وجل ومناصحة أولي الأمر، ولزوم جماعة

المسلمين، فإن دعوتهم تُحيط مَن وراءهم ». بعض أدلة السنة التبوية لل دم التقرق والاختلاف:

بعض الأدلة التي نهى فيها النبي صلى الله عليه وسلم عن التفرق والاختلاف وذم التفرق والاختلاف.

ومن الأحاديث الواردة في ذلك:

الحديث الأول: عن ابن عمر رضى الله عنهما قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: من فارق الجماعة فإنه يموت ميتَّة جاهلية،، والقصود بمفارقة الحماعة هنا: الجماعة التي لها إمام مُنتصب، فلا يجوز الخروجُ على هذا الإمام، ولا نكس بيعته، ويؤيد هذا أن هذه الأحاديث الثلاثة قد وردت بألفاظ أخرى متقارية، وفيها: «من خرج من السلطان شبرًا ،، و، من خرج من الجماعة شبرًا ،، والحديث مروي عن ابن عباس رضي الله عنهما وهو نفسه رضى الله عنه الذي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من كره من أميره شيئًا فليصبر، فإنه من خرج من السلطان شيرًا مات ميتة جاهلية ،، وفي رواية عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من رأى من أميره شيئًا يكرهه فليصبر عليه، فإنه من فارق الجماعة شبرًا فمات إلا مات ميتة جاهلية،. قال الإمام الحافظ ابن حجر-رحمه الله- في شرحه لهذا الحديث وقوله: «شبرًا» بكسر المعجمة يعنى: الشين، وسكون الموحدة يعنى: الباء، وهي كناية عن معصيته السلطان ومحاربته. قال ابن أبي جمرة: المراد بالمفارقة السعى في حل عقد البيعة التي حصلت لذلك الأمير، ولو بأدنى شيء، فَكُنِّي عنها بمقدار الشبر؛ لأن الأخذ في ذلك يوول إلى سَفْك الدماء بغير حق... إلى أن قال: والمراد بميتة الجاهلية-وهي بكسر الميم- حالة الموت كموت

لأنهم كانوا لا يعرفون ذلك، وليس المراد أنه يموت كافرًا؛ بل يموت عاصيًا.

الحديث الشاني: عن عَرُفجة بن شريح الأشجعي رضي الله عنه قال: سمعت رسول الأشجعي رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إنه ستكون هُناتٌ وهَنَاتٌ، فمن أراد أن يفرق أمر هذه الأمة وهي جميع، فاضربوه بالسيف كائنًا من كان»، وفي رواية أخرى: «من أتاكُم وأمركم جميع على رجل واحد يُريد أن يشق عصاكم، أو يفرق جماعتكم، فاقتلوه»، وفي رواية للنسائي عن أسامة بن شريك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أيما رجل خرج يُفرَق بين أُمَتي، فاضربوا عُنُقه».

هذه الأحاديث التي سقناها بهذه الروايات المتعددة تُبِينَ أنه لا ينبغي أن يخرج الإنسان على الجماعة، ولا أن يُضرِّق أمر الأمة حتى ولو كان هناك أي ثون من أثوان الضعف، وأن مَن خرج على الجماعة وعلى الإمام الذي اجتمعت عليه جماعة السلمين، فحق للمسلمين أن يقتلوه؛ لقوله صلى الله عليه وسلم: «فاضربوه بالسيف كائنًا من كان،، وفي رواية: «فاقتلوه»، ولذلك قال الإمام النووي-رحمه الله- في شرحه لحديث عرفجة السابق: "فيه الأمر بقتال مَن خرج على الإمام، أو أراد تضريق كلمة المسلمين، ونحو ذلك، ويُنهى عن ذلك-يعني: من أراد أن يخرج- فإن لم ينته قوتل، وإن لم يندفع شره إلا بقتله فقتل كان هدرًا، يعنى: لا دية له، مباح الدم؛ لأنه أراد أن يفرق المسلمين، وأن يُوهن ويُضعف أمر أهل الإسلام، فقوله صلى الله عليه وسلم: (فاضربوه بالسيف، وفي الرواية الأخرى: ﴿ فاقتلوه ﴾ معناه إذا لم يندفع إلا بذلك يعنى: إذا لم ينته ويسلم المؤمنون من شره، ولا يُدفع إلا بالقتل، فليفعل أهل الإيمان

والحمد لله رب العالمين.

دُو الحِجة 1817 هـ- العدد 14.4 السنة الرابعة والخسون

أهل الجاهلية على ضلال، وليس له إمام مطاع؛



الحمد لله وحدد. والصلاة والسلام على خاتم أنبيائه ورسله : محمد رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه ومن والاد.

أما بعد : فحينما يجتمع العيدان (أي يوم الجمعة مع عيد الفطر أو الأضحى). فنجد بعض الاختلاف بين الناس، هل سنصلي الجمعة؟ أم أننا سنصلي الظهر؟ ونظرًا لأن هذا الأمر يحتمل أن يحدث هذا العام فنعرض لهذه المسألة، فنقول وبالله وحده التوفيق والسداد:

محل الخلاف:

لا خلاف بين العلماء على أن من صلى العيد يوم الجمعة، ثم صلى الجمعة فإن الصلاة تجزؤه، وإنما اختلف العلماء فيمن صلى العيد ممن تجب

عليه صلاة الجمعة، هل يجوز له ترك صلاة الجمعة؟ وهل تجزئ عنه صلاة الظهر أم تبقى صلاة الجمعة واجبة عليه؟

أقوال أهل العلم في هذه المسألة:

وكان للعلماء في ذلك ثلاثة أقوال:

أولها، إذا اجتمع الجمعة والعيد في يوم واحد سقطت

> ذو الحجة ١٤٤٦ هـ - العدد ١٤٨ السنة الرابعة والخمسون

الجمعة عمن صلى العيد، ولا تجب عليه صلاة الظهر، وهو مذهب عطاء بن أبي رياح، وقد اندثر هذا المذهب.

وثانيها، إذا اجتمع الجمعة والعيد في يوم واحد سقطت الجمعة عمن صلى العيد ويصلي الظهربدلا من الجمعة وهومذهب الحنابلة.

والعيد في يوم واحد وجبت صلاة العيد وصلاة الجمعة وهو مذهب جماهير الفقهاء.

وحيث اندثر المذهب الأول (قول عطاء بن أبي رباح)، وعليه فإننا نعرض لمذهب الحنابلة،

ثم لمذهب جماهير الفقهاء، وذلك فيما يلى:

القول الأول: مذهب الحنابلة إذا اجتمع الجمعة والعيد تستقط الجمعة ويصلى الخاص

ذهب الحنابلة إلى أنه إذا اجتمع العيد والجمعة ؛ يصلى العيد ويرخص له ترك صلاة الجمعة، حيث يسقط حضور الجمعة عمن صلى العيد إلا الإمام فإنها لا تسقط عنه ؛ ويجب عليه

إقامة صلاة الجمعة، ومن أخذ بالرخصة يصلي الظهر كبديل عن الجمعة، ومن ثم تكون الرخصة في يوم العيد ترك صلاة الجمعة، ولكن لا بد من صلاة الظهر، واستدلوا على ذلك بما يلي:

الدليل الأول: حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله عليه عليه

إذا اجتمع الجمعة والعيد في يوم واحد وجبت صلاة العيد وصلاة الجمعة وهو مذهب جماهير الفقهاء.

وسلم أنه قال: "قد اجتمع في يومكم هذا عيدان، فمن شاء أجزأه من الجمعة وإنا مُجَمِّعُونَ ". (سنن أبي داود) والشاهد قوله (أجزأه من الجمعة) وقالوا بأن الإجزاء كالأداء وبالتالي لا صلاة ظهر عليه لوقوع إجزاء البدل. وقوله: وإنا مجمعون أي: مصلون الجمعة. والحديث في إسناده بقية بن الوليد الكلاعي، قال الحافظ في التقريب: صدوق كثير

التدليس عن الضعفاء، قال البن المبارك؛ كان صدوقا، ولكنه كان يكتب عمن أقبل وأدبر كالمغيرة بن مقسم الضبي وهو كثير التدليس وذهب أحمد بن حنيل والمدار قطني إلى أن الحديث مرسل. ففي تنقيح التحقيق لابن عبد الهادي (٢/ ٥٦٠) حديث أبي هريرة، قال حديث أبي هريرة، قال

الدارقطني: هو غريب من حديث مغيرة، ولم يرفعه عنه غير شعبة، وهو أيضا غريب عن شعبة، لم يروه عنه غير بقية، ورواه جماعة عن عبد العزيز عن أبي صالح عن رسول الله صلى

الله عليه وسلم مرسلا، ولم يذكروا أبا هريرة. قلت: وكذا قال أحمد بن حنبل: إنما رواه الناس عن أبي صالح مرسلا، وتعجب أحمد من بقية كيف رفعه". فالحديث ضعيف لا تقوم به حجة.

وأحمد بن حنبل يشير إلى رواية سفيان الثوري عن عبد العزيز بن رفيع، عن

عبد العرير بن رسيم، عن ذكوان أبي صالح، قال:
"اجتمع عيدان على عهد رسول الله- صلى الله عليه

العدد ١٤٤٦ من- العدد ١٤٨ العدد ١٤٨ السنة الرابعة والخمسون

وسلم- يوم جمعة ويوم عيد، فصلى، ثم قام فخطب الناس فقال: قد أصبتم ذكرًا وخيرًا، وإنا مجمعون، فمن أحب أن يجلس، فليجلس، ومن أحب أن يجمع، فليجمع" (وهـــذا الحديث أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب صلاة العيدين، باب اجتماع العيدين بأن يوافق

يوم العيد يوم الجمعة)، فذكوان وُلد في خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه، ورغم ذلك فهو يرفع الحديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم، ولذا فالحديث مرسيل، وهاذا هو المحفوظ، ولذا تعجب

أحمد من بقية كيف رفع الحديث ووصله إلى النبي النبي صلى الله عليه وسلم ﴿ وَلَا اللهِ عليه أحاديث بقية ليست نقية فكن منها في تقية وقال عنه سفيان بن عيينة ؛ لا تسمعوا من بقية ما كان في سُنّة ، واسمعوا منه ما كان في شنّة ، وغيره.

الدليل الثاني: حديث ابن عياس:

واستدلوا بحديث ابن عباس الذي أخرجه ابن ماجة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: " اجتمع عيدان في يومكم هذا، فمن شاء أجزأه من الجمعة، وإنا مجمعون إن شاء الله"(سنن البن ماجه). وهذا الحديث الصواب أنه عن أبي هريرة، كما قال البوصيري في مصباح

مذهب جماهير الفقهاء أن الجمعة لا تسقيط بصلاة العيد، ومن ثم تجب صلاة الجمعة على أهل المدن وعلى أهل القرى ولا تسقط عنهم.

الزجاجة في زوائد ابن ماجه (١/ ١٥٥): "رواه أبو داود في سننه عن محمد بن مصفى بهذا الإسناد فقال عن أبي هريرة بدل ابن عباس وهو المحفوظ". والحديث ضعيف لنفس الأسباب الواردة في حديث أبي هريرة السابق، وهو مرسل فضلا عن نسبة الحديث إلى ابن عباس والصواب أنه من رواية أبي هريرة كما ورد عند أبي داود.

حديث زيد بن أرقه أن إياس بن أبي رملة الشامي قال: "شهدتُ معاوية بن أبي سفيان وهو يسأل زيد بن أرقم قال: أشهدتَ مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عيدين اجتمعا في يوم؟ قال: نعم، قال: فكيف صنع؟ قال: صلى العيد، ثم رخص على الجمعة فقال: من شاء أن يصلى فليصلّ.

الدليل الثالث: حديث زبد

بن أرقم:

(رواه أحمد في مسنده، وأبو داود في سننه، والنسائي في المجتبى) ومدار حديث زيد بن أرقم في جميع رواياته على "إياس عن أبي رملة الشامي"، قال فيه الذهبي في الميزان: في حديث زيد بن أرقم حين سأله معاوية قال ابن منذر: لا يثبت هذا فإن إياسا مجهول. أه. قال الحافظ في تهذيب التهذيب: "وقال ابن المنذر: إياس مجهول وقال ابن القطان الفاسي: هو كما قال.أهـ " وقال الحافظ في التقريب، رقم ٦٦٩؛ مجهول من الثالثة، روى له أبو داود والنسائي وابن ماجة". وقال

> ذو الحجة 1881 هـ - العدد 188 السنة الرابعة والخمسون

عنه على بن المديني - كما في لسان الميزان - مجهول. الدليل الرابع، ما ورد عن عبد الله بن الزبير:

أخرج أبو داود في سننه عن عطاء بن أبي رباح أنه قال: " اجتمع يوم الجمعة ويوم الفطر على عهد ابن الزبير فقال: عيدان اجتمعا في يوم واحد فجمعهما جميعاً

> يزد عليهما حتى صلى العصر،

فصلاهما ركعتين بكرة لم

والشاهد أن ابن الزبير لم يزد عليهما حتى صلى العصر وظاهره أنه لم يصل الظهر اكتفاء بالركعتين اللتين صلاهما بالناس بكرة.

وقد أورد أبو داود في سننه أن ابن الزبير لم يصلى بهم الجمعة حيث روى عن الأعمش، عن عطاء بن أبي رباح أنه قال: صلى بنا ابن الزبير في يوم عيد في يوم جمعة أول النهار، ثم رحنا إلى الجمعة فلم يخرج إلينا فصلينا وحدانا، وكان ابن عباس بالطائف، فلما قدم ذكرنا ذلك له، فقال: أصاب

السنة".

والشاهد أنه لم يخرج لهم وقت الجمعة وأن ابن عباس صوّب ذلك ناسباً له أنه من السنة. فمن صلى العبد يوم الجمعة أجزأت عنه صلاة الجمعة، وكان عطاء يرى أنه لا تجب عليه صلاة الظهر، فصلاة العيد تغنى عن صلاة الجمعة والظهر.

أما الحنابلة فقد قالوا

ليس هناك حديث صحيح صريح في اسقاط فرض الظهر عمل جاز لهم الترخص للجمعة، وتبقس بالتالي الذمة مشغولسة بالظهر لأنه الأصل على كل من لم يحضر الجمعة.

كيسان قال: " اجتمع عيدان على عهد ابئ الزبيرفأخر الخروج حتى تعالى النهار، ثم خرج فخطب فأطال الخطبة، ثم نزل فصلى ولم يصل للناس يومئذ الجمعة، فذكر ذلك لابن عباس فقال:

وهذا الأثريدل على أن الزبير أخر الصلاة وخطب قبل الصلاة، وهو ما يؤكد أنه إنما صلى

أصاب السنة".

صلاة الجمعة والظهر.

وقد بينت رواية النسائي

ما صنعه ابن الزبير، حيث

أخرج النسائي عن وهب بن

بهم الجمعة وقدم وقتها قبل النزوال، لما هو معلوم أن الخطبة في العيد إنما تكون بعد الصلاة وليس قبلها، وأيا ما كان الأمر فإن هذا الصنيع لا يستدل به وإنما يستدل له، وقد ثبت وجوب صلاة الجمعة بالقرآن والسنة والإجماء، فلا يسقط الوجوب بهذا الصنيع، فضلا عن أن هذه الأحاديث والآثار جميعها لا تسلم من الطعن ؛

بأنه ليس هناك حديث صحیح صریح فے اسقاط فرض الظهر عمن جاز لهم الترخّص للجمعة، وتبقى بالتالى النمة مشغولة بالظهر لأنه الأصل على كل من لم يحضر الجمعة لعذر أو لغير عذر. وما يرويه عطاء بن أبي رياح يخالف ما ذهب إليه حيث يقول: "فصلينا وحدانا" أي صلاة الظهر، ومن ثم لا يستقيم القول بسقوط

ولا تخلو من الضعف.
الـقـول الـثـاني، مذهب
لجمهور إذا اجتمع الجمعة
والعيد تجب صلاة العيد

مذهب جماهير الفقهاء أن الحمعة لا تسقط بصلاة العيد، ومن ثم تجب صلاة الجمعة على أهل المدن وعلى أهل القرى ؛ ولا تسقط عنهم، وهو ما ذهب اليه الحنفية (مختصر اختلاف العلماء للطحاوي، ج١، ص١٣٤٦).، والمالكية (الذخيرة: للقرافي، كتاب الصلاة، الباب التاسع في الجمعة، الفصل الثالث في مسقطاتها، ج٢، ص٥٥٥٠. ونص القرافي على أن صلاة العيد لا تسقط بشدة الحر والبرد، ولا بصلاة العيد إذا كانا في يوم).

والشافعية؛ لكنهم قالوا أن الجمعة لا تسقط عن أهل البلد، وإنما تسقط عن عن أهل المقرى والبوادي فقط (المجموع شرح المهذب؛ للنووي، ج٤، ص ٤٩١). وقد بين ابن عبد البر فعف أدلة

الحنابلة، فيقول: "..... وإذا احتملت هذه الأثار من التأويل ما ذكرنا لم يجز لسلم أن يذهب إلى سقوط فرض الحمعة عمن وجبت عليه لأن الله عز وجل يقول: "يا أيها الذين آمنوا إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله". ولم يخص الله ورسبوله يوم عيدمنغيرهمنوجه تجب حجته فكيف بمن ذهب إلى سقوط الجمعة والظهر المجتمع عليهما في الكتاب والسنة والإجماع بأحاديث ليس منها حديث إلا وفيه مطعن لأهل العلم بالحديث، ولم يخرج البخاري ولا مسلم بن الحجاج منها حديثا واحدا وحسبك بذلك ضعفا لها.. وإن كان الإجماع في فرضها يغنى عما سيواه والحمد لله...." (التمهيد لما في الموطأ من المعانى والأسائيد: لابن عبد البر القرطبي، تابع حرف الميم، تابع لحمد

-TVA(9YVV o

وما ذهب إليه الشافعية من أن الجمعة لا تسقط إلا عن أهل القرى والبوادي فقط، فذلك لما أخرجه البخاري ي صحيحه عن أبي عبيد مولى ابن أزهرأنه قال: ".... ثم شهدت - أي العيد - مع عثمان بن عفان، فكان ذلك يوم الجمعة فصلى قبل الخطبة، ثم خطب، فقال: "يا أيها الناس إن هذا يوم قد اجتمع لكم فيه عيدان، فمن أحب أن ينتظر الجمعة من أهل العوالي فلينتظر، ومن أحب أن يرجع فقد أذنت له....".

والشاهد أنه أذن لأهل العالية بالانصراف وعدم حضور الجمعة، وذلك لأنه ليس عليهم جمعة.

القول الراجح

والراجح هو مذهب جماهير الفقهاء من الحنفية والمالكية والشافعية، وأنَ صلاة الجمعة لا تسقط بصلاة العيد ولا تصلى ظهراً. وإنما الواجب أن يصلي كلتا الصلاتين العيد والجمعة، والله تعالى أعلم.

بن شهاب الزهري، الحديث

الحادي والأربعين، ج١٠

ترجمة الشيخ سيد بن سعد الدين الغباشي رحمه الله

(3771 6-7331 6)

بقلم تلمیده: د . ولید بن ادریس المنیسی

الحمد لله وكفى، والصلاة والسلام على رسوله الذي اصطفى، وبعد:

فالشيخ الطبيب: السيد بن سعد الدين الغباشي الشريف الحسني . رحمه الله تعالى . شيخي واستاذي وزوج أختي.

وُلِدَ سنة ١٣٧٤هـ، ونشأ رحمه الله في أسرة كريمة محبًا لطلب العلم وتأسس في صغره على يد علماء جمعية أنصار السنة في الإسكندرية، وتتلمذ على يد مشايخها، ومنهم: الشيخ: عبد العزيز البرماوي. والشيخ: عبد العزيز بن راشد النجدي. والشيخ: محمد على عبد الرحيم. والشيخ: عبد الرزاق عفيفي. والشيخ: محمد البراية

وكان -رحمه الله- فقيها حنبليًا متقنًا لمذهب الإمام أحمد -رحمه الله- أصوله وفروعه، وقد تتلمذ على الشيخ: محمد بن صالح العثيمين -رحمه الله- بعنيزة بالقصيم قديمًا سنوات طويلة، ورجع من المملكة إلى مصر سنة: ١٤٠٠هـ، وقد كان قبل سفره إلى المملكة ظاهريًا حيث قرأ المحلى لابن حزم من أوله إلى آخره مرات عديدة. وأولع به وهو مستحضر للمحلى استحضارًا عجيبًا لا تسأله عن مسألة إلا ويورد لك من حفظه خلاصة رأي ابن حزم، ومناقشاته لمخالفيه والأثار التي استدل بها، ثم ترك مذهب الظاهرية وتحنبل عندما لازم علماء المملكة.

وقد لازم شيخنا الشيخ سيد الغباشي الشيخ ابن عثيمين سنوات عديدة ملازمة تامة، وكان الشيخ ابن عثيمين يحبه ويُثني عليه خيرًا، وبينهما مراسلات كثيرة كنت أطلع عليها وقت وصولها بخط الشيخ ابن عثيمين رحمه الله خلال السنوات من ١٤١٠هـ إلى ١٤١٠هـ.

كما تتلمذ الغباشي على العديد من علماء الملكة.

وكان الشيخ السيد الغباشي أحد الذين أرسوا دعائم الدعوة السلفية بالإسكندرية مع رفيقه في طلب العلم الشيخ: محمد بن إسماعيل المقدم حفظه الله، لكن لم يكن شيخنا الغباشي رحمه اللَّه عضوًا في مؤسسة الدعوة السلفية ولا في أي حزب أو جماعة، وإنما يتبنى الدعوة لمنهج السلف وطريقتهم من غير تحـزب، وكـان يُلقى دروسه في مسجده مسجد الإمام أحمد بن حنبل، شرح فيها: العدة في شرح العمدة لابن قدامة عدة مرات، وعمدة الأحكام عدة مرات، وكتاب: التوحيد للإمام ابن عبد الوهاب عدة مرات، والعديد من متون الأصول والعقيدة، كما شرح: نيل الأوطار وسبل السلام وبعضًا من المغنى لابن قدامة، وشرح تدريب الراوي كاملاً، وشرح كتاب الايمان الكبير لابن تيمية أكثر من ٨ مرات شرحًا وافيًا وله دروس في التفسير، والسيرة، والفرائض، وغيرها من العلوم. ولشيخنا الغباشي رحمه الله مؤلفات قليلة؛ حيث كان رحمه الله. ككثير من أهل العلم والفضل الذين اهتموا بتخريج طلاب العلم أكثر من اهتمامهم بتأليف الكتب، منها: رسالة في العذر بالجهل اسمها: سعة رحمة رب العالمين، قدم لها سماحة الشيخ ابن باز رحمه الله، وطبعت بدار المسلم بالرياض، ورسالة في التوسل والرد على شبهات القبوريين اسمها: الفوائد الجليلة قدم لها الشيخ ابن باز أيضا وطبعت كذلك بدار المسلم بالرياض، وله رسالة عن أحكام الصيام، وأخرى عن: أحكام رؤية الهلال طبعتا بمصر، ورسائل كثيرة أخرى لم تطبع.

توغي: ليلة الجمعة ١٨ من ذي القعدة ١٤٤٦هـ غير مدينة الإسكندرية بمصر، رحمه الله وجعله في الفردوس الأعلى.

ذو الحجة ١٤٤١ هـ-العدد ١٤٨ السنة الرابعة والخمسون



الحمد لله، والصالاة والسلام على رسول الله.

عن شعبة عن زبيد عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: سباب المسلم فسوق وقتاله كفر. قال زبيد: فقلت لأبي وائل: أنت سمعته من عبد الله يرويه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: نعم. وئيس في حديث شعبة قول زبيد لأبي وائل.

أخرجه البخاري في "كتاب الإيمان" "باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر" حديث رقم (٤٨)، وأورد قبله بعد الترجمة آثارًا:

الأول: قال إبراهيم التيمي: ما عرضت قولي على عملي إلا خشيت أن أكون مُكذّبًا.

وقال ابن أبي مليكة: أدركت ثلاثين من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم.. كلهم يخاف النفاق على نفسه ما منهم أحد يقول إنه على إيمان جبريل وميكائيل.

ويذكر عن الحسن: "ما خافه إلا مؤمن ولا أمنه إلا منافق"

وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان حديث رقم (٦٤) باب بيان قول النبي صلى الله عليه وسلم:

سباب المسلم فسوق وقتاله كفر.

وأخرجه الترمذي في "كتاب الإيمان"، "باب ما جاء سِباب المسلم فسوق" حديث (٢٦٣٥).

وأخرجه النسائي في "كتاب التحريم"، "باب قتال المسلم" حديث (٤١٢٠).

وقيل: تضرد به أبو وائل عن ابن مسعود. ولكن المافظ ذكر متابعة عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه فقال: وقد تابع أبا وائل في رواية هذا الحديث عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه أخرجه الترمذي.

السباب: هو الشتم أو المشاتمة:

وقيل: السباب أشد من السب، فالسباب هو أن يقول الرجل في الرجل ما فيه وما ليس فيه يريد بذلك عيبه. وأما السب فلا يكون إلا بما هو فيه. وأما الفسوق فهو في اللغة الخروج، وفي الشرع: الخروج عن طاعة الله ورسوله، وهو في عرف الشرع أشد من العصيان. قال الله تعالى: «وَكُنَّ اللَّهُ وَالْمُونَ وَالْمُونَ وَالْمُونَ) (الحجرات: ٧).

وأما القتال فهو المحاربة.

وأما الكفر المذكور هنا فهو كفر دون كفر، وليس

ذو الحجة ١٤٤٦ هـ- العدد ١٤٨ السنة الرابعة والخمسون

14

المراد به الكفر المخرج من الملة.

قال النووي في شرح مسلم: "فسب المسلم بغير حقَّ حرامٌ بإجماع الأمة، وفاعله فاسق كما أخبر به النبي صلى الله عليه وسلم، وأما قتاله بغير حق فلا يكفر به عند أهل الحق كفرا يخرج به من الملة إلا إذا استحله.

فإذا تقرر هذا، فقيل في تأويل الحديث أقوال: أحدها: أنه في المستحل.

والثاني: أن المراد كفر الإحسان والنعمة وأخوة الإسلام لا كفر الجحود.

والثالث: أنه يؤول إلى الكفر بشؤمه.

والرابع: أنه كفعل الكفار.

ثم إن الظاهر من قتاله المقاتلة العروفة.

قال القاضي: ويجوز أن يكون المراد المشاورة والمدافعة. والله أعلم.

والحديث دليل على عظم مآل سابُ المسلم بغير حق؛ فالسابُ بغير حق فاسق، كما أخبر النبي صلى الله عليه وسلم.

ودليل على جُرم قتال السلم، وأنه كفر؛ ولا شك أن من استحل دم أخيه المسلم فهو كافر بإجماع العلماء؛ لأنه استحل ما حرم الله تعالى.

لكن حديث الباب ليس فيه استحلال؛ فقد جاء مطلقًا في كل من قاتل أخاه المسلم، وأهل السنة لا يكفرون المسلم بارتكابه المعاصي، وقتال المسلم لأخيه لا يستوجب الكفر، فلا يخرجه من الايمان؛ لأن الله تعالى يقول: « وَإِن طَابِقَنَالِ مِنَ اللهِ تعالى يقول: « وَإِن طَابِقَنَالِ مِنَ اللهِ تعالى المؤردية والمؤردية والمؤردية المؤردية المؤردي

فقيل: يحمل على المستحل لدم أخيه، ولكنَّ الحديث مطلق.

وقيل: إن المراد بالكفر كفر الإحسان والنعمة والأخوة في الله.

فقتالُ السلم لأخيه جحودٌ للأخوة.

وقيل: التعبير بكلمة الكفر المقصود به الزجرُ والمبالغة في التحذير، لا ذات الكفر المخرج من الملة.

وقيل: المقصود أن فعله كفعل الكفار.

وقال الحافظ في شرح البخاري: "قال إبراهيم الحربي: السباب أشد من السب، وهو أن يقول الرجل ما فيه وما ليس فيه يريد بذلك عيبه.

وقال غيره: السباب هنا مثل القتال فيقتضي المفاعلة. وقد تقدم بأوضح من هذا في باب المعاصي من أمر الجاهلية.

قوله: (فسوق) الفسق في اللغة الخروج، وفي الشرع: الخروج عن طاعة الله ورسوله، وهو في عرف الشرع الشرع أشد من العصيان، قال الله تعالى: ورَكِّمُ إِلَيْكُمُ وَالْفُسُونَ وَالْمِسْيَانِ الله والحجرات: ٧)؛ ففي الحديث تعظيم حق المسلم والحكم على من سبه بغير حق بالفسق، ومقتضاه الرد على المرجئة.

وعرف من هذا مطابقة جواب أبي وائل للسؤال عنهم كأنه قال: كيف تكون مقالتهم حقًا والنبي صلى الله عليه وسلم يقول هذا؟!

قوله: (وقتاله كفر) إن قيل: هذا وإن تضمن الرد على المرجئة لكن ظاهره يقوي مذهب الخوارج الذين يكفرون بالمعاصي.

فالجواب: إن المبالغة في الرد على المبتدع اقتضت ذلك: ولا متمسك للخوارج فيه: لأن ظاهره غير مراد، لكن لما كان القتال أشد من السباب-لأنه مفض إلى إزهاق الروح- عبر عنه بلفظ أشد من لفظ الفسق وهو الكفر، ولم يرد حقيقة الكفر التي هي الخروج عن الملة، بل أطلق عليه من الكفر مبالغة في التحذير، معتمدًا على ما تقرر من القواعد أن مثل ذلك لا يُخرج عن الملة، مثل من القواعد أن مثل ذلك لا يُخرج عن الملة، مثل حديث الشفاعة، ومثل قوله تعالى: ﴿ إِنَّ أَلَمْ لا يُحْرِجُ عَنْ الملة، لا أَنْ قتال هم الكفر تشبهه به: لأن قتال المؤمن من شأن الكافر.

وقيل: المراد هنا الكفر اللغوي وهو التغطية؛

دوالحجة ١٤٤٦ هـ- العدد ١٤٨ السنة الرابعة والخمسون

لأن حق المسلم على المسلم أن يُعينه وينصره ويكفّ عنه أذاه، فلما قاتله كان كأنه غطّى على هذا الحق، والأولان أليق بمراد المصنف وأولى بالمقصود من التحذير من فعل ذلك والزجر عنه بخلاف الثالث.

وقيل أراد بقوله كفر أي قد يوؤول هذا الفعل بشؤمه إلى الكفر، وهذا بعيد، وأبعد منه حَمُله على المستحلّ لذلك؛ لأنه لا يطابق الترجمة، ولو كان مرادًا لم يحصل التفريق بين السباب والقتال، فإن مستحل لعن المسلم بغير تأويل يكفر أيضًا.

فدل على أن بعض الأعمال يُطلَق عليه الكفر تغليظًا.

وورد لهذا الحديث سبب أخرجه البغوي عن عمرو بن النعمان بن مقرن المزني قال: انتهى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى مجلس من مجالس الأنصار ورجل من الأنصار كان عرف بالبذاء ومشاتمة الناس: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "سباب المسلم فسوق وقتاله كفر"؛ فقال ذلك الرجل: والله لا أساب رجلاً.

قال ابن رجب: "مراد البخاري بهذا الباب الرد على المرجئة القائلين بأن المؤمن يقطع لنفسه بكمال الإيمان، وأن إيمانه كإيمان جبريل وميكائيل، وأنه لا يخاف على نفسه النفاق العملى ما دام مؤمنًا.

فذكر عن إبراهيم التيمي أنه قال: ما عرضت قولي على عملي إلا خشيت أن أكون مُكذبًا. وهذا معروف عنه، وخرجه جعفر الفريابي

بإسناد صحيح عنه، ولفظه: "ما عرضت قولي على عملي إلا خشيت أن أكون كذابًا".

ومعناه أن المؤمن يصف الإيمان بقوله، وعمله يقصر عن وصفه؛ فيخشى على نفسه أن يكون عمله مكذبًا لقوله.

وممن كان يتعوذ من النضاق ويتخوفه من الصحابة حذيفة، وأبو الدرداء، وأبو أيـوب الأنصاري.

وأما التابعون فكثير؛ قال ابن سيرين: "ما عليًّ شيء أخوف من هذه الآية: « وَمِنَ النَّاسِ مَن يَغُولُ وَامَنَّا إِلَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآَيْرِ وَمَا هُم بِنُوْمِنِينَ » (البقرة: ٨).

وقال أيوب: كل آية في القرآن فيها ذكر النفاق أخافها على نفسي.

وقال معاوية بن قرة: كان عمر يخشاه وآمَنه أنا؟! أي: النفاق.

وعن سفيان الثوري: خلاف ما بيننا وبين المرجئة ثلاث:

نقول: الإيمان قول وعمل، وهم يقولون: الإيمان قول ولا عمل.

ونقول: الإيمان يزيد وينقص، وهم يقولون: لا يزيد ولا ينقص.

ونحن نقول: النفاق، وهم يقولون: لا نفاق. وقال الأوزاعي: قد خاف عمر على نفسه النفاق! فقيل للأوزاعي: إنهم يقولون: إن عمر لم يخف أن يكون يومئذ منافقًا حين سأل حذيفة. لكن خاف أن يُبتلى بذلك قبل أن يموت! قال: هذا قول أهل البدع.

وقال الإمام أحمد في رواية ابن هائى. وسئل: ما تقول فيمن لا يخاف النفاق على نفسه؟ فقال: ومن يأمن على نفسه النفاق؟!

وأصل هذا يرجع إلى ما سبق ذكره من أن النفاق أصغر وأكبر: فالنفاق الأصغر هو نفاق العمل، وهو الذي خافه هؤلاء على أنفسهم، وهو باب النفاق الأكبر، فيخشى على من غلب عليه خصال النفاق الأصغر في حياته أن يُخرجه ذلك إلى

ذو الحجة ١٤٤٦ هـ - العليد ١٤٨ الم

النفاق الأكبر حتى ينسلخ من الإيمان بالكلية، كما قال تعالى: «فلما زاغوا أزاغ الله قلوبهم» (الصف: ٥)، وقال: «وَنَقَلْتُ أَنْهِدَتُهُمْ وَأَصْدَدُهُمْ كُمَا لَوْ يَعْمُولُ مِنْ وَلَعْلَمُ مُنْمُ وَأَصْدَدُهُمْ كُما لَا يَعْمُولُ مِنْ أَلِهُ وَلَا أَمْنَا الله وَالْأَثْرِ الذي ذكره عن الحسن فقال: ويذكر عن الحسن قال: "ما خافه إلا مؤمن، ولا أمنه إلا منافق". فهذا مشهور عن الحسن، صحيح عنه.

وعن أيوب قال: سمعت الحسن يقول: "والله، ما أصبح على وجه الأرض مؤمن، ولا أمسى على وجهها مؤمن؛ إلا وهو يخاف النفاق على نفسه. وما أمن النفاق إلا منافق".

وعن معلى بن زياد قال: سمعت الحسن يحلف في هذا المسجد بالله الذي لا إله إلا هو: "ما مضى مؤمن قط ولا بقي إلا وهو من النفاق مشفق، ولا مضى منافق قط ولا بقي إلا وهو من النفاق آمن".

قال: وكان يقول: "من لم يخف النفاق فهو منافق".

وقول البخاري بعد ذلك: "وما يحذر من الإصرار على النفاق والعصيان من غير توبة؛ لقول الله تعالى: "وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ » (آل عمران: ١٣٥)؛ فمراده أن الإصرار على المعاصي وشعب النفاق من غير توبة يُخشى منها أن يُعاقب صاحبها بسلب الإيمان بالكلية، وبالوصول إلى النفاق الخالص وإلى سوء الخاتمة، نعوذ بالله من ذلك، كما يقال: إن المعاصي بريد الكفر.

وقد وصف الله أهل النار بالإصرار على الكبائر، فقال: « وَقُوْا مُبِرُّونَ عَلَى لَقِتِ ٱلْمَطِيمِ » (الواقعة: ٤٦)؛ والمراد بالحنث الذنب الموقع في الحنث، وهو الإثم.

وتبويب البخاري لهذا الباب يناسب أن يذكر فيه حبوط الأعمال الصالحة ببعض الذنوب كما قال تعالى: ﴿ يَتَأَيُّ الَّذِينَ عَامَتُوا لَا مَرْفَعُوا أَسُوتَكُمْ فَوَقَ صَوْبَ النِّينَ وَلا تَرْفَعُوا أَسُوتَكُمْ فَوَقَ صَوْبَ النِّينَ وَلا يَعْفِي المَّوْلِ لَا تَرْفَعُوا أَسُوتَكُمْ لِيَعْفِ صَوْبَ كُمْ لِيَعْفِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهُ اللَ

ومما يدل على هذا أيضًا قول الله عز وجل:

إِنَّانِهُا النَّيْ عَامَوْ لَا يُطِلُوا مِدَفَتِكُم بِالْمَنْ وَالْأَدَى ،

 (البقرة: ٢٦٤) الآية. وقوله: « أَوَدُ أَمَدُكُمْ أَنْ

 نَكُونَ لَهُ جَدَّةً مِن فَحِيلِ وَأَعْنَابٍ » (البقرة: ٢٦٦)

 الآية: عن عمر قال: ضربت مثلًا لرجل غني يعمل بطاعة الله، ثم يبعث الله إليه الشيطان، فيعمل بالمعاصي حتى أغرق أعماله.

وقال عطاء الخراساني: هو الرجل يُختَم له بشرك أو عمل كبيرة، فيحبط عمله كله.

وصح عن النبي-صلى الله عليه وسلم- أنه قال: "من ترك صلاة العصر حبط عمله".

وفي الحديث "أن رجلاً قال: والله، لا يغفر الله لفلان افقال الله: "من ذا الذي يتألى علي أن لا أغفر لفلان؟ قد غفرت لفلان، وأحبطت عملك!"

وقالت عائشة لما بلغها أن زيد بن أرقم يقول بجواز بيع العينة: أبلغي زيدًا أنه أحبط جهاده مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، إلا أن يتوب لا وهذا يدل على أن بعض السيئات تُحبط بعض الحسنات، ثم تعود بالتوبة منها.

والأثار عن السلف في حبوط الأعمال بالكبيرة كثيرة جدا يطول استقصاؤها.

حتى قال حذيفة: قذف المحصنة يهدم عمل مائة سنة.


وأما من زعم أن القول بإحباط الحسنات بالسيئات قول الخوارج والمعتزلة خاصة؛ فقد أخطأ، ولم يقف على أقوال السلف في ذلك.

والفرق أن المعتزلة والخوارج أبطلوا بالكبيرة الإيمان كله، وخلّدوا صاحبها في النار، وهذا هو القول الباطل الذي تفردوا به في ذلك.

أما أهل السنة فجوزوا إبطال بعض السيئات للحسنات؛ فكما أن الحسنات يذهبن السيئات، فإن بعض الذنوب تُحبط الحسنات. وهذا أدعى إلى الخوف من الذنوب وعدم الاستهتار بها. وتضميل هذا يطول.

والله من وراء القصد.

ذو الحجة ١٤٤٦ هـ- العدد ١٤٨ السنة الرابعة والخمسون



الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعد:

كان النبي صلى الله عليه وسلم أجود الناس؛

روى البخاري عن ابن عباس قال: كان رَسولُ الله صلى الله عليه وسلم أَجُود النَّاس، وكانَ أَجُود ما يكونُ في رَمَضانَ هيدارسُهُ القُرْآنَ، فَلَرْسولُ الله صلى الله عليه وسلم أَجُودُ بالخير من الرَّيح المُرْسَلَة . صحيح البخاري-

- شرح مفردات الحديث:

(وكان أجود ما يكون)؛ ومعنى أجود الناس، أكثر الناس جودًا، والجود الكرم، وهو من الصفات المحمودة، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم مدة كونه في رمضان أجود منه في غيره.

(فيدارسه المقرآن): قيل الحكمة فيه أن مدارسة المقرآن تجدد له العهد بمزيد غنى النفس، والغنى سبب الجود، والجود في الشرع إعطاء ما ينبغي لمن ينبغي، وهو أعم من الصدقة، وأيضًا فرمضان موسم الخيرات،

لأن نعم الله على عباده فيه زائدة على غيره.

ومن صور الوحي:

ا- يكون الوحي بالرؤيا الصيادقة: وذلك كما يخ حديث عائشة الذي أوردناه سابقاً: «أول ما بُدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من

> ذو الحجة ١٤٤٦ هـ- العدد ١٤٨ السنة الرابعة والخمسون

الوحي الرؤيا الصادقة في النوم».

وكما في قوله تعالى عن إبراهيم: «تَكَالَّ نِنْقَ إِنَّ أَرَىٰ في الْنَامِ أَنَّ أَنْكُكَ فَاشَّرُ مَاذًا وَيُرْفِي الْنَامِ الْقِ أَنْكُكَ فَاشَّرُ مَاذًا وَيُونِدُ السافات: ١٠٢).

روى البخاري عن عبيد بن عمير قال: رؤيا الأنبياء وحي ثم قرأ: «إنّي أَرَى فِي المُنَام أَنّي أَذْبُحُكَ،.

٢- ويكون بإلهام النبي في حالة اليقظة والقاء المعنى في قلبه من غير أن يرى الملك، كما قال صلى الله عليه وسلم: «إن روح القدس نفث في روعي أنه لن تموت نفس حتى تستكمل رزقها؛ فاتقوا الله وأجملوا في المطلب». رواه الحاكم في المستدرك وابن الحاكم في سننه وابن حبان. وقال ابن حجر: أخرجه ابن أبي الدنيا في «القناعة» وصححه الحاكم وصححه الماكم وصححه الألااني.

تضير مقردات العديث:

(روح القدس): القدس: الطهارة. وروح القدس: اسم جبريل عليه السلام أي الروح القدسة الطاهرة.

(نفث في روعي)؛ أي: ألقى في قلبى، وأوقع في نفسى

وألهمني، معناه كقولك: في خلدي ونفسي، ونحو ذلك فهذا بضم الراء.

(أن نفسًا)؛ من النفوس.

(تستكمل رزقها): الذي كتبه لها الملك وهي في بطن أمها.

(وأجملوا في الطلب): بأن تطلبوا الرزق بالطرق المحللة بغير كب ولا حرص، ولا تهافت على الحرام والشبهات. قاله الزيبدي.

۳- ویکون بتکلم النبی من وراء حجاب وبشکل مباشر ویسمع النبی الکلام، کما کلم الله سبحانه موسی علیه السلام من وراء حجاب وبشکل مباشر ویسمع النبی الکلام.

كما كلم الله موسى عليه السلام من وراء الشجرة كما نص على ذلك القرآن: فلما الناها نودي من شاطى الواد الأيمن في البقعة الباركة من الشجرة أن يا موسى إني أنا الله رب العالمين ، (القصص: ٣٠).

إ- ويكون بتكليم النبي بواسطة جبريل عليه السلام وهذه الصورة لها شكلان:
 الشكل الأول: أن يأتيه الملك في مثل صلصلة الجرس

كما بينا فيما سبق- وكان أشده عليه، حتى إن جبينه ليعرق وحتى تبرك راحلته، وقد جاء الوحي مرة كذلك وفخذه صلى الله عليه وسلم على فخذ زيد بن شابت؛ فثقلت على فخذ زيد حتى كادت ترضها.

الشكل الشاني: أن يأتيه جبريل ويتمثل له رجلا فيخاطبه كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: «أحيانًا يتمثل لي الملك رجلًا فيكلمني فأعي ما يقول».

فيكلمني فاعي ما يقول ".
وكما في حديث البخاري عن أبي عثمان النهدي قال: أنبئت أن جبريل أتى النبي صلى الله عليه وسلم وعنده أم سلمة فجعل يتحدث فقال النبي صلى الله عليه أو كما قال قائت: دحية (أي الكلبي) فلما قام قائت: دحية (أي ما حسبته إلا إياه، حتى سمعت خطبة النبي صلى الله عليه وسلم يخبر خبر حبريل أو كما قال.

قال معتمر بن سليمان: قال أبي: قلت لأبي عثمان ممن سمعت هذا؟ قال من أسامة بنزيد.

دوالحجة ١٤٤٦ هـ- العدد ١٤٨٠ العدد ١٨٨٠ العدد ١٨٨٠ العدد ١٤٨٠ العدد ١٤٨٠ العدد ١٨٨٠ العدد ١٨٨ العدد ١٨٨ العدد ١٨٨٠ العدد

وكما في حديث البخاري عن أبى هريرة رضى الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «ما من الأنبياء نبي إلا أعطى من الآيات ما مثله آمن عليه البشر، وإنما كان الذي أوتيته وحيًا أوحاه الله إلى، فأرجو أن أكون أكثرهم تابعًا يوم القيامة». تفسير مفردات الحديث: (ما من الأنسياء نبي إلا أعطى ما مثله آمن عليه البشر): أي أن كل نبي أعطي من المعجزات ما كان مثله سبيا لايمان البشر بنبوتهم وتصديقهم وإنما كان الذي أوتيت وحيًا أوحاه الله إلي

وهو القرآن الكريم.
والمعنى: وأما معجزتي
العظمى فهي القرآن الذي
لم يعط أحد مثلها، فلهذا
أرجو أن أكون أكثرهم تابعاً.
وكما في حديث جبريل
المعروف (حديث سبوال
جبريل) عندما جاء ليُعلَم
المسلمين أمور دينهم، وذلك
عن طريق سبوال النبي
صلى الله عليه وسلم عن
الإسلام والإيمان والإحسان
والمساعة.

وقد يرى الملك في صورته التي خلقه الله عليها، فيوحي إليه ما شاء الله أن يوحيه. وهذا وقع مرتين كما ذكر الله سبحانه في سيورة النجم وفي سيورة التكوير.

قال ابن القيم في «زاد المعاد» (٤٨/٢): (وهذا هو جبريل رآه محمد صلى الله عليه وسلم مرتين: مرة في الأرض، ومرة عند سدرة المنتهى). وانظر: «تفسير ابن كثير» عند تفسير سورة النجم.

وفي صحيح مسلم عن مسروق قال: كنت عند عائشة فقالت: يا أبا عائشة (وهي كنية مسروق): ثلاث من تكلم بواحدة منهن فقد أعظم على الله الفرية.

قلت: ما هن؟ قالت: من زعم أن محمدًا رأى ربه فقد أعظم على الله الفرية.. فقالت: يا أم المؤمنين انظريني ولا تعجليني ألم يقل الله عز وجل: ولقد رأة بالأفق المبين (التكوير: (النجم: ١٣) فقالت: أنا أول هذه الأمة من سأل عن ذلك

رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «إنما هو جبريل لم أره على صورته التي خلق عليها غير هاتين المرتين، رأيته منهبطًا من السماء سادًا عظم خلقه ما بين السماء والأرضى، وقالت: أولم تسمع أن الله عز وجل يقول: ﴿لا تُدْرِكُهُ الأَبْصَارُ وهو يدرك الأنصار وهو اللطيف الخبير، (الأنعام: ١٠٣)، أو لم تسمع أن الله عز وجل يقول: وما كان ليشر أَنْ يُكُلِّمُهُ اللَّهِ إِلاَّ وَحَيَّا أَوْ مِنْ وراء حجاب أو يُرسل رسولا ، (الشورى: ٥١).

قالت: ومن زعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم الله عليه وسلم كتم شيئًا من كتاب الله فقد أعظم على الله الفرية، والله تعالى يقول: «يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك وإن لم تفعل فما بلغت وسالته » (المائدة: ٧٧).

وهذه الصورة الرابعة وأعني الشكل الأول هي التي نزل بواسطتها القرآن، أي: بتكلم ملك الوحي.

وللحديث بقية إن شاء الله تعالى.

> دّو الحجّة ١٤٤٦ هـ - العدد ١٤٨ السنة الرابعة والخمسون

الوداع ٠٠ دروس وعبر

المساد الما الشيخ عبده أحمد الأقرع

فرع اختاواي

فيها على البلاغ؛ فقال صلى الله عليه وسلم: «إن دماءكم وأموالكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا، ألا كل شيء من أمر الجاهلية تحت قدمي موضوع. ودماء الجاهلية موضوعة، وان أول دم أضع من دمائنا دم ابن ربيعة بن الحارث، كان مسترضعًا في بنى سعد فقتلته هذيل. وربا الجاهلية موضوع، وأول ربا أضع ربانا؛ ربا عباس بن عبد المطلب، فإنه موضوع كله. فاتقوا الله في النساء، فإنكم أخذتموهن بأمان الله. واستحللتم فروجهن بكلمة الله، ولكم عليهن أن لا يُوطئن فرشكم أحدا تكرهونه، فإن فعلن ذلك فاضربوهن ضربا غير مبرح، ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف، وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده إن اعتصمتم به كتاب الله.

وأنتم تُسألون عنى فما أنتم قائلون؟ ، قالوا: نشهد أنك قد بلغت وأديّت ونصحت. فقال بإصبعه السبابة يرفعها إلى السماء وينكتها إلى الناس: واللهم اشهد، اللهم اشهد، ثلاث مرات. (صحيح مسلم رقم ۱۲۱۸).

وهذه وقفات مع بعض هذه الأسس النبوية، والقواعد المصطفوية، والأصول المحمدية.

أولًا: أنه صلى الله عليه وسلم أكد حرمة المسلم وحريته في حدود الشرع وأنه لا يحل دمه وماله إلا بسبب يبيح ذلك كقوله صلى الله عليه وسلم: وأمرت أن أقاتل الناس حتى all the same عباده الناين اصطفى.

أما بعده

فلقد خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم يبوم عرفة ي حجة الوداء خطية أرسى فيها قواعد الإستلام، وهدم مسادى الجاهلية. وعظم حرمات السلمين. خطب الناس وودعهم، بعد أن استقر التشريع، وكمل الدين، وتمَّت التعمة. ورضى الله هذا الإسلام دينًا للإنسانية كلها. لا يقبل من أحد دينًا سواه.

ولقد كانت عبارات توديعية بألفاظها ومعانيها وشمولها وايجازها، استشهد الناس

دو الحجة ١٤٤٦ هـ- العدد ٢٤٨ السنة الرابعة والخمسون

يشهدوا ألا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإن فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله (رواه مسلم وهو في صحيح الجامع رقم (١٣٧٢)).

وقوله صلى الله عليه وسلم: «كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه». (مسلم (٢٥٦٤) في البروالصلة).

وقوله صلى الله عليه وسلم:
«لا يحل دم امرى مسلم إلا من
ثلاث: الثيب الزاني. والنفس
بالنفس، والتارك لدينه
المفارق للجماعة». (صحيح
الجامع رقم (٧٦٤٣)).

وبذلك يتضح أن أي اعتداء على أخيك المسلم في ماله أو دمه دون سبب يبيح ذلك فهو حرام ومن الموبقات. وقد قال صلى الله عليه وسلم: قالوا: يا رسول الله، وما هن؟ قال: «الشرك بالله، وما هن؟ وقتل النفس التي حرم الله إلا وقتل النيم، والتولي يوم الزحف اليتيم، والتولي يوم الزحف وقذف المحصنات المؤمنات المفالات. (صحيح البخاري وقال صلى الله عليه وسلم: (٨٩)).

الا برال المؤمن في فسحة

من دينه ما لم يُصِب دمًا حرامًا . (صحيح الجامع رقم (٧٦٩١)).

وقد أكد القرآن الكريم حرمة هذه الجريمة؛ فقال سبحانه وتعالى: مِنْ أَجُلِ دَلِكَ كُنْكَ مُنْ فَكُلُ لَقُلْكُ مِن فَكُلُ لَكُلُكُ مِن فَكُلُ لَلْكُ مِن فَكُلُ لَكُلُكُ مِن فَكُلُ لَلْكُ مِن فَكُلُ لَلْكُ مِن فَكُلُ لَلْكُ مِن فَكُلُ لَلْكُ مِن فَكُلُ لَكُمْ لِللّهُ فَي اللّهُ مِن فَكُلُ لَلْكُلُ لَكُلُ اللّهُ مِن فَكُلُ اللّهُ مِن فَكُلُ لَلْكُلُ اللّهُ مِن فَكُلُ اللّهُ فَلَالِهُ فَلَى اللّهُ مِن فَلَكُ اللّهُ مِن فَكُلُ اللّهُ مِن فَكُلُ اللّهُ مِنْ فَكُلُ اللّهُ مِن فَلَاللّهُ مِن فَلَاللّهُ مِن فَلَاللّهُ مِن فَلَاللّهُ مِن فَلَاللّهُ مِن فَلْكُونُ اللّهُ مِن فَلْكُونُ مِن فَلْ اللّهُ مِن فَلَكُمْ اللّهُ مِنْ فَلَاللّهُ مِنْ فَلْلِكُ مِن فَلْكُونُ اللّهُ مِن فَلَكُمْ اللّهُ مِن فَلْكُونُ اللّهُ مِن فَلْكُونُ اللّهُ مِن فَلْكُونُ اللّهُ مِن فَلْكُونُ اللّهُ مِنْ فَلْكُونُ اللّهُ مِنْ فَلْكُونُ اللّهُ مِنْ فَلَكُمْ اللّهُ مِنْ فَلْكُلُونُ اللّهُ مِن فَاللّهُ مِن فَلْكُونُ اللّهُ مِنْ فَاللّهُ مِنْ فَلَاللّهُ مِنْ فَاللّهُ مِنْ فَلَاللّهُ مِنْ فَلْلُونُ لِلللّهُ مِن فَلِكُمُ لِلللّهُ مِن فَلْكُمُ لِللّهُ مِنْ فَلْمُنْ لِلللّهُ مِنْ فَاللّهُ مِنْ فَلْمُنْ لِلللّهُ مِنْ فَاللّهُ مِنْ فَلْمُنْ لِللللّهُ مِنْ فَاللّهُ مِنْ فَلْمُ لِلْمُنْ لِلْمُنْ فَلْمُنْ لِلللّهُ مِنْ فَاللّهُ مِنْ فَاللّهُ مِنْ فَلَ

وفي حجة السوداع: قسال: لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض . (صحيح الجامع رقم (٧٢٧٦)).

وانه مما يدمي القلب أن نرى في عصرنا الحاضر استخفاف بعض المسلمين بالدماء حيث ينصرف المسلم إلى قتل وقتال إخوانه المسلمين. حتى ليخشى أن يكون ما يجري في بلاد المسلمين الأن تأويلا للأحاديث الشريضة مثل قوله صلى الله عليه وسلم:

 لا تقوم الساعة حتى تظهر الفتن ويكثر الهرج وهو القتل القتل.. (متفق عليه).

وقوله صلى الله عليه وسلم:

«والـذي نفسي بيده ليأتين
على الناس زمان لا يدري
القاتل في أي شيء قتل ولا
يدري المقتول على أي شيء
قتل. فقيل: كيف يكون ذلك
قال: الهرج «. (رواه مسلم).

فالواجب على العلماء والدعاة أن يُبصروا الناس بهذا الخطر العظيم، وأن يُولوه من الاهتمام مثل ما أولاه نبيهم الشفيق بأمّته العزيز عليه ما يعنتهم والحريص عليهم صلى الله عليه وسلم.

ثانيًا: يؤكد النبي صلى الله عليه وسلم أن كل أمر من أمور الحاهلية فهو موضوع تحت قدميه صلى الله عليه وسلم، يعنى أنه مرفوض، فكل شيء من أمور الحاهلية مما لم يقره الاسلام فهو باطل وأمور الحاهلية كثيرة لا تحصى، وقد أكد الله في القرآن ذم الجاهلية في آيات كثيرة، وأتى يها في معرض اللذم؛ فمنها قوله تعالى: يَظُنُونَ بَاللَّهِ عَيْرَ ٱلْحَقِّ ظُنَّ ٱلْمُهَلِّقَةِ ، (آل عمران: ١٥٤)، وقوله: ﴿ وَقَرْنَ فِي نُوْتِكُنَّ وَلَا نَبُرَجَ لَنَهُمُ ٱلْجَنهلِيَّةِ ٱلْأُولَٰنَّ ، (الأحراب: ٣٣)، وقوله: ﴿ إِذَ جَعَلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا فِي قُلُونِهِمُ

لَّلِينَةَ خِيَّةً لَلْهِيلَةِ، (الفتح: ٢٦).

وقد جاء ذم أمور الجاهلية في أحاديث كثيرة.

منها: قوله صلى الله عليه وسلم لأبي ذر حينما عير رجلًا بأمه فقال له صلى الله عليه وسلم: «إنك أمرو فيك جاهلية». (متفق عليه).

وقوله صلى الله عليه وسلم:

«أبغض الناس إلى الله
ثلاثة.. وذكر منهم.. ومُبتغ في
الإسلام سُنة الجاهلية .. (رواه
البخاري).

ثالثًا: تحذيره صلى الله عليه وسلم من أكل الريا وإبطال ريا الجاهلية الذي أساسه إمهال المعسر مقابل ثمن زائد سواء كان يسيرًا أو فاحشًا، وإن أفظع تعامل منيت به الإنسانية، وأبشع وضع تواضع عليه أهل الجاهلية هو الريا، فكم له من ضحايا وكم ضرب من بيوت، وكم جلب من محن وبالايا، ولو لم يكن إلا كونه حربًا لله ورسوله صلى الله عليه وسلم لكضى، قال الله تعالى: ﴿ يَأْنُهُا الَّذِيرَ عَامَثُوا الَّقُوا اللَّهُ وَدُرُوا مَا يَعَىٰ مِنَ ٱلرَّيْوَا إِن كُنشِهِ مُؤْمِنِينَ اللهِ فَإِن لَّمْ تَقْعَلُوا فَأَذَنُوا بِحَرْبِ مِنْ اللَّهِ ورُسُوله م (البقرة: ٢٧٨ - ٢٧٩)، والذي يتعامل بالربا لا يقوم من قيره يوم القيامة إلا كما

يقوم المصروع بالجنون في حال

صرعه كما قال الله تعالى:

«الَّذِينَ أَضُّونَ الْإِنْوَا لَا يَقُوهُونَ
إِلَّا كُمَّا يَقُومُ اللَّنِ بَتَخْطَةُ الشَّيْقَانُ
مِدَّالُمُسُنَّ (الْبِصَرة: ٢٧٥).

وقد أوجب فاعله لنفسه اللعن لحديث ابن مسعود رضي الله عنه: لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم آكل الربا وموكله وشاهديه وكاتبه. (مسلم (١٥٩٧)).

وقد بين رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الربا من أشد المعاصي ضررًا على الفرد والمجتمع، فعن ابن عباس رضي الله عنهما: قال قال رسيول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا ظهر الزنا والربا عذاب الله». (صحيح الجامع رقم (۲۷۹)).

أما أضراره على الأفراد فأقلها محق بركة المعاشس. قال الله تعالى: ﴿ يَمْحَقُ اللهُ الْرَوْا ﴾ (البقرة: ٢٧٦)، وإن من لطائف القرآن أنه يقرن الترهيب من الربا بالترغيب في الصدقة، فبعد أرباع عشرة أياة في سورة الترغيب في الصدقة في سورة الترغيب في الصدقة في سورة

البقرة تلاها مباشرة الترهيب عن الريافي سبع أيات، وبعد أن قال سبحانه: «يمْحَقُّ اللَّهُ الرباء أعقبه مباشرة بقوله: ويُرْبِي الصَّدُقَاتِ، وبعد قوله سيحانه في سيورة آل عمران: ١ يَانْفُا ٱلَّذِي عَلَيْهُا لَا تأكلوا النؤا أضعكا تصعفة (آل عمران: ١٣٠)، وجاء قوله تعالى: « أَلَيْنَ تُنفِقُونَ فِي ٱلتَّرَّآءِ وَالشِّرَّاءِ ، (آل عمران: ١٣٤). وفي سيورة الروم بعد قوله تعالى: « وَهَا عَالَيْتُم مِّن رَبُّنَا لَوَيُوْأَ في أَمُولِ أَلْنَاسِ فَلَا تَرْبُوا عِنْدُ اللَّهِ ، (الروم: ٣٩)، أعقبه مباشرة بقوله سيحانه: ﴿ وَمَّا عَالَيْتُم مِّن زَّكُوْةِ تُرِيدُونَ وَجِهَ اللهِ فَأُوْلَيْكَ هُمُ ٱلْمُضْعِفُونَ ، (الروم: ٣٩).

رابعًا: أكد النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الخطبة حق المرأة. فالمرأة في المجتمع المسلم بنت مصونة يُحافظ عليها أبوها كجزء من حياته، وزوجه عزيزة مكفولة من مكفية مؤنة الحياة، سكن لزوجها وهو سكن لها يتبادلان المودة والرحمة، وأم تتربع في مملكة رعيتها أولادها وأحفادها.

وفي المقابل فإن المرأة في بعض المجتمعات، قد تجذب أنظار وشهوات الذئاب البشرية في صغرها، فلما تكبر وتصبح

ذو الحجة ١٤٤٦ هـ- العدد ١٤٨ السنة الرابعة والخمسون

عجوزا يجعلها أولادها في إحدى دور الرعاية الاجتماعية بعد كبرها تخلصًا من عبء رعايتها، ثم لا سؤال عنها ولا زيارة. بل كانت المرأة في الجاهلية تعيسة مهانة، في الأسرة والجتمع، استعبدها الرجال في ذلة وامتهان، إذا خرجت الى الدنيا تسبود وجوه الرجال كما حكى القرآن: ﴿ وَإِذَا لِشَرَ أَعَلَمُهُم بِٱلْأَنْفَى طُلَّ وَجَهُهُ مُنْوَدًا وَهُو كَفِلِمٌ ﴿ يَنْوَرَىٰ مِنَ ٱلْقُوْمِ مِن شُوِّهِ مَا يُشَرَّ بِيرَةُ أَيْسَكُمُ عَلَىٰ هُونِ أَوْ يَدُسُدُ فِي ٱلتُّرَابِ، (النحل: ٥٨- ٥٩). وقد نالت الجاهلية من المرأة أقسى منال، فحرمتها حق الحياة، فسبيت وبيعت ووئدت.

قال ابن عباس رضي الله عنهما: «إذا سرّك أن تعلم جهل العرب فاقرأ قول الله عن وجل: «قَدْ خَسِرَ اللَّهِينَ عَنْرِ عِلْرِ» قَتْلُوّا أَوْلَادُهُمْ سَفَهَا بِعَيْرِ عِلْرِ» (الأنعام: ١٤٠)».

وكان العرب في الجاهلية يلجأون إلى قتل المرأة وهي طفلة، وجاء الإسلام فحسم الموقف فأنزل الله: «وَإِلاَ الْمُونُهُونَةُ سُبِنَتُ اللهُ وَالْمِنْ فُلِتَتَ اللهُ وَالْمِنْ فُلِتَتَ اللهُ وَالْمُؤْمُونَةً وَالْمِنْ الله وَالْمُنْ وَالْمُونُهُونَةً وَالْمُنْ وَالْمُونُونَةً وَالْمُؤْمُونَةً وَالْمُنْ فُلِتَتَ اللهُ وَالْمُنْ وَالْمُنْ فُلِتَتَ اللهُ وَالْمُنْ فُلِتَتَ اللهُ وَالْمُنْ وَالْمُنْ فُلِتَتَ اللهُ وَالْمُنْ وَالْمُنْ فُلِتَتَ اللهُ وَالْمُنْ وَالْمُنْ فُلِتَتَ اللهُ وَالْمُنْ فُلِتَتَ اللهُ وَالْمُنْ وَالْمُنْ فُلِتَتَ اللهُ وَالْمُنْ وَالْمُنْ فُلِتَتَ اللهُ وَلْمُنْ وَاللهُ وَاللّهُ وَلَهُ وَاللّهُ وَلَهُ وَلَيْكُونُ وَاللّهُ وَاللّهُ وَاللّهُ وَاللّهُ وَلّهُ وَلّهُ وَاللّهُ وَاللّهُ وَلّهُ وَاللّهُ وَلّهُ وَلّهُ وَلّهُ وَلّهُ وَلّهُ وَاللّهُ وَلَّهُ وَلّهُ وَلّهُ وَلّهُ وَلّهُ وَلّهُ وَلَّهُ وَلّهُ وَلَّهُ وَلّهُ وَلّهُ وَلّهُ وَلَّهُ وَلَّهُ وَلّهُ وَلّهُ وَلّهُ واللّهُ وَلّهُ وَلّهُ وَلّهُ وَلّهُ وَلّهُ وَلَّهُ وَلَّهُ وَلَّهُ وَلَّهُ وَلَّهُ وَلّهُ وَلّهُ وَلَّهُ وَلَّهُ وَلَّهُ وَلَّهُ وَلّهُ وَلَّهُ وَلَّهُ وَلَّهُ وَلَّهُ وَلَّهُ وَلّهُ وَاللّهُ وَلَّهُ وَلّهُ وَلَّهُ وَلّهُ وَلَّهُ وَلّهُ وَلَّهُ وَلَّهُ وَلَّا لَا لِلّهُ وَلَّهُ وَلَّهُ وَلَّهُ وَلَّهُ وَلَّا لَالّهُ وَلّهُ وَلَّا لَمُلّقُلُولُ لِلّهُ ل

وجعل لها حقًا في الميراث:

ولْيَجَالِ تَصِيبُ مِنَا أَكْتَسَرُواً وَلَلِسَّنَا فَصِيبُ مِنَا الْنَسَانُ ، (النسساء: ٣٢). وحضًا فِي العدل: ووَلَيْنَ شُلُ الّذِي عَلَيْنَ العدل: وَلَمْنَ شُلُ الّذِي عَلَيْنَ وَلَمُعُوفِ وَالرِّجَالِ عَلَيْنِ وَرَحَةً ، (البقرة: ٢٢٨).

وقال تعالى: ﴿ فَأَسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَتِي لَا أَضِيعُ عَمَلَ عَبِلِ مِنكُم بن ذَكَّر أَوْ أَنْفَيُّ بَعْضُكُم بِنَا يعض ، (آل عمران: ١٩٥)، وقال تعالى: « مَنْ عَبلَ صَيْلِحًا مِن ذَكِرِ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْبِينَةُ حَيَوْةً طَيْبَةً وَلَنَجْ رَبُّنَّهُمْ الْجَرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوْ مُعَلَّونَ ، (النحل: ٩٧). وأمر الإسلام بحسن عشرة الزوجة، فقال الله تعالى: ، وعاشروه ن بالعروف، (النساء: ١٩)، وقال تعالى: وفَامْسَاكُ بَعْرُونِ أَوْ تَشْرِيحُ باخسن ، (البقرة: ٢٢٩)، وقال صلى الله عليه وسلم: «أكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم خُلقًا، وخياركم خياركم لنسائهم» (صحيح الجامع رقم (۱۲۳۲)).

وقال صلى الله عليه وسلم:
«خيركم خيركم لأهله وأنا
خيركم لأهلي». (صحيح
الجامع رقم (٣٢٦٦)).

خامسًا؛ أكد النبي صلى الله عليه وسلم على الاعتصام بكتاب الله عز وجل، في هذا

المشهد التوديعي يوقف فيه الرسول صلى الله عليه وسلم أمّته على أمر حاسم، وموقف حازم: وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده إن اعتصمتم به كتاب الله، فإذا أرادت الأمة الاتحاد والقضاء على الفرقة والاختلاف فعليها بالتمسك بكتاب الله، الذي قال الله فيه: وَوَلُو أَنْ فُرُمَانَ الرَّمِي الْمُونَ ، والرعد: مُرَّرُو أَنْ فُرُمَانَ الرَّمِي الله فيها أَلْمُونَ ، (الرعد: الله أن الذي الله أنها فيها القرآن.

وقال تعالى: ﴿ وَنَثَرَّلُ مِنَ الْفُرْمَانِ مَا هُوَ شِفَاتُهُ وَرَحْمُةٌ وَرَحْمُةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ (الإسراء: ٨٧).

فالقرآن الكريم إلى جانبه سنة الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم، هما مصدر دين الإسلام، عقيدة وشريعة لن يضل السلم ما دام متمسكا بهما، إنهما الأصلان اللذان لا عدول عنهما ولا هدى إلا منهما، والعصمة والنجاة لن تمسك بهما واعتصم بحلهما، وهما الضرقان الواضح، والبرهان اللائح بين المحق إذا اقتضاهما والمبطل إذا خلاهما، فوجوب الرجوع إلى الكتاب والسنة متيقن معلوم من الدين بالضرورة. والله الهادي إلى سبواء

> ذو الحجة ١٤٤٦ هـ- العدد ١٤٨ السنة الرابعة والخمسون

السبيل.

من هدي الله هديه في اتباع المناسك

عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرمى الجمرة، وهو على بعيره، وهو يقول: يا أيُّها النَّاسُ خذوا مناسككم، فإني لا أدري لعلى لا أحج بعد عامی هذا.

(صحيح النسائي ٣٠٦٢)



عن أم سلمة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إذا رأيتم هلال ذي الحجة، وأراد أحدكم أنْ يضحي، فليمسك عن شعره وأظفاره.

(صحيح مسلم: ١٩٧٧).

الوقوف يعرفة عتق من النار

عن عائشة أم المؤمنين-رضي الله عنها- أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "ما من يوم أكثر من أن يعتق الله فيه عبدًا من النار، من يوم عَرفَةً، وإنه ليدنو، ثم يباهي بهم المالائكة، فيقول: ما أراد هؤلاء؟ (صحيح مسلم: ١٣٤٨).

فضل الصلاة في السجد العرام

عن جابر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " صلاة ي مسجدي أفضلُ من ألف صلاة فيما سواد إلا المسجد الحرام. وصلاة في السجد الحرام أفضل من مائة ألف صلاة فيما سواه" (صحيح الجامع: ٣٨٣٨)

عن ابن عباس - رضي الله عنهما- أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "ما من أيام العمل الصالح فيها أحب إلى الله من هذه الأيام يعني أيام العشر"، قالوا: يا رسول الله، ولا الجهاد في سبيل الله؟ قال: ولا الجهاد في سبيل الله الا رجل خرج بنفسه وماله، فلم يرجع من ذلك بشيء". (صحبح أبس داود: ١٣٤٢)

Upload by: altawhedmag.com



Upload by: altawhedmag.com



الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين، وبعد:

فإنّ المتأمل في آيات القرآن الكريم التي جرى فيها حديث عن الحج ليجدُ أن للتقوى نصيبًا كبيرًا فيها، وحظًا وفيرًا منها، ولا غرو فإن الحج رحلة روحية-قبل أن تكون رحلة بدنية- قوامها زاد عظيم وهو زاد التقوى منذ أن ينوي الانسان أداء هذه الشعيرة العظيمة إلى أن يقضي حجه، وقد تزود من هذا الزاد ما يكون عونًا له في مستقبل أمره الى أن يلقى ربه، جعلنا الله من المتقين.

إذا نظرنا في آيات الحج الواردة في سورة البقرة وجدنا أن مادة "التقوى" قد تكررت فيها خمس مرات بناء على أن بدء الحديث عن الحج جاء في قوله تعالى: «وَأَتَمُوا الْحَجُ وَالْعُمْرَةُ للْهُ، حيث ورد في قوله تعالى: «وَأَتَمُوا الْحَجُ وَالْعُمْرَةُ للْه، حيث ورد في آخرها هذه الآية: «وَأَتَمُوا أَنَّ أَنَّ اللَّهُ تَعَيدُ الْمُعَالِ، اللَّهِ المُعَلِقُ أَنَّ أَنَّ تَعَيدُ الْمُعَالِ، المورة البقرة: ١٩٦١). ثم جاء بعد ذلك قوله تعالى: «الْحَجُ أَنَّ أَنْهُ عَلَيْ الْمُعَلِ الْمُعَلِ الْمُعَلِقُ أَنْهُ اللَّهُ وَلَا المَعْرَقُ وَالْعَلَيْ الْمُعَلِقُ أَنْهُ اللَّهُ الْعُلُولُ اللَّهُ اللَّهُ الْعُلُولُ اللَّهُ اللَّهُ الْعُلُولُ اللَّهُ الْعُلُولُ اللَّهُ اللَّهُ الْعُلُولُ اللَّهُ الْعُلُولُ اللَّهُ اللَه

تَعَجَّلُ فِي يَوْمَيْنِ فَكُلَّ إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَن تَأْخُرُ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهُ لِمَن

أَنْفَيُّ وَأَنَّقُوا أَلَّهَ وَأَعْلَمُوا أَنْكُمْ إِلَيْهِ تُحْتَثَّرُونَ ، (سورة

البقرة: ٢٠٣)؛ فذكرت فيها مرتين أيضًا، وفي هذا دلالة واضحة على عظيم الصلة بين الحج

والتقوى، ولعل واسطة العقد في هذه الآيات قول

ربنا سيحانه: ﴿ وَتَزَوُّدُوا فَانَّ خَبْرَ الزَّادِ التَّقْوَى ، وهو

صريح في أن الزاد المحرك لأداء هذه الشعيرة على الوجه النُرْضي هو التقوى، وهو زاد يرتجى ألا ينفد من صاحبه، أو يقل بمرور الأيام، والانتقال من مكان إلى آخر، وإنما هو زاد قابل للازدياد لمسيس الحاجة إليه، وهو طريق الخير والجد والاجتهاد.

فأول ما يجنى عليه اجتهاده

ومن اللافت للانتباه أن لقوله تعالى: "وتَزُوَّدُوا فَإِنْ خَيْر الزَّاد التَّقُوَى" سبب نزول أخرجه البخاري في ضحيحه برقم (١٥٢٣) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "كان أهل اليمن يحجون ولا يتزودون، ويقولون: نحن المتوكلون، فإذا قدموا مكة سألوا الناس، فأنزل الله تعالى: "وَكَرُوَّدُوا فَإِنَّ حَرِّ الرَّادِ الناس، فأنزل الله تعالى: "وَكَرُوَدُوا فَإِنَّ حَرِّ الرَّادِ الله الله المناس، فأنزل الله تعالى: "وَكَرُوَدُوا فَإِنَّ حَرِّ الرَّادِ الله الله المناس، فأنزل الله تعالى: "وَكَرُودُوا فَإِنَّ مَنْ الله السبب أن الأمر بالتزود أمر بالتزود المادي من مال وطعام وشراب ونحو ذلك، وهذا حق لئلا يكون الإنسان متواكلاً تاركاً للأسباب بيد أن الله-جلُّ ذكره- وجَّه متواكلاً تاركاً للأسباب بيد أن الله-جلُّ ذكره- وجَّه الأنظار إلى ما هو أعلى وأرقى، وهو زاد التقوى زاد

ذو الحجة ١٤٤٦ هـ - العدد ١٤٨ السنة الرابعة والخمسون القلب والروح، وذلك أن كثيرًا من الناس قد يغضلون عنه مع كونه أهم وأعظم.

وأيضًا يكون من باب تذكير الحجاج المسافرين لأداء نسكهم بسفر الأخرة وحثهم على تزود التقوى. فإن التقوى زاد الأخرة كما ذكر القرطبي في تفسيره (٤١٢/٢)، وابن كثير في تفسيره (٤٨/١)

ولاقيت بعد الموت من قد تزودا

ندمت على آلا تكون كمثله

وأثلك لم ترضد كما كان أرصدا

وهذه سُنة القرآن الكريم وعادته أنه يجمع في دعوته بين مطالب الدنيا والآخرة.

ألا ترى أن الله-جلّ ذكره- لما ذكر اللباس الحسي في سورة الأعراف أتبعه بذكر اللباس المعنوي، وهو تقوى الله سبحانه؛ إذ هو خير وأنفع؛ قال تعالى: " بَنِي عَامَ مَدَ أَرِّنَا عَلِيمُ لِلنَّا فِرْي سَوْءَكُمْ وَرِيثًا رَلَاسُ الْمُرْي سَوْءَكُمْ وَرِيثًا رَلَاسُ الْمُرْي سَوْءَكُمْ وَرِيثًا رَلَاسُ الْمُرْي سَوْءَكُمْ وَرِيثًا رَلَاسُ اللهُ مِنْ اللّهُ عَلَيْ اللّهُ الْمُلْهُمُ يَذَكُرُونَ " اللّه لَمُلْهُمُ يَذَكُرُونَ " (سورة الأعراف: ٢٦).

وإذا عدنا مرة أخرى إلى هذه الآيات الواردة في شأن الحج في سورة البقرة فإننا سنجد أنَّ لكلمة الحج ذكرًا قبل الشروء في ذكر أحكامه، وتأدية نسكه بآيات معدودات وذلك في قوله تعالى: ويَعَلُّونُكُ عَن ٱلْأَمِلَةِ ۚ قُلُ مِن مُوَافِيتُ لِلنَّاسِ وَٱلْمَعُجُ وَلَيْسَ الْجُرُ بِأَن تَنْأَوُّا ٱلْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا وَلَنكِنَّ ٱلْبَرِّ مَنِ ٱثَّغَيُّ وَأَتُّواْ ٱلْبُيُوتَ مِنْ أَتَوْبِهِكَأَ وَأَنْفُوا اللَّهَ لَكُلَّكُمْ نُقْلِحُونَ ، (سمورة البقرة: ١٨٩)، وفيها ذكرت مادة التقوى مرتين ثم ذكرت مرتين أخريين أيضًا بين يدي ذكر أحكام الحج، وذلك في قوله تعالى: ﴿ النَّهُ لَخُزَمْ بِالنَّهِ لَخُرَّمُ وَالْمُؤْمَنَتُ فِضَاضٌ فَمَي اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَأَغْتَدُواْ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا أَعْتَدَىٰ عُلِيَّكُمْ وَأَتَّقُوا أَلَهُ وَأَعْلَمُوا أَنَّ أَلَهُ مَعَ ٱلْمُنَّقِينَ ، (سورة البقرة: ١٩٤)؛ فهذه أربعة مواضع تضم إلى المواضع الخمس المذكورة في أثناء الحديث عن الحجفي سورة البقرة، فيتحصل من ذلك أن التقوى ذكرت بمشتقاتها تسع مرات منها ما ورد مرتين في آية واحدة.

إن التتقوى تدفع العبد للارتقاء بالنفس، والتماس رضا الله، ومغضرة الذنوب والزلات، ودخول الجنات، ورفعة الدرجات. وهذه ثمرات الحج المبرور فضلًا من الرب الشكور.

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما، والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة، (أخرجه البخاري في صحيحه (١٧٧٣)، ومسلم في صحيحه (١٣٤٩)).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أيضًا قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «من حج لله فلم يرفث، ولم يفسق، رجع كيوم ولدته أمه» (أخرجه البخاري في صحيحه (١٥٢١)، ومسلم في صحيحه (١٣٥٠)).

وتأمل قوله:" فلم يرفث ولم يفسق" مع ما جاء في قوله تعالى: والْحَجُّ النَّهُ مُّ مَعْلُونَتُ فَمَن رَمَّ فِهِ كَ الْمُجَّ مُعْلُونَتُ فَمَن رَمَّ فِهِ كَ الْمُجَّ مُعْلُونَتُ فَمَن رَمَّ فِهِ كَ الْمُجَّ وَمَا عَنْ عَلُوا مِن خَبْر الْأَو الْفَوْق وَالْفُون يَتْأُولِي مُعْرَالُوا والْفَوْق وَالْفُون يَتْأُولِي مُعْرَالُوا والْفَوْق وَالْفُون يَتْأُولِي

النبرور حج يبتعد فيه صاحبه عن الرفث والفسوق البرور حج يبتعد فيه صاحبه عن الرفث والفسوق والجدال، وأن ذلك يتحقق له بتقوى الله سبحانه التي قوامها امتثال المأمورات، واجتناب المحظورات. إن الحاج يحرص حرصًا كبيرًا على أن يؤدي حجّه على الوجه المرضي، ويسأل عما يحل له، وعما يحرم عليه منذ أن يحرم بالنسك حتى يكون على نور وبصيرة من أمرد، وهذا هو التقوى كما فسرها طلق بن حبيب: "أن تعمل بطاعة الله على نور من الله ترجو ثواب الله، وأن تترك معصية الله على نور من من الله مخافة عذاب الله عز وجل" (الدر المنثور للسيوطي (١/١١)).

وإذا انتقلنا إلى حديث القرآن عن شعيرة الحج في السورة الكريمة التي سميت بهذه الشعيرة العظيمة (سورة الحج) وجدنا الأتي:

أولاً: أن تقوى الله سبحانه، وتعظيمه، والتسليم

لأمره من أعظم مقاصد سورة الحج التي يدور عليها موضوعات السورة المتنوعة، ومواقفها المتعددة.

ومن لطائف المناسبات أن آخر آية جرى فيها حديث عن الحج في سبورة البقرة فيها الأمر بالتقوى، والتحذير من حشر الناس يوم القيامة أيضًا، وذلك في قوله سبحانه: "وَأَنْفُوا أَنْهُ وَأَعْلَمُوا لَلْهَ وَأَعْلَمُوا لَلْهَ وَأَعْلَمُوا لَا لَكُوا اللّهَ وَأَعْلَمُوا لَا لَكُوا اللّهَ وَأَعْلَمُوا لَا لَكُوا اللّهَ وَأَعْلَمُوا لَا اللّهُ وَأَعْلَمُوا لَا اللّهُ وَأَعْلَمُوا لَا اللّهُ وَأَعْلَمُوا لَا اللّهُ وَاللّهُ وَاللّهُ اللّهُ وَاللّهُ اللّهُ وَاللّهُ وَاللّهُ اللّهُ وَاللّهُ وَاللّهُ اللّهُ وَاللّهُ اللّهُ اللّهُ وَاللّهُ اللّهُ اللّهُ وَاللّهُ اللّهُ الللّهُ اللّهُ اللّهُ ا

والحج-كما لا يخفى- يُذكر الناس بيوم القيامة حين يجتمع الناس من مشارق الأرض ومغاربها لأداء هذه الشعيرة، وقد تجردوا من ملابسهم المعتادة التي يظهر فيها التفاخر، وارتدوا ملابس إحرامهم من الأزر، والأردية لا فرق بين أبيض وأسود، ولا بين عربي وعجمي، ولا بين غني وفقير يقفون موقفًا واحدًا، ويُلبّون ويهللون، ويعبدون لله ويذكرون قد خشعت قلوبهم، ولهجت ألسنتهم، واستكانت جوارحهم لربهم راغبين راهبين، داعين متضرعين.

قَانِياً: أَن الْتَقُوى تَكَرَّر ذَكْرِهَا فِي أَثْنَاء الْحِديثُ عِن شَعَائِر الْحِج؛ وذلك فِي قوله تعالى: « دَلِكَ وَمَن مُعْظَمْ مُعَتَر اللهِ وَإِنْهَا مِن تُقْوَى الْقُلُوبِ» (سورة الحج: ٣٢). وقُوله تعالى: « لَن يَنَالَ اللهَ لُمُومُهَا وَلَا مِنْ مَنْ وَلَكُم اللهُ مُنْكُم كُنُولُكُ سَخَرَهَا لَكُم لِيَكُم كُنُولُكُ سَخَرَهَا لَكُم لِيَكُم كُنُولُكُ سَخَرَهَا لَكُم لِيُكُم اللهُ اللهُ عَلَى مَا هَدَنَكُم وَيَثِيرِ الْمُحْسِنِينَ » (سورة المُحْسِنِينَ » (سورة الحج: ٣٧).

ثالثا: أفاد قوله تعالى: « دَلِكَ وَمَن يُعَلِّمُ نَعَتِم اللهِ وَإِنَّهَا مِن تَقْوَى ٱلْقُلُوبِ « (سورة الرحج: ٣٧): أن مركز التقوى، ومحلها القلب. قال النسفي في تفسيره (٤٤٠/٢): "وانما ذُكرت القلوب الأنها مراكز

التقوى".

وقد جاء في حديث أبي هريرة رضي الله عنه عند مسلم في صحيحه (ح٢٥٦٤): "المسلم أخو المسلم، لا يظلمه ولا يخذله، ولا يحقره، التقوى هاهنا ،، ويشير إلى صدره ثلاث مرات".

وأفادت الآية أيضًا أن من صلح باطنه صلح ظاهرد، وأن التقوى المستقرة في القلب تظهر آثارها على الجوارح، ومن ذلك تعظيم شعائر الله عن وجلسواء قلنا بعمومها لأوامر الله المتعلقة بالحج، أم قلنا: إنها مواضع الحج، أم قلنا: إنها الهدي والبدن التي يتقرب بها الحجاج إلى ربهم وهو قول الجمهور: فإنه على كل حال تعظيم يظهر في عمل الحاج، وبذله وهو نابع من تقوى قلبه.

رابعا: في قوله تعالى: « أَنْ يَالَ أَلَّهُ فُوْمُهَا وَلاَ يَتَأَوْمُا وَلاَ يِتَأَوْمُا وَلاَ يِتَأَوْمُا وَلَكِي يَالُهُ النَّهِ فَيُومُا لَكُمْ لِتُكَيِّرُوا أَلَّهُ عَلَى مَا هَدَهُ الْهِعَائِر وهذه بيان للمقصود الأسمى من هذه الشعائر وهذه البُدن التي يتقرب بها الحجاج والمضحون وهو تحصيل التقوى وتحقيق الإخلاص وذلك دليل القبول، وعلامة الفلاح والإحسان.

فائذي يُرضي الله سبحانه، ويقع منه موقع القبول-وهو الغني عن عباده تقوى عباده واخلاصهم له، وليس نحر بُدنهم، ولا إراقة دمائها إذا جُرِّدت عن التقوى والإخلاص.

وهكذا نرى الصلة الوثيقة بين الحج والتقوى تتجلى في هذه الآيات الكريمة من سورتي البقرة والحج، وهذا يعود إلى أن التقوى هي الغاية من عبادة الله سبحانه ومنها عبادته بحج بيته الحرام، وإجابة دعوته.

وصدق الله إذ قال: « يَتَأَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُواْ رَبَّكُمُّ الَّذِي عَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَمَلَّكُمْ تَتَّقُونَ » (سورة البقرة: ٢١). جعلنا الله من المتقين وعباده المخلصين،

والحمد لله رب العالمين.





أخرج الترمذي وابن ماجه عن عائشة مرفوعًا: (ما عمل ابن آدم من عمل يوم النحر أحب إلى الله، عز وجل، من هراقة الدم، وإنه ليأتي يوم القيامة بقرونها وأشعارها وأظلافها، وإن الدم يقع من الله بمكان قبل أن يقع بالأرض فطيبوا بها نفسًا). وهو أصرح حديث في بابه في فضل الأضحية.

أما عن حكمها:

فلقد اختلف أهل العلم بين الوجوب والندب:
الأضحية والعقيقة والهدي أفضل من الصدقة
بثمنها، وهي من النفقة المعروفة، فيضحى عن
اليتيم في ماله، وتأخذ المرأة من مال زوجها ما
تضحي به عن أهل البيت وإن لم يأذن في ذلك،
ويضحي المدين إذا لم يطالب بالوفاء.

قال العيني في (العمدة): قال سعيد بن المسيب وعطاء بن أبي رباح وعلقمة والأسود والشافعي وأبو ثور: لا تجب فرضًا لكنها مندوب إليها. من فعلها كان مثابًا. ومن تخلف عنها لا يكون آثمًا، وروي ذلك عن أبي بكروعمر وأبي مسعود البدري وبلال.

قال الليث وربيعة: لا نرى أن يتركها الموسر المالك لأمر الأضحية، وقال مالك؛ لا يتركها، فإن تركها بئس ما صنع، إلا أن يكون له عذر - ودليل القائلين بالندب حديث أم سلمة مرفوعًا: (من رأى هلال ذي الحجة منكم وأراد أن يضحي فليمسك عن شعره وأظفاره)، والتعليق بالإرادة ينافي الوجوب ودليل القائلين بالوجوب حديث ابن ماجه عن أبي هريرة مرفوعًا: (من كان له سعة ولم يضح فلا يقربن مصلانا)، ومثل هذا الوعيد لا يلتحق بترك غير واجب.

قال شيخ الإسالام ابن تيمية: أما الأضحية فالأظهر الوجوب أيس فالأظهر الوجوب ليس معهم نص، فإن عمدتهم قوله صلى الله عليه، وسلم: (من أراد أن يُضحي)، قالوا: فالواجب لا يتعلق بالإرادة، وهذا كلام مجمل، فهو كقوله: وإذا قُمْتُمْ إلى الصَّلاة، (المائدة: ٦)، وقد قدروا فيه إذا أردتم القيام، وقدروا: إذا أردت القراءة فاستعذ، والطهارة واجبة، وقوله: (من أراد أن

ذو الحجة ١٤٤٦ هـ - العدد ١٤٨ السنة الرابعة والخمسون

يضحى)، كقوله: (من أراد الرحج فليتعجل)، ووجوبها حينئذ مشروط بأن يقدر عليها، فاضلاً عن حوائجه الأصلية كصدقة الفطر، فليس كل أحد يجب عليه أن يضحي، وما نقل عن بعض الصحابة أنه لم يضح، بل اشترى لحمًا، فقد تكون مسألة نزاع كما تنازعوا في وجوب العمرة، وقد يكون من لم يصح لم يكن له سعة في ذلك العام.

الأضحية بالخصىء

عن عائشة وأبي هريرة، رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أراد أن يُضحي اشترى كبشين عظيمين سمينين أقرنين أملحين موجوءين، فذبح أحدهما عن أمته لمن شهد لله بالتوحيد وشهد له بالبلاغ، وذبح الآخر عن محمد وآل محمد صلى الله عليه وسلم. (صحيح ابن ماجه).

المؤجوء: هو الخصى.

قال البغوي: كره بعض أهل العلم الموجوء لنقصان العضو، والأصح أنه غير مكروه؛ لأن الخصاء يفيد اللحم وينفي الزهومة، وسوء الرائحة، وذلك العضو لا يؤكل.

وقال الخطابي: وفي هذا دليل على أن الخصي من الضحايا غير مكروه.

وقال القرطبي: والجمهور على أنه لا بأس أن يُضحي بالخصي، واستحسن بعضهم إذا كان أسمن من غيرد.

اختيار الأضعية

قال ابن القيم؛ وكان من هديه صلى الله عليه وسلم، اختيار الأضحية واستحسانها وسلامتها من العيوب، ونهى أن يُضحَي بعضباء الأذن والمقرن؛ أي مقطوعة الأذن ومكسورة القرن، النصف فما زاد، وأمر أن تستشرف العين والأذن، أي ينظر إلى سلامتها، وأن لا يضحى بعوراء ولا مقايلة، التي قطع مقدم أذنها، ولا مدابرة، التي

قطع مؤخرة أذنها، ولا شرقاء، التي شقت أذنها، ولا خرقاء، التي خرقت أذنها، قال تعالى: "ومن يُعظّم شعائر الله فإنها من تقوى الْقُلُوب " (الحج: ٣٧)، ومن تعظيمها استحسانها واستسمانها والغالاة في أثمانها، وقال تعالى: "لَنْ تَنَالُوا الْبرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمًّا تُحبُّون " (آل عمران: ٩٢)، فما كان أحب إلى المرء إذا تقرب به إلى الله تعالى كان أحب إلى الله تعالى.

قال بعض السلف: لا يهدي أحدكم لله تعالى ما يستحي أن يهديه لكريمه، وقال تعالى: "ولا تيمَّمُوا الْخَبِيثَ منْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فَيه " (البقرة: ٢٦٧).

وفي حديث البراء بن عازب في (الموطأ)، و (السنن) مرفوعًا: لا يُضحي بالعرجاء بَيْن ظلعها، ولا العوارء بَيْن عورها، ولا بالمريضة بَيْن مرضها، ولا بالعجفاء التي لا تنقى.

قال ابن عبد البر؛ أما العيوب الأربعة المذكور في هذا الحديث فمجمع عليها؛ لا أعلم خلافًا بين العلماء فيها، ومعلوم أن ما كان في معناها داخل فيها، فإذا كانت العلة في ذلك قائمة. ألا ترى أن العوراء إذا لم تجز في الضحايا فالعمياء أحرى ألا تجوز وإذا لم تجز العرجاء فالمقطوعة الرجل أحرى ألا تجوز، وكذلك ما كان مثل ذلك كله، قال القرطبي عند قوله تعالى: ولأمنينهم ولآمرنهم فليبتكن ءاذان الأنعام، (النساء: ١١٩). ولما كان هذا من فعل الشيطان وأشره، أمرنا رسول الله عليه وسلم أن تستشرف العين والأذن ولا نضحي بعوراء ولا مقابلة ولا مدابرة ولا خرقاء ولا شرقاء.

(ثم قال): والعيب في الأذن مُراعى عند جماعة العلماء.

الأنعام التي يضحي بهاء

ولا يجزئ في الأضحية إلا من الغنم والمعز والبقر

دو الحجة ١٤٤٦ هـ - العدد ١٤٤٨ السنة الرابعة والخمسون

والإبل بإجماع، ولكن اختلفوا في الأفضل منها، أما الشافعي ففضل الإبل، ثم البقر، ثم الكباش، وأما مالك فوافق الشافعي في الهدي، وقال بعكس ذلك في الأضحية، ففضل الكباش، ثم البقر، ثم الإبل، وسبب الاختلاف ورود حديث أن النبي صلى الله عليه وسلم ضحى بالكبش؛ ولأن الله فدى إسماعيل بذبح عظيم.

قال ابن كثير: الصحيح الذي عليه الأكثرون أنه فدي بكبش.

قال ابن تيمية في الضحايا والهدايا: لما كان المقصود الأكل كان الذَّكر أفضل من الأنثى. (انتهى).

السن المجزئة؛ ويجزئ في الأضحية والهدي والفدو والعقيقة الثني من الأصناف الأربعة؛ الغنم، والمعز، والمبقر، والإبل، كما أذن النبي صلى الله عليه وسلم في الجذعة من الغنم. هذا ومسنة الإبل ما له خمس سنين، ومن البقر ماله سنتان، وكذلك المعز، وقال بعض أهل العلم في المعز ماله سنة، وجذعة الغنم، ما زادت عن الستة أشهر.

الذبح؛ ويستحب أن تنحر الإبل مستقبلة القبلة قائمة معقولة اليد اليسرى والبقر والغنم يضجعها على شقها الأيسر مستقبلاً بها القبلة، ويقول؛ بسم الله، والله أكبر، اللهم منك ولك، اللهم تقبل مني كما تقبلت من إبراهيم خليلك.

ويستحب للمضحي أن يتولى ذبح أضحيته بنفسه إن كان يحسن الذبح؛ لأنه عبادة وقربة، واقتداءً بالنبي صلى الله عليه وسلم، حيث ذبح أضحيته بنفسه، وذبح هديه، وإن لم يتول ذبحه بيده، فالأفضل أن يحضر عند ذبحه؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم

أمر فاطمة: (احضري أضحيتك يغفر لك بأول قطرة من دمها).

بقسيهها :

يستحب أن يأكل ثلثاً ويتصدق بثلث ويهدي بالثلث ذلك إذا لم يكن هناك سبب يوجب التفضيل، والا فلو قدر كثرة الفقراء لاستحببنا الصدقة بأكثر من الثلث، وكذلك إذا قدر كثرة من يهدي إليه أكثر من الفقراء، وكذلك الأكل، فحيث كان أخذ بالحاجة أو المنفعة، كان الاعتبار بالحاجة والمنفعة بحسب ما يقع.

وقت الأضحية:

اتفق العلماء على أنه لا يجوز الذبح قبل طلوع الشمس.

ويمتد وقت الأضحية إلى غروب الشمس من آخر آيام التشريق، وهو قول الشافعي وجماعة، وذهب غيرهم إلى أن وقت الأضحية يوم النحر، ويومان بعده.

متى يقص المضحى شعره وفلفره؟

روى مسلم عن أم سلمة، رضي الله عنها: قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من كان له ذبح يذبحه، فإذا أهل هلال ذي الحجة فلا يأخذن من شعره ولا من أظفاره شيئًا حتى يضحي).

قال النووي: قال سعيد بن المسيب، وربيعة، وأحمد، واستحاق، وداود، وبعض أصحاب الشافعي: إنه يحرم عليه أخذ شيء من شعره وأظفاره حتى يضحي في وقت الأضحية، وقال الشافعي وأصحابه: هو مكروه كراهة تنزيه، وقال أبو حنيفة: يكره، واختلفت الرواية عن مالك.

والحمد لله رب العالمين.



الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله:

نواصل في هذا التحذير تقديم البحوث العلمية الحديثية للقارئ الكريم حتى يقف على حقيقة هذه القصة التي اشتهرت وانتشرت في مراجع الطرقية، وإلى القارئ الكريم التخريج

والتحقيق.

أولا؛ أسباب ذكر هذه القصة؛

المطرقية لورودها في كتاب الطبقات الكبرى الطرقية لورودها في كتاب الطبقات الكبرى للشيخ عبد الوهاب الشعراني المولود سنة الشيخ عبد الوهاب الشعراني المولود سنة ومنهجا للطرقية؛ حيث قال مؤلفه في مقدمة كتابه: هذا كتاب لخصت فيه طبقات جماعة من الأولياء الذين يُقتدى بهم في طريق الله عز وجل. إلى آخر القرن التاسع وبعض العاشر».

٢- ثم بين الغاية والمقصود فقال ومقصودي بتأليفه فقه طريق القوم في التصوف من آداب المقامات والأحوال لا غير».

ثانيًا: متن قصة أحوال الطرقية مع عزرائيل:

قال الشيخ عبد الوهاب الشعراني في كتاب

«الطبقات الكبرى» (۱۲۳/۲): ط: صبيح- ميدان الأزهر، وفي طبعة أخرى لنفس كتاب الطبقات (۱۸/۲)، ط: الشرقية بالخرنفش بمصر سنة (۱۳۱۵هـ). أي: منذ (۱۳۱۱ سنة) حتى لا يتقول علينا متقول (فبيننا وبين القوم القوائم).

قال الشعراني: ومن الأولياء الشيخ محمد الشربيني-رحمه الله تعالى-، كان من أرباب الأحوال والمكاشفات، وكان-رضي الله عنه- يتكلم على سائر أقطار الأرض بأنه تربى فيها، ومراثيه مرة وهو لابس بشتا من ليف وعمامته ليف، ولما ضعف ولده أحمد وأشرف على الموت وحضر عزرائيل لقبض روحه، قال له الشيخ؛ ارجع إلى ربك فراجعه فإن الأمر نُسخ، فرجع عزرائيل، وشفي أحمد من تلك الضعفة وعاش عزرائيل، وشفي أحمد من تلك الضعفة وعاش

ذو الحجة ١٤٤٦ هـ - العدد ١٤٤٨ السنة الرابعة والخمسون

بعدها ثلاثين عامًا. وكان-رضي الله عنه- يقول للعصا التي كانت معه: كوني إنسانًا، فتكون إنسانًا، ويرسلها تقضي الحوائج، ثم تعود كما كانت، وكراماته كثيرة. مات قبل ٩٢٠هـ، ودُفن بزاوية بشربين، وقبره بها ظاهر يُزار، اهـ.

ثالثاء التحقيق:

١- وإن تعجب فعجب أن يتجرأ محمد الشربيني ولى الشعراني وشيخه فيقول لملك الموت عندما حضر لقبض روح ولده أحمد: (ارجع إلى ربك فراجعه، فإن الأمر نُسخ) ويزعم أن ملك الموت رجع. هذه أوحال أحوال الطرقية الذين يفترون على الله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخـر والقدر خيره وشره. إنـه افتراء على أركان الإيمان، وقد بينا أن كل من كان مؤمنًا بالله تقيًّا، كان لله تعالى وليًّا، وهذا ميزان أولياء الرحمن كما في قوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِي ۗ النَّوْا وكاوًا يَتْبُونَ ، (يونس: ٦٣)، وهذا الولى الذي يلمعه الشعراني ويجعله بهذه الافتراءات هو الولى !! فليس أحد على وجه الأرض أفضل من النبي صلى الله عليه وسلم وهو أسوتنا كما ﴿ قوله تعالى: ﴿ لَفَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أَشُورُ حَسَنَةً ۗ لِّسَ كَانَ بَرْجُوا أَلَنَّهُ وَالْمُومُ الْأَخِرَ وَذَكَّرُ أَللَّهُ كُمِيرًا ، (الأحزاب:

٧- فنقول لهذا الشعراني ووليه الشربيني وولده المحتضر هل هو أفضل من ابن النبي محمد صلى الله عليه وسلم أو أفضل من ابن بنت النبي محمد صلى الله عليه وسلم؟! فأين الشعراني ووليه الشربيني من قول النبي محمد صلى الله عليه وسلم في الحديث المتفق عليه وهو في أعلى درجات الصحة حين أخرجه الإمام البخاري في صحيحه برقم (١٣٠٣)، ومسلم في صحيحه برقم (٢٣١٥)، من حديث أنس بن مالك رضى الله عنه أنه قال: دخل النبي صلى

الله عليه وسلم على ابنه إبراهيم وهو يجود بنفسه فجعلت عين رسول الله صلى الله عليه وسلم تذرفان. فقال له عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه؛ وأنت يا رسول الله؟ فقال: "يا ابن عوف إنها رحمة ثم أتبعها صلى الله عليه وسلم بأخرى، فقال: إن العين تدمع والقلب يحزن، ولا نقول إلا ما يرضي ربنا، وإنا لفراقك يا إبراهيم لحزونون "؟!

فأين الشعراني ووليه الشربيني من قول الرسول صلى الله عليه وسلم: ولا نقول إلا ما يرضي ربنا ؟! فكيف سوَّلت لهوَلاء أنفسهم أن يقولوا لملك الموت عندما جاء ليقبض روح وليهم ارجع إلى ربك فراجعه هل هذا الافتراء على الله عز وجل وعلى ملك الموت يرضي الله حتى يقول الشعراني عن وليه الشربيني رضي الله عنه عنه الم

٢- وهذا ابن بنت النبي صلى الله عليه وسلم في ساعة الاحتضار كما في الحديث المتفق عليه حيث أخرجه الإمام البخاري في صحيحه برقم (١٢٨٤)، ومسلم في صحيحه (٩٢٣)، من حديث الصحابي الجليل أسامة بن زيد رضي الله عنهما، قال: أرسلت ابنة النبي صلى الله عليه وسلم إليه أن ابنًا لها قبض فأتنا، فأرسل صلى الله عليه وسلم يقرأ السلام ويقول: إن لله ما أخذ وله ما أعطى، وكل شيء عنده بأجل مسمى فلتصبر ولتحتسب. فأرسلت إليه تُقسم عليه ليأتينها. فقام صلى الله عليه وسلم ومعه سعد بن عباده ومعاذ بن جبل وأبى بن كعب. وزيد بن ثابت ورجال، فرُفع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبى ونفسه تتقعقع. ففاضت عيناه صلى الله عليه وسلم. فقال سعد: يا رسول الله، ما هذا؟ فقال: «هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده، وإنما يرحم الله من عباده الرحماء ..

انظر إلى قول النبي صلى الله عليه وسلم عند احتضار ابن بنته: "إن لله ما أخذ وله ما أعطى، وكل شيء عنده بأجل مسمى، فلتصبر ولتحتسب". أين الشعراني ووليه الشربيني واحتضار ولده هل قال ما يرضي الله عز وجل؟ هل اتبع النبي صلى الله عليه وسلم وتأدب مع ملك الموت، وعلم أن كل شيء عند الله بأجل مسمى أم افترى على الله وملائكته فقال: ارجع فراجع ربك؟!

أ- إن هذه الرجعية لا يقولها إلا جاهل بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره، واقرؤوا إن شئتم يا أصحاب عقيدة الرجعة قول الرب سبحانه وتعالى: « حَقَّ إِذَا جَاءَ أَحَدُهُمُ الْمَوْتُ قَالَ رَبِ ارْجِعُونِ ﴿ لَهُ لَمَلِ اَعْمَلُ صَلِحًا فِيمَا وَمَنْ مُلْكًا أَنْهَا كُلِمَةً هُو قَالِلُهَا وَمِن وَرَابِهِم يَرَبَعُ إِلَى يَوْرِ فَيَالُهَا وَمِن وَرَابِهِم يَرَبُعُ إِلَى يَوْرِ اللهُ منون ون ٩٠ ـ ١٠٠).

- إن قول الشعراني ووليه الشربيني للك الموت عندما حضر لقبض روح ولده: ارجع لربك فراجعه أكبر دليل على جهله وعدم تدبيره لكتاب الله وقوله تعالى: « فَلْوَلاّ إِنَّا بِلَغَتِ لَلْكُلْفُرُمُ ﴿ اللّهُ وَقُولُهُ تَعَالَى: « فَلْوَلاّ إِنَّا بِلَغَتِ لَلْكُلْفُرُمُ ﴿ اللّهِ وَقُولُهُ وَهَا لَكُنْ اللّهُ وَقُولُمُ اللّهُ وَقُولُمُ اللّهُ وَقُولُمُ اللّهُ وَقُولُمُ اللّهُ عَبْرٌ مَدِينِينَ ﴾ وَقَنْ أَقْرَتُ إِلْتِهِ مِنْ مُ وَلَكِن لَا لَتُعْمِرُونَ ﴾ فَولاً إِن كُمْمُ عَبْرٌ مَدِينِينَ ﴾ تَرْحِمُونَا إِن كُمْمُ صَلِيقِينَ ﴾ ترجمُونا إِن كُمُمُ صَلِيقِينَ ﴿ (المواقعة: ٨٣- ٨٧).

فإن كنت عاجزًا على أن ترجع روح نفسك إلى بدنك عند احتضارك فكيف لك أن ترجع روح ولادك وتفتري على الله وملائكته وتقول ارجع إلى ربك فراجعه. وكيف تدعي أنك تكلم ملك الموت وتخاطبه وابنك قد احتضر وملك الموت قد حضر والحق تعالى يقول: «فَوَلا إِذَا بِلَعَى لَلْكُومُ وَلَكِى اللهُ مُنْ وَلَكِى اللهُ عَبْرُ مَدِينِ (الوقعة عالى يقول: «فَوَلا إِنَّهُ مِنكُمْ وَلَكِى لَا يُعْمِرُونَ اللهُ فَرَا اللهُ عَبْرُ مَدِينِ (الوقعة: ٨٠- ٨٧).

- وإن تعجب فعجب كيف سولت للشعراني

نفسه ولشيخه أن يقول للك الموت: ارجع فراجع ربك فرجع. كيف يرجع ملك الموت ليفرط في عمر ابنك والله سبحانه وتعالى يقول: وَفَيَّ إِذَا جَاءَ أَعَدَّمُ ٱلْمَوْتُ وَفَيْتُهُ رُسُكُنَا رَفْمٌ لَا يُقْرِضُونَ وَفَيْتُهُ رُسُكُنَا رَفْمٌ لَا يُقْرِضُونَ وَفَيْتُهُ رُسُكُنَا رَفْمٌ لَا يُقْرِضُونَ وَالْأَنعام: ٦١).

٧- فملك الموت لا يتنزل إلا بأمر الله لينفذ أمر الله ولا يرجعه عن تنفيذه أحد، كما في الحديث الدي أخرجه الإمام البخاري في الحديث الدي أخرجه الإمام البخاري في صحيحه ح(٤٧٣١)، من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لجبريل عليه السلام: صلى الله عليه وسلم لجبريل عليه السلام: ما يمنعك أن تزورنا أكثر مما تزورنا؟، فنزلت الآية: " ومَا نَفِنَ لُهُ مَا حَنَى الله عليه وما في الله عليه وسلم لما ترورنا؟ من فنزلت عليه الما الله عنو وما يومنا الأمر مرتبط بإذن من الله عز وجل كما في قوله تعالى: " وما عمران: ١٤٥). أي له أجل لوقت محدود لا يتقدم ولا يتأخر فهل تدبر هذا الشعراني ووليه الشربيني.

^- جاء في القصة اسم عزرائيل لقبض الروح ولا يوجد في الكتاب ولا في السنة الصحيحة اسم عزرائيل، ولكن الصحيح: ملك الموت كما في قوله تعالى: «فَلْ بَنُوفَكُمْ مَلَكُ ٱلْبَوْتِ ٱللَّذِي وَفَى (السجدة: ١١)، وفي السنة الصحيحة المطهرة كما في حديث البراء بن عازب المشهور المذي أخرجه الإمام أحمد في مسنده، الخرجه الإمام أحمد في المستدرك (٢٨٧/١) ح٧٥٥١)، والحاكم في المستدرك فيه نشاطًا لا مثيل له وختمه قائلًا: في هذا الحديث فوائد كثيرة لأهل السنة وقمع لأهل البدعة، وفيه ذكر ملك الموت.

وهذا ما وفقني الله إليه وهو وحده من وراء القصد

ذو الحجة ١٤٤٦ هـ- العدد ١٤٨ السنة الرابعة والخمسون

حرر المحار في بياق ضميث الأحاديث القصار

حيان في «المجروحين» (٢٠٠/١): في أكثر من ثلاثين سطرًا، وبين أن بقية بن الوليد يروي عن الكذابين عن الثقات ثم يسقطهم بينه وبين الثقات ويدلس عنهم كما في هذا الحديث.

ثالثًا: تعيين ما أسقطه بقية من الكذابين:

لتعيين إسقاط بقية للكذابين ترجع إلى ما أخرجه الإمام الأصبهاني في «الترغيب والترهيب، (٢٤٨/١) ح(٣٧٣)، نجد أنه أخرج هذا الحديث من طريق عمرو بن هارون البلخي عن ثورين يزيد عن خالد بن معدان عن أبي أمامة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « من أحيا ليلتي العيدين ... » الحديث بالمقارنة بين سند ابن ماجه وسند الإمام الأصبهاني، نجد أن ابن ماجه أخرجه من طريقة بقية بن الوليد عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن أبي أمامة مرفوعًا، ونجد أن الإمام الأصبهاني أخرجه من طريق عمرو بن هارون البلخي عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن أبي أمامة مرفوعًا بالمقارنة بتعيين الكذاب الذي تلقاه عنه بقية ودلسه هو عمرو بن هارون البلخي.

قال الإمام الذهبي في الميزان، (٦٢٣٧/٢٢٨/٣)؛ عمر بن هارون البلخي قال يحيى بن معين: كذاب خبيث، وقال أبو داود: غير ثقة، وقال ابن مهدي والنسائي: متروك، وقال علي بن المديني: ضعيف جدًا.

وبهذا يتبين أن الحديث إحياء ليلتى العيدين موضوع، ولذلك قال الإمام الحافظ ابن القيم في وزاد المعاد ، (٢٢٨/٢): في صلاته عليه الصلاة والسلام في مزدلفة المغرب والعشاء، ثم نام حتى أصبح، ولم يحيي تلك الليلة، ولا صح عنه في إحياء ليلتي العيدين شيء. اهـ.

، من قام ليلتي العيدين محتسبًا لله لم يمت قلبه يوم تموت القلوب،

الحديث لا يصح: أورده الإمام السيوطي في مخطوطة درر البحار في الأحاديث القصار، (١/٧٢) مكتبة الحرم النبوي «الحديث» رقم المخطوطة (٢١٣/١٠٧)، وقال: « عن أبي أمامة ». قلت: « ٥ ، ترمز لابن ماجه في «السنن ».

وهذا التخريج بغير تحقيق فيتوهم من لا دراية له بالصناعة الحديثية أن الحديث صحيح، وهو كما سنبين من التحقيق أنه حديث «موضوع».

أولا: التخريج:

الحديث أخرجه الإمام الحافظ ابن ماجه في السنن، (١/٧١) ح(١٧٨٢) قال حدثنا أبو أحمد المرار بن حمويه، حدثنا محمد بن المصطفى، حدثنا بقية بن الوليد، عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان، عن أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ومن قام ليلتي العيدين...، الحديث.

ثانيا التحقيق:

هذا الحديث علته بقية بن الوليد:

١- قال الإمام الحافظ الذهبي في الميزان ، (١٢٥٠/٣٣١/١): «وقال غير واحد كان مدلسًا، فإذا قال عن فليس بحجة،، قال ابن حبان: سمع من شعبة ومالك وغيرهم أحاديث مستقيمة ثم سمع من أقوام كذابين عن شعبة ومالك فروى عن الثقات بالتدليس، ما أخذه عن الضعفاء، وقال أبو حاتم: ﴿ لَا يُحتَجِّ بِهِ ﴾، وقال أبو مسهر: «أحاديث بقية ليست نقية، فكن منها على تقية ،. اهـ.

قلت: وما قاله أبو مسهر في بقية، لأن بقية بن الوليد كان يدلس تدليس التسوية وهو من شر أنواع التدليس كما بين ذلك الإمام ابن

ذو الحجة ١٤٤٦ هـ- العدد ١٤٨ السنة الرابعة والخمسون

الحمد لله الغفور الغفار، والصلاة والسلام على سيد المستغفرين بالليل والنهار.

ونحن نودع عامًا بكل ما فيه من طاعات وأوزار، فسارعوا جميعًا بالتوبة والاستغفار؛ لعل الله يغفر لنا ويحشرنا مع الأبرار في جنة كثيرة القصور والأنهار.

أولا: معنى الاستغفار: قال تعالى: « فَقُلْتُ ٱسْتَغْفِرُواْ رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَاتَ غَفَّارًا » (نوح: ١٠)

معنى الاستغفار: الاستغفار هو طلب المغفرة من العزيز الغفار، وطلب الإقالة من العثرات من غافر الدنب وقابل التوب، والمغفرة هي وقاية شر الدنوب مع سترها، أي أن الله عز وجل يستر على العبد فلا يفضحه في الدنيا، ويستر عليه في الأخرة فلا يضضحه في عرصاتها، ويمحو عنه عقوبة ذنوبه بفضله ورحمته. (فصل الخطاب في الزهد والرقائق (۲۰۷۷).

ثانيا: الاستغفارية ختام الأعمال:


المقصود الاستغفار بعد كل الأعمال الصالحة والطالحة

- هذا حال العبد مع ربه في جميع أعماله، إحسان للعمل، واستغفار بعد العمل؛ لأنه يعلم أنه لا يُوفِي هذا المقام حقه، فهو دائماً يستغفر الله عقيب كل عمل صالح، موسوعة فقه القلوب، (۴٤٥٠/٤). وقد أمر سبحانه بالاستغفار بعد الوقوف بعرفة والمزدلفة، وشرع للمتوضى أن يقول بعد وضوئه: "اللهُمَ اجْعلْني من التوابين واجْعلْني من المتوسود، وتوبة بعد الحج، وتوبة بعد الصلاة وتوبة بعد قيام الليل. فصاحب هذا المقام مضطر إلى التوبة والاستغفار كما تبين، فهو لا يزال مستغفراً تائباً، وكلما كثرت طاعاته كثرت توبته واستغفاره، وطريق الهجرتين وباب كثرت توبته واستغفاره، وطريق الهجرتين وباب للسعادتين، (ص٢١٥).

ومن ذلك:

(١) الاستغفار عقب الوضوء: عَنْ عُمَر بِن الخَطَّاب.





ذو الحجة ١٤٤٦ هـ - العدد ١٤٤٨ العدد ١٤٤٨ العدد ١٤٤٨ السنة الرابعة والخمسون

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّه صَلَى اللّه عَلَيْهِ وَسَلّمَ: "مَنْ تَوْضَا فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَ قَالَ: أَشُهِدُ أَنْ لا إِلّهَ إِلّا اللّه وَحُدهُ لا شريك له، وأشهدُ أَنَ مُحَمَدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، اللّهُمَ اجْعَلْني مِن التّوَابِين، وَاجْعَلْني مِن الْتَوَابِين، وَاجْعَلْني مِن الْتَوَابِين، وَاجْعَلْني مِن الْتَوَابِين، وَاجْعَلْني مِن الْتَطَهَرِين، فتحتُ لهُ ثَمَانِيهُ أَبُوابِ الجنّهُ يَدُخُلُ مِنْ أَيْهَا شَاءَ ». (صحيح مسلم: ٢٣٤).

(*) الاستغفار بعد كل صلاة؛ عَنْ ثُوبَانَ، قالَ؛ كَانَ رَسُولُ اللّهِ صلى اللّه عليه وسلم، إذَا انْصَرَفَ مَنْ صلاتِه اسْتَغُفر ثلاثًا وقال: «اللهُمَّ أَنْتَ السَّلاَمُ وَمَنْكَ السَّلاَمُ، تَبَارِكْتَ ذَا الْجِلالِ وَالإكْرام، قَالَ الوَليدُ: فَقُلْتُ للأُوزَاعِيِّ كَيْفَ الاسْتغفارُ ؟ قالَ: تَقُولُ: أَسْتَغْفرُ اللّهُ، أَسْتَغْفِرُ اللّه ". (صحيح مسلم: ١٣٥).

- الحكمةُ من الإتيان بالاستغفار بعد الصلاة هي إظهارُ هَضُم النَّفْس، وأنَّ العبدُ لَم يَقُم بحقً الصلاة، ولم يأت بما ينبغي لها على التمام والكمال، بل لا بدُ أن يكون قد وقع في شيء من النَّقص والتقصير، والمقصَّرُ يستغفرُ لعلَّه أن يُتجاوز عن تقصيره، ويكون في استغفاره جبرٌ لما فيه من نقص أو تقصير. (فقه الأدعية والأذكار

(٣) الاستغفار في ختام أعمال الحج: قال تعالى:

م ثُمَّةُ أَفِيضُوا مِنْ حَبِّهُ أَكَاصُ ٱلْكَاسُ وَأَسْتَغَيْرُوا

الْإِفَاضَةَ آخَرِ المُناسِكَ، أمر تعالى عند الفراغ منها

الإفاضة آخر المناسك، أمر تعالى عند الفراغ منها

باستغفاره والإكثار من ذكره، فالاستغفار للخلل

الواقع من العبد. في أداء عبادته وتقصيره فيها،

وذكر الله شكر الله على إنعامه عليه بالتوفيق

لهذه العبادة العظيمة والمنة الجسيمة. هكذا

ينبغي للعبد، كلما فرغ من عبادة، أن يستغفر

الله عن التقصير، ويشكره على التوفيق.

(تفسير السعدى ١/٢٩).

(4) وبالأسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفَرُونَ ، قَالَ تَعَالَى: وَالْأَصُلُومُ مِنْ مِنْتَغَفِّرُونَ ، (الذاريات: ١٨). الأسحار جمع سحر، وهو الجزء الأخير من الليل. أي: وكانوا في أوقات الأسحار يرفعون أكف الضراعة

إلى الله تعالى يستغفرونه مما فرط منهم من ذنوب، ويلتمسون منه تعالى قبول توبتهم وغسل حوبتهم. (التفسير الوسيط لطنطاوي ١٥/١٤).

ووقت السِّحر وقت إجابة الدعاء: فَعَنْ أَبِي هُرِيْرَةَ رَضِي اللَّه عَنْهُ: أَنْ رَسُولَ اللَّه صَلَّى اللَّه عَلَيْه وَسَلَّمَ قَالَ: "يَنْزَلُ رَبِّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلُ لَيُلَة إلى السَّماء الدُّنْيَا حِينَ يَبْقى ثُلْثُ اللَّيْلِ الأَّخْرُ يَقُولُ: مَنْ يَدُعُونِي، فَأَسُتجِيبَ لَهُ مَنْ يَسُأَلُني فَأَعُطيهُ، مَنْ يَدُعُونِي، فَأَصْتِحِيبَ لَهُ مَنْ يَسُأَلُني فَأَعُطيهُ، مَنْ يَسْتَغُفُرُنِي فَأَغْفِر لَهُ" صحيح البخاري (١١٤٥)، صحيح مسلم (٧٥٨).

(و) الاستغفار قبل القيام من المجلس: عَنْ أبي هُريْرة، قبال: قبال رسُولُ الله صلى الله عليه هُريْرة، قبال: قبال رسُولُ الله صلى الله عليه وسلم: "مَنْ جَلس في مَجْلسه ذَلك؛ سُبْحانك فقال قبل أنْ يقوم من مَجْلسه ذَلك؛ سُبْحانك وأتُوبُ إليْك، إلاَ غُفر له ما كان في مَجْلسه ذَلك" سُنن الترمذي (٣٤٣٣)، صحيح الجامع (١٩٩٢). فإن ذلك يجبر ما كان وقع في ذلك المجلس مما يوجب العقوبة من حصائد الألسنة والهفوات يوجب العقوبة من حصائد الألسنة والهفوات والسقطات. (فيض القدير ٣٩/٥)؛ فبهذه ويختم بها فعل الخير الواقع فيه فليداوم عليها كل من فارق مجلساً جلس فيه. (التنوير شرح كل من فارق مجلساً جلس فيه. (التنوير شرح الجامع الصغير ٨/٤١).

ثالثاء الاستقفار في نهاية الأعماره

قال تعالى في آخر ما أنزل على رسوله: إِذَا كَا مُصُرُ اللهِ وَٱلْفَتْحُ الْ وَرَأْتِكَ ٱلنَّاسَ يَدْخُلُوكَ فِي مِسْرِ اللهِ وَٱلْفَتْحُ النَّاسَ يَدْخُلُوكَ فِي مِسْرِ اللهِ اللهِ أَفُولُما اللهِ الله تعالى: إذا جاء نصر : « هو أجل رسول قول الله تعالى: إذا جاء نصر : « هو أجل رسول الله صلى الله عليه وسلم أعلمه له . (صحيح الله صلى الله عليه وسلم أعلمه له . (صحيح البخاري ٤٩٧٠). فأمره سبحانه بالاستغفار في نهاية أخواله.

والتُوبة نهاية كل عارف، وغاية كُل سالك، وكما أنَّها بداية فهي نهاية، والحاجة اليَّها في التَّهاية

أَشُدُ مِنَ الْحَاجَةَ إِلَيْهَا فِي الْبِدَايَة، بَلُ هِيَ فِي الْبِهَايَةِ مِنَ الْحَاطَبِ النِّهَايَة فِي مَلَى اللَّهَ بِهُ رَسُولُ الضَّرُورَة. فَاسْمِع الآن مَا خَاطَبِ اللَّه بِهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَمَ فِي آخِر كَانَ رَسُولُ اللَّه صَلَى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَمَ فِي آخِر حَيَاتِهِ أَشَدَ مَا كَانَ اسْتَغْفَارًا وَأَكْثَرُهُ، قَالَ اللَّه تَعالَى: ﴿ لَمَد تَّاكَ اللَّهُ مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ وَاللَّه

وَهَذَا أَنْزَلُهُ اللّٰهُ سُبْحَانَهُ بَعْدَ غَزُوةٍ تَبُوكَ. وَهِيَ آخِرُ الْغُزُواتِ اللّٰهِ عَلَيْهِ وَسَلَمَ بِنَفْسِهِ، فَجَعَلَ اللّٰهِ سُبْحَانَهُ التَّوْبَةَ عَلَيْهِمُ شُكُرانَا لِمَا تَقْدَمُ مِنْ تَلْكَ الْأَعْمَالِ، وَذَلْكَ الْجِهَادُ. (مدارج السالكين ٤٠٤/٣).

رايعا: من فضائل وقوائد الاستقفار:

(١) غسل القلب وطهارته: عن أبي هريرة، عن رسُولِ اللَّهِ صلى اللَّهِ عليه وسلم قَالَ: ﴿إِنَّ الْعَبْدُ اذًا أَخْطَأُ خَطِيئَةً نُكَتَتْ فِي قَلْيَهُ نُكْتَةً سَوْدَاءً، فَاذَا هُوَ نَزْعَ وَاسْتَغُفَرَ وَتَابِ سُقِلَ قَلْبُهُ، وَإِنْ عَادَ زيدٍ فيها حَتَّى تَعْلُو قَلْبُهُ، وَهُوَ الرَّانُ الَّذِي ذَكَّرَ الله: «كَلا بِل رَانَ عَلَى قَلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسَبُونَ » سنن الترمذي (٣٣٣٤)، صحيح الجامع (١٦٧٠). - نزع أصل النزع الحذب والقلع وسقل: السيف أي جلاه. والمعنى التنظيف الدائم للقلب واللسان والحوارح بسرعة الاستغفار والتوبة. (٢) بكثرة الاستغفار الخيريزيد: شكارجل إلى الحسن الجدوبة فقال له: اسْتَغْضَر الله. وشكا آخرُ الله الفقر فقال له: استغفر الله. وقال له آخِرُ: ادْعُ اللَّهُ أَنْ يَرْزَقْنِي وَلَدًّا، فَقَالَ لَهُ: اسْتَغْفَر الله. وشكا اليه آخر حِفاف بستانه، فقال له: استغفر الله. فقلنا له في ذلك؟ فقال: ما قلت من عندي شيئًا، إنَّ اللَّه تَعَالَى يَقُولُ: ﴿ مُنْكُ استغيروا رتكو رشاكات عفارا الربيل الشار عليكر بَلُولُونَ ﴾ وتشميكُم بأنول وين وعَمَل لَكُو الحلي وعَمَال 🔀 🗐 ، (نوح: ۱۰ – ۱۲). (تفسير القرطبي -(T.Y/1A

(٣) الاستغفار سبب لعلاج الهموم؛ عن عبد الله عبد الله عبد الله عبد الله عبد الله عبد عبد عليه في عبد عليه وسلم من أكثر من الاستغفار، جعل الله له من كُل هم فرجًا، ومن كُل ضيق مخرجًا، ورزقت له من حيث لا يحتسب (مسند أحمد (٢٢٣٤) وصححه العلامة أحمد شاكر.

(ضيق) أيْ: شَدْة وَمَحْنَة، (فَرجَا) آيُ: طُريقًا وَسَبَبَا يُخْرِجُ إِلَى سَعَة وَمَنْحَة، (وَمِنْ كُلْ هَمْ)؛ أَيْ: لاَ: هَمْ يُهِمُّهُ (فَرجُا) آيْ: خَلاصًا، (ورزقَهُ) آيْ: حَلاَلاً طُيْبَا (مِنْ حَيْثُ لاَ يَحْتَسِبُ) آيْ: لاَ يَظُنُّ وَلاَ يَرْجُو وَلاَ يَخْطُرُ بِبَالْه. (مرقاة المُفاتيح: ١٦٢١/٤).

(٤) بالاستغفار تزيد الحسنات: عن عُبادة بُنِ الصّامت، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللّه صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: "من اسْتَغُفَر للْمُؤْمِنينَ وَالمُؤْمِنات وسلم يَقُولُ: "من اسْتَغُفَر للْمُؤْمِنينَ وَالمُؤْمِنات كَتَب اللّه لَهُ بِكُلُّ مُؤْمِن وَمُؤْمِنة حَسَنة .. مسند الشاميين للطبراني (٢١٥٥). صحيح الجامع هذا الأجر المترتب على هذا اللهم المترتب على للمسلمين والمسلمات، والمؤمنين والمؤمنات. الأحياء منهم والأموات؛ يكون له بكل واحد من المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات المتقدمين منهم والمتاخرين حسنة. فهي من المسلمين المتقدمين منهم والمتاخرين حسنة. فهي والمتأخرين لا يُحصى، فأعداد المسلمين المتقدمين والمؤمنات والمتأخرين لا يُحصيهم إلا الله جلّ وعلا. (فقه والمتأخرين لا يُحصيهم إلا الله جلّ وعلا. (فقه والمتأخرين لا يُحصيهم إلا الله جلّ وعلا. (فقه والمتأخرين لا يُحصيهم إلا الله جلّ وعلا. (فقه

(٥) مغضرة الذنوب: قال تعالى: وَمَنْ يُعُمَلُ سُوءَا أَوْ يُظُلِمُ نَفْسَهُ ثُمُّ يَسْتَغُضِرِ اللَّه يَجِدِ اللَّه غَضُورًا رحيمًا (النساء: ١١٠)؛ أي: من تجرأ على المعاصي واقتحم على الاثم ثم استغفر الله استغفاراً تاماً يستلزم الاقرار بالذنب والندم على أن لا يعود؛ فهذا قد وعده من لا يخلف الميعاد بالمغفرة والرحمة. (تفسيرالسعدي ص٢٠٠).

اللهم اغضر لنا ولآبائنا وأمهاتنا وسائر موتى المسلمين.

دو الحجة ١٤٤٦ هـ - العليد ١٤٨٠ السنة الراجعة والخمسون

الحمد لله. والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه، ويعد:

فيدعونا خطورة ما بسببه يتهم الأشعرية منتهجي طريقة أهل السنة في اعتقادهم لـ (لعلوه تعالى وفوقيته ورؤيته من جهة) خلافا لما جنح اليه أهل الكلام، بما قد يصل إلى الكفر أحيانا.. لأن نبين على ضوء ما سبق ذكره: أن ثمة فرقا بين من يُتبت الجهة على وجه يباين ما للمخلوقين وبين من يُشبه أو ينفيها مطلقاً فينفي امعها صفات، (العلو والفوقية والاستواء والنزول)، ذلك أن هذا اللفظ حمال أوجه.

 الكلام عن (الجهة) من غير استفصال منزلق خطير زلت بسبيه الأقدام وضلت الأفهام:

فإن "إطلاق القول بأن الله منزِّه عن المكان إطلاق لا يصح لأمرين:

الأول: أنه إطلاق لم تُرِد به سنة ولا هو معروف في كلام السلف.

الثاني: أنه إطلاق يوهم معنى فاسدًا، وغالب من يقرر ذلك الكلام ويستعمله: يريد به: نفي علو الله على حرشه فوق سمائه، ولا شك أن نفي علو الله وفوقيته على خلقه؛ اعتقاد باطل وهو من أعظم ما خالف فيه الجهمية، ورد عليهم السلف تلك الضلالة وقرروا أن اعتقاد ذلك؛ كفر برب العالمين مناقض لما تواترت به النصوص الشرعية واجماع السلف، ومناقض لما هو من ضرورة العقل ومقتضى الفطرة

الدسوقي الدر محمد عبد العليم الدسوقي الأنساد بجامعة الأزهر

السليمة.

وبناء على ما سبق فإنه إن قال قائل: (ننزه الله عن المكان)؛ قلنا له: ماذا تعني بذلك؟، فإن قال: أعني به أن الله لا يحيط به شيء من مخلوقاته، قلنا له: هذا معنى صحيح نوافقك عليه؛ إذ كيف يحيط بالله الأول والآخر والظاهر والباطن؛ شيء من مخلوقاته؛ بل الرب تعالى أعظم وأكبر من كل مخلوق. وقد وسع كرسيه السموات من كل مخلوق. وقد وسع كرسيه الله الأرض ويطوي السموات بيمينه ثم يقول؛ أنا الملك أين ملوك الأرض؟). وإن قال: أعلم ذلك؛ ولكني أعني ملوك الأرض؟). وإن قال: أعلم ذلك؛ ولكني أعني جهة؛ قيل له: فهذا معنى فاسد باطل. مناقض لصريح العقل وصحيح النقل.

وإن عنى بقوله هذا: أن الله في كل مكان حيث لا يحصره مكان، فهو قول باطل أيضًا، قال علماء اللجنة: (من قال: إن الله في كل مكان بنفسه وذاته، فهو حُلولي خاطئ كافر، ومن قال: إن الله في كل مكان بعلمه لا بذاته فهو مصيب) ا.ه من (فتاوى اللجنة الدائمة، المجموعة الأولى ٢ /٣٨). ومثل ذلك: إطلاق القول بأن الله منزه عن الزمان؛ فإن هذا لا يُعرف أيضًا في كلام السلف، ولا بد أن يستفسر من قائله ما يعني به؟، فإن قال: أعني يستفسر من قائله ما يعني به؟، فإن قال: أعني

ذو الحجة ١٤٤٦ هـ- العدد ١٤٨ السنة الرابعة والخمسون

أن الله قبل كل شيء، وبعد كل شيء، قلنا له: هذا معنى صحيح نوافقك عليه، وكان من دعائه عليه السلام فيما رواه مسلم: (اللّهُم أنت الأوَلُ فليس قَبلك شيءُ وأنت الأخرُ فليس بعدك شيءُ وأنت الظَّاهرُ فليس فوقك شيءٌ وأنت الباطنُ فليس دُونكَ شيءٌ وأنت الباطنُ فليس دُونكَ شيءٌ وأنت الباطنُ فليس دُونكَ شيءٌ).

وان قال: أعني به نفي صفات الرب التي تتعلق بالزمان، وهو ما يُطلق عليه: صفاته الفعلية أو أفعاله الاختيارية كرالاستواء والنزول والضحك والرضا والغضب)، ونحو ذلك مما يتعلق بمشيئته سبحانه، فيفعله متي شاء وإذا شاء؛ فَنَفَى ذلك معني باطل فاسد لا توافقك عليه؛ لإجماع أهل السنة على إثبات صفة النزول للرب تعالى في ثلث الليل الأخر، كما ثبتت به النصوص على الوجه الدي يليق به سبحانه، وطردوا هذا الأصل فيما يشبه ذلك من الصفات الواردة في الباب كله)" يشبه ذلك من الصفات الواردة في الباب كله)" اهد نقلًا عن موقع الإسلام سؤال وجواب بتصرف فتوى رقم (١٨٣٩٤١).

٢) نماذج من تخبط الأشعرية في نفيهم (الجهة) جراء عدم الاستفصال وتفنيد ما جنحوا إليه:

يقول أبو منصور عبد القاهر بن طاهر البغدادي ت٤٢٩هـ في (الفرق بين الفرق) ص٣٢١: "وأجمعوا على أنه لا يحويه مكان، ولا يجرى عليه زمان" ا.ه... وهذا جوابه:

أن هذه الكلمة مجملة تحتمل حقّا وباطلاً، وإن كان الظاهر أنه يريد بها نفي صفة العلو كما هو مذهب الأشاعرة، ويدل على أشعرية البغدادي؛ اتفاق المترجمين له على نسبته إلى هذا المذهب وأيضا كتابه (أصول الدين)، دليل قاطع على انتسابه إلى هذا المذهب، فقد ألفه على طريقة المتكلمين في تقسيمه الأبوابه وتقريره لمسائل الاعتقاد على منهج الأشاعرة في مختلف الأبواب، كذا ذكره محمد بن خليفة التميمي في كتابه؛ (مقدمات في علم مقالات الفرق) ص٣٧، ومن ثم فهو - كشأن غيره من الأشعرية - يعرض في كتابه؛ (الفرق بين الفرق)؛ لعقيدة الأشعرية على أنها عقيدة أهل السنة والجماعة، وبالطبع

فلم يصنّف (الأشعرية) على أنها إحدى الطوائف بل جعلهم هم أهل الحق، ولعل البغدادي يقصد بالإجماع: إجماع أهل مذهبه من الأشعرية ظنّا منه أنهم أهل السنة والحماعة.

وعليه فإن الإجماع الذي نقله باطل، وفي مثل تلك الدعاوى قال الإمام أحمد: (من ادعى الإجماع فقد كذب، هذه دعوى بشر المريسي والأصم) وهما من رؤوس المعتزلة" الهمن (مجموع الفتاوى ٢٧١/١٩).

قال ابن رجب في آخر (شرح الترمذي): "ما رُوي من قول أحمد: (من ادّعى الإجماع فقد كذب)، فهو إنما قاله إنكارًا على فقهاء المعتزلة الذين يدّعون إجماع الناس على ما يقولونه، وكانوا من أقل الناس معرفة بأقوال الصحابة والتابعين"ا. همن (التحبير شرح التحرير ٤/ ١٥٢٨).

والإجماع الصحيح قطعًا؛ هو: إجماع السلف على إثبات صفات الله كما أثبتها لنفسه من غير تحريف ولا تعطيل، ومن غير تكييف ولا تمثيل، وليراجع في ذلك كتب: (العلو) و(العرش) للذهبي، و(اجتماع الجيوش) لابن القيم، و(الحموية) لابن تيمية لتقف على هذا الإجماع الصحيح، وتقرأ مئات الأقوال للأئمة والعلماء جيلا بعد جيل في السير على مذهب أهل السنة والجماعة. ويقول القشيري (ت٤٦٥) في رسالته المسماة باسمه ٢/١، بقول عن الله تعالى: "لا له حهة ولا مكان، ولا يجري عليه وقت وزمان.. لا يقال: أين؟"، وقال في أول رسالته: "تعالى عن أن يقال: أين هو؟"، وقال في تفسير قول الله تعالى: وأينم مَّن فِي ٱلسَّمَاءِ أَن يَخْسِفَ بِكُمُ ٱلْأَرْضَ ، (الملك: ١٦): "، من في السماء، أراد بهم: الملائكة الذين يسكنون السماء، فهم موكلون بالعذاب، وخوفهم بالملائكة أن يُنزلوا عليهم العقوية من السماء أو يخسفوا بهم الأرض، وكذلك خوفهم أن يرسلوا عليهم حجارة كما أرسلوا على قوم لوط" فانظر - يا رعاك الله - كيف يحرفون الكلم عن مواضعه؟! ناهيك عن أن كل هذا يرد عليه ما سبق ذكره من امر الاستفضال.

ويقول الغزالي في (تهافت الفلاسفة) ص٢٥٢

ذو الحجة ١٤٤٦ هـ- العدد ١٤٨ السنة الرابعة والخمسون

وذلك قبل تراجعه: "الله ليس خارج العالم ولا داخل العالم"، وقال بنفس المصدر ص٣٣٠، "أدلة العقول دلت على استحالة المكان والجهة والصورة... على الله؛ فوجب التأويل بأدلة العقول"، ومعلوم بالضرورة أن ما نفاه الغزالي وأحاله بموجب العقول، هو أو ما يستلزمه من نفي لعلوه تعالى وفوقيته ورؤيتا، يوم القيامة: صفات لله يجب اثباتها وحملها على ظاهرها ما لم توجد قرينة تخرجها عن ظاهر معناها وليس شمة. لأن الله امرار كيفياتها واثبات معانيها على وجه يليق بجلاله على غرار ما جاء في عبارة مالك عندما بسئل عن الاستواء.

ويقول الفخر الرازى في (المطالب العالية) ص٧/ ٥٠ وذلك قبل تراجعه أيضا: "الباري موجود لا داخل العالم ولا خارجًا عنه، ولا متصلا بالعالم ولا منفصلا عنه"، وخلص إلى (أن صفات الله الخبرية والفعلية لا يدل عليها العقل، ومن ثم لا بمكن إثباتها لله وإن دل عليها الشرع). ثم ما كان منه إلا أن ثاب إلى رشده وأعلن تراجعه قائلا: "لقد تأملت الطرق الكلامية والمناهج الفلسفية، فما رأيتها تشفى عليلًا ولا تروي غليلًا، ورأيت أقرب الطرق؛ طريقة القرآن، أقرأ في الإثبات المفصل: ﴿ الرَّحْنُ عَلَى الْعَرْسُ أَسْتَوَى ﴾ (طه: ٥)، ﴿ إِلَّهُ صَعَدُ ٱلْكُمُ ٱلْطُنُّ ، (فاطر: ١٠)، وأقرأ في النفي المجمل: ﴿ لَتَى كُنُلِهِ فَي اللَّهُ وَالسُّورِي: ١١)".. إلى أن قال: "ومن جرب مثل تجربتي عرف مثل معرفتي"، وقد نقل ذلك عنه بطريق التواتر وبما لا يخفي على منصف.

ويقول الإيجي في المواقف ٣/ ١٤٤: "لما وُصف تعالى بالاستواء في قوله: «الرحمن على العرش استوى» (طه: ٥)، اختلف الأصحاب فيه، فقال الأكثرون: هو الاستيلاء ويعود إلى القدرة.. ولا يجوز التعويل على الظواهر مع قيام الاحتمال". ويقول الجرجاني في شرح نفس المصدر ٣٢/١، ٣٣: "الله تعالى ليس في جهة من الجهات ولا في مكان من الأمكنة، وخالف فيه: المشبهة وخصصوه بجهة الفوق اتفاقًا.. والجواب: أنه لا داخل ولا خارج".

كذا قال. ومعلوم بالضرورة أن من علامات أهل البدع اتصافهم أهل السنة بالمشبهة والمجسمة. وقال الصفاقسيَ في (تقريب البعيد إلى جوهرة التوحيد) ص٦٣- ٦٥، قال في بيان طريقة الأشاعرة في نصوص الصفات: "أنت مخير في أن تؤوله بتأويل خاص يليق بالجناب الرفيع، كتأويل (اليد) بـ (القدرة أو النعمة).. وكتأويل (الاستواء) في قوله تعالى: ومُ أَسُونَ عَلَ الْمَنِي الأعراف؛ ٥٤) بـ (الاستيلاء). فإن الاستواء لفظ له معنيان؛

قريب: وهو الاستقرار؛ ويتعالى مولانا عنه، وبعيد: وهو الاستيلاء والقهر والغلبة، وهو المراد من الآية ونحوها؛ إذ هو اللائق بالمولى.. فيكون من باب التورية.. وهذا مذهب الخلف (أو أوله) بناب التورية.. وهذا مذهب الخلف (أو أوله تفصيلاً؛ إلى الله وهذا مذهب السلف؛ وهو أسلم لسلامته من التجاسر على تأويل المتشابه الذي لا يعلم تأويله إلا الله"، وراح يستشهد لرأي الخلف ببيت الأخطل النصراني بعد أن دلس على السلف بنسبة التفويض إليهم.

وبنحو من ذلك قال البيجوري وقد سقنا كلامه غير ما مرة.. وكلام غيرهما في ذلك أكثر من أن يحصى، وما أكثر من ردوا ذلك من أنمة أهل السنة وفندوه، ولكن هيهات هيهات أن يستجيب من أعرض عن آيات ربه واتبع هواه، وصدق فيه قول مولاه، وكان الانسان أكثر شيء جدلًا،.

ومما يدل على أن مقولة (إنه تعالى ليس بداخل العالم ولا خارجه) - لينفوا عنه سبحانه صفات: (العلو والفوقية والرؤية من جهة.. إلخ) - هي للجهمية؛ وقد أخذها عنهم الأشاعرة، ما ذكره الإمام الحافظ أبو عاصم خُشيش بن أصرم النسائي ت٢٥٣، في كتابه (الاستقامة) وقد طبع مؤخرًا، قال عند حديثه عن أصناف الجهمية؛ الخلق ولا غير بائن، ولا فوقهم ولا تحتهم، ولا بين أيمانهم ولا عن شمائلهم.. ولا حي ولا ميت، ولا يعجب، ولا يرضى، ولا يسخط ولا يحب ولا يعجب، ولا يرضى، ولا يفع ولا يرفع!"، يعجب، ولا يرضى، ولا يضع ولا يرفع!"،

فقد نفوا وعلى إثرهم الأشعرية؛ كلَّ صفات الله الخبرية والفعلية.

وكما هو معلوم بالضرورة؛ فإن المسلم ليس مخيرًا - كما ادَّعى الصَفاقسيَ - في إثبات ما ورد نصه في القرآن والسنة من صفات الله، إذ ذلك ردِّ للأبية والحديث وفي ذلك ما فيه ا... كما أنه ليس بالصحيح أن رأي الخلف أعلم كما ادَّعى الأشعرية، ولا أن رأي السلف كان على نحو ما ذكروا، وانما هو لديهم؛ الإثبات لمعانيها والإمرار لكيفياتها.. وهاك بعضا من كلامهم واجماعاتهم. لا كيف السلم على جواز القول بـ(الجهة) و(الكان) بلا كيف السلم البات على عرفة ونزوله ورؤيته ونزوله على عرشه؛

يقول الإمام أبو حنيفة ت١٥٠ - وقد سُئل عمن يقول: لا أعرف ربي في السماء أو في الأرض؟ -: قد كفر: لأن الله يقول: «اَلرَّحْنُ مُلَّ الْمَنْ اَسْتَوَى الله يقول: «الرَّحْنُ مُلَّ الْمَنْ اَسْتَوَى الله يقول: «الرَّحْنُ مُلَّ الْمَنْ السَّوَى الله وعرشه فوق سبع سماوات"، فجعل علم الحكم: جَحْد وانكار وتعطيل ما دلت عليه الأية صراحة؛ من استعلائه تعالى على عرشه وفي أعلى عليين، وأنه يُدعى من أعلى لا من أسفل، وكل من هاتين الحجتين فطرية عقلية، فإن القلوب مفطورة على أن الله في العلو وأنه يُدعى من أعلى، وعلى ذلك كان أصحابه من بعده كأبي يوسف وهشام بن عبيد الله، كذا في شرح الطحاوية.

ويقول الأوزاعي ت١٥٧: "كنا والتابعون متوافرون، نقول: إن الله فوق عرشه، ونؤمن بما ورد السنة به من صفاته جل وعلا". ويقول ابن الماجشون مفتي المدينة وامامها ت١٠٢؛ فيما نقله عنه الذهبي في (العلو) ص١٠١ وقد سنل عما جحدت به الجهمية: "أما الذي جحد ما وصف الرب من نفسه تعمقا وتكلفا، فقد استهوته الشياطين في الأرض حيران، فعمي عن البين بالخفي، ولم يزل يُملي له الشيطان حتى جحد قوله تعالى: ﴿ مُولِدُ لَمِنْ اللهِ اللهِ المُولِدُ المُلكِ الله الشيطان حتى (القيامة: ٢٢، ٢٣) فقال: لا يُرى يوم القيامة، وقد قال المسلمون لنبيهم: هل نرى ربنا يا رسول الله؟. فقال: (هل تُضارون في رؤية الشمس...

الحديث)".

ويقول الإمام مالك ت١٧٩: "الله في السماء وعلمه في كل مكان لا يخلو من علمه مكان" كذا في التمهيد ٧/ ١٣٨ وغيره.

ويقول الإمام الشافعي ت ٢٠٤: "القول في السنة التي أنا عليها ورأيت أصحابنا عليها أهل الحديث الذين رأيتهم فأخنت عنهم مثل سفيان ومالك وغيرهما... أن الله على عرشه في سمائه يَقُرُب من خلقه كيف شاء، وأنه ينزل إلى السماء الدنيا كيف شاء"، قال: "ومعنى: «في السماء» (الملك: كيف شاء"، من فوق السماء على العرش، كما قال: "ورفي على المرش، كما قال: فهو سماء والعرش أعلى السماوات، فهو على العرش كما أخبر بلا كيف: بائن من خلقه، غير مماسً من خلقه، ورئيس كَمَّا أَخْبِر بلا كيف: بائن من خلقه، غير مماسً من خلقه، ورئيس كَمَّا في شَوْلَى الشورى: (الشورى: 17)" كذا في (العلو) ص ١٦٥.

وأما أحمد بن حنبل تا ٢٤ "فقد تواتر عنه.. إثبات الرؤية والصفات والعلو والقدر.. إلى غير ذلك من عقود الديانة" ا.ه., وكان أن سُئل: الله فوق السماء السابعة على عرشه بائن من خلقه، وقدرته وعلمه بكل مكان؟، فقال: "نعم هو على عرشه، ولا يخلو شيء من علمه"، وتلك هي رواية الخلال.. وفي رواية اللالكائي (٦٧٤): "نعم على العرش، وعلمه لا يخلو منه مكان".

وعنه فيما أخرجه الذهبي في (العلو)، قوله - وقد سُئل عن معنى: وهو معكم، ؟ -: "علمه، عالم بالغيب والشهادة، علمه محيط بالكل، وربنا على العرش بلا حد ولا صفة. وسع كرسيه السماوات والأرض بعلمه".. وقوله - كما في (العلو) ص١٣٠ لن فسر آية المجادلة/ ٧: وألم تر أن الله يعلم ما في السموات وما في الأرض ما يكون من نجوى ثلاثة إلا هو رابعهم.. الآية، بأنه في كل مكان: "هذا كلام الجهمية، بل علمه معهم، فأولُ الآية يدل على أنه: علمه". وقوله كما في طبقات الحنابلة ١/ ٢٤: "الله على العرش فوق السماء السابعة العليا، ويعلم ذلك كله، وهو بائن من خلقه لا يخلو من علمه مكان".

ذو الحجة ١٤٤٦ هـ - العند ١٤٨ السنة الرابعة والخمسون

865-22 2015-3

فضل عشرذي الحجة لأبي بكر ابن أبي الدنيا (٢٨١هـ)

اعداد کی د. محمد عبد العزیز رئیس فرع العاشر

By open man and the state of th क्ष्मी का क्षेत्रक द व्यत्ये द्या द्या द्या द्या क्षेत्र क् of property the transfer of th grade the the the transmission of the second Cicide State Control of the Control Englashen Characheller and law application of the committee of the committ السناة الرابعة والخمسون

Upload by: altawhedmag.com

الأولى: التفاضل والاصطفاء بين الذوات.

الثانية: التفاضل والاصطفاء بين الأعمال.

الثالثة: التفاضل والاصطفاء بين الأماكن.

الرابعة: التفاضل والاصطفاء بين الأزمان.

فمن النوع الأول: التفاضل والاصطفاء بين الدوات: اصطفاء الله تعالى للملائكة، والرسال، والصديقين والشبهداء، وقد حمد الله نفسه على هذا الاصطفاء؛ فقال تعالى: وقُلِ لَلْمُدُدُ لِلَّهِ وَمَلَكُمُ عَلَىٰ عِكَادِهِ ٱلَّذِينَ أَصْطَفَيٌّ ، (النمل: ٥٩)، ومن هذا الاصطفاء قوله تعالى: «إِذَّ أَلَّهُ أَخْطَفَى عَادَمَ وَتُوحًا وَءَالَ إِبْرَهِيمَ وَءَالَ عِمْرَنَ عَلَى ٱلْعَلَمِينَ 🕝 ذُرِيَّةً بَعَضُهَا مِنْ بَعْضِ وَأَلَّهُ سَمِعُ عَلِيدٌ ، (آل عمران: ٣٣، .(45

بل إن الله -عز وجل- قد فاضل بين هؤلاء المصطفين الأخيار؛ فقدّم بعضهم على بعض، قال تعالى: رَبُّكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ مِّنْهُم مَّن كُلُّمَ ٱللَّهُ وَرَفَّعَ بَعْضَهُمْ دَرْجَاتٍ ، (البقرة: ٢٥٣).

ومن النوع الثاني: التفاضل بين الأعمال: اصطفاء الله تعالى لبعض الطاعات وتقديمها في الأجر والمثوية

عن مثيلاتها من أعمال البر، فمن ذلك اصطفائه لكلمة التوحيد التي بها النجاة في الأخرة؛ فعن أبى هريرة -رضى الله عنه- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم: «الإيمان بضع وسبعون -أو بضع وستون- شعبة، فأفضلها قول لا إله إلا الله. وأدناها إماطة الأذي عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان، (أخرجه مسلم (17))(٧٥-٥٣). ومن ذلك ما أخرجه البخاري

(۱۲)، ومسلم (۲۹) (۲۳- ۲۹) من حديث عبد الله بن عمرو -رضى الله عنهما-: «أن رجلاً سأل النبي صلى الله عليه وسلم: أي الإسلام خير؟ قال: تطعم الطعام، وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف.

ومن النوع الثالث: التفاضل بين الأماكن والبقاء: اصطفاء الله للمسجد الحرام ومسجد نبيه -صلى الله عليه وسلم-والمسجد الأقصى؛ قال الله تعالى: ﴿ سُبْعُنْ ٱلَّذِي أَسْرَى يَعَبْدِهِ لِنَلَا مِنَ الْمُسْجِدِ الْحَرَّادِ

إِلَى الْمُسْجِدِ الْأَقْصَا الَّذِي بَرَّكُنَا حَوِّلَهُ ﴾ (الإسراء: ١)، وعن أبي هريرة -رضي الله عنه-، عن

إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجد الرسول -صلى الله عليه وسلم-، ومسجد الأقصى، (أخرجه البخاري (١١٨٩)، ومسلم (3777)(110-471)). ومن النوع الرابع: التضاضل

قال: ﴿ لا تُشدُ الرحال إلا

بين الأزمان: اصطفاء الله لشهر رمضان قال الله تعالى: وشيرٌ رَمَضَانَ ٱلَّذِيُّ أَنْ أَنْ فَهِ ٱلقُرْءَانُ هُدُى لِلنَّكَاسِ وَيَنِنَتِ مِنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ ، (البقرة: ١٨٥)، واصطفاؤه للعشر الأول من ذي الحجة التي قال فيها: ﴿ وَيُلْكُرُواْ آسْمَ ٱللَّهِ فِي أيَّامِ مُعَلُّومَاتِ، (الحج: ٢٨)، وعن ابن عباس، قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «ما من أيام العمل الصالح فيهن أحب إلى الله من هذه الأيام العشر. فقالوا: يا رسول الله: ولا الجهاد في سبيل الله؟ فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: ولا الجهاد في سبيل الله، إلا رجل خرج بنفسه وماله فلم يرجع من ذلك بشيء. [أخرجه البخاري (٩٦٩)، وأبو داود (۲٤٣٨)، والترمذي (۷۵۷)، واللفظ له.

الأجزاء الحديثية:

ذو الحجة ١٤٤٦ هـ- العدد ١٤٨ السنة الرابعة والخمسون

النبي -صلى الله عليه وسلم-

وقد كثرت تصانيف أهل العلم في الفضائل بأنواعها، ومن ذلك تأليفهم للأجزاء الحديثية.

والجزء الحديثي: مُؤلَّف يجمع الأحاديث في موضوع معين، فمن أنواعه:

1- جمع الأحاديث المروية عن رجل واحد سنواء كان الرجل من طبقة الصحابة أو من بعدهم: كجزء بيبي بنت عبد الصمد الهروية الهرثمية عن ابن أبي شرح عن شيوخه.

٧- قد يجمع في الجزء الحديث أحاديث انتخبها الموليث أحاديث انتخبها الموليث المسلمة المسلمة المسلمة المسلمة المسلمة المسلمة المسلمة المقدسي، وكجزء أربعين حديثًا من مسند بريد بن عبد الله بن أبي بردة، عن أبي موسى الأشعري -رضي الله عنه-،

٣- قــد يـجـمع الجــزء الحديثي موضوعًا بعينه مثل: جـزء الـقـراءة خلف الإمـام، للبخاري، والرحلة في طلب الحديث، للخطيب البغدادي.

له وقد يجمع الجزء الحديثي فضائل البلدان والبقاع، أو بعض الأزمان، كهذا الجزء الحديثي الذي ننظر فيه، وهو؛ جزء فضل عشر ذي الحجة لأبي بكر ابن أبي الدنيا.

معالم من ترجمة ابن أبي الدنيا:

وابن أبي الدنيا هو: الإمام، الحافظ المُـوْدِب عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس، القرشي، البغدادي. ويُكنى بأبي بكر، ويُكنى بأبي الدنيا، وقد طغى لقبه على اسمه وكنيته حتى اشتَهَر به بين أهل العلم.

وهو من علماء القرن الثالث الهجري وُلِدَ عام (٢٠٨هـ)، وتُـوِيْق عام (٢٠٨هـ) على الـراجـح عن عمر يناهز ثلاثة وسبعين عامًا.

وقد أخذ العلم عن طائفة كبيرة من العلماء عد منهم المري في تهذيب الكمال (٢/١٦ إلى ٧٥) اثنين وعشرين ومائة شيخ، منهم: الإمام أحمد بن حنبل، والإمام محمد بن إسماعيل البخاري، والإمام أبو داود سليمان بن الأشعث

السجستاني صاحب السنن، وهناد السري، والحارث بن محمد بن أسامة، وداود بن عمرو الضبي، وغيرهم من كبارأهل العلم.

وله تلاميذ كثر عد منهم المنزي في تهذيب الكمال المنزي في تهذيب الكمال وخمسين تلميذا، منهم وخمسين تلميذا، منهم وأحمد بن سليمان النجاد، وأحمد بن الفضيل بن بن أبي حاتم، وأبو علي الحسين بن صفوان بن إسحاق بن الراهيم البرذعي، صاحبه وراوي كُتبه (توفي سنة: ٣٤٠ ها)، وغيرهم من أعلام أهل العلم والفضل.

وهو إمام متفق على جلالته وثقته وصدقه، وأمانته، حتى قال ابن قيم الجوزية في طريق الهجرتين (١/ ٢٤٣): «ملأ ابن أبي الدنيا الدنيا علمًا».

وهـ ومـن الأنـمـة الـذيـن اشــتـهـروا بالتصنيف واشتملت مصنفاته على العلوم النافعة والفوائد الكثيرة وذاعـت وانتشرت في الأفـاق، قـال ابـن كثير

في البداية والنهاية (١٤/ ١٥٧): «الحافظ المصنف المشهور، له التصانيف النافعة الشائعة الذائعة في الرقائق وغيرها، تزيد على مائة مصنف،

وأكثر مصنفاته في الزهد والفضائل والرقائق، قال ابن الجوزي في المنتظم (٥/ ابن الجوزي في المنتظم (٥/ الزهد والرقائق وكان لأجلها يكتب عن البرجلاني ويترك عضان بن مسلم، وكان ذا مروءة ثقة صدوقًا صنف في الزهد.

وقال ابن تغري بردي في النجوم الزاهرة (٣/ ٨٦):
«كان عالمًا زاهدًا ورعًا عابدًا، وله التصانيف الحسان، والناس بعده عيال عليه في الفنون التي جمعها، وروى عنه خلقٌ كثيرٌ اتّفقوا على شقته وصدقه وأمانته».

وقال الذهبي في سير أعلام النبلاء (١٣/ ٣٩٩): وتصانيفه كثيرة جدًا، فيها مخبآت وعجائب،

ثم ذكر من مصنفات ابن أبي الدنيا التي وقعت له أكثر من

(۱۲۰ مصنفًا)، انظر؛ سير أعلام النبلاء (۱۳/ ۲۰۱-٤٠٤).

قمن مصنفاته:

(القناعة)، (قصر الأمل)، (مجابى الدعوة)، (التوكل)، (الوجل)، (ذم الملاهي)، (الصمت)، (الضرج بعد الشدة)، (قرى الضيف)، (من عاش بعد الموت)، (المحتضرين)، (المدارة)، (محاسبة النفسي)، (ذم المسكر)، (اليقين)، (التوبة)، (الشكر)، (الموت)، (القبور)، (العزلة) ... وغيرها الكثير. وللدكتور فاضل بن خلف الحمادة الرقى موسوعة علمية سماها: موسوعة ابن أبى الدنيا محدثًا ومصلحًا، وهي في شماني مجلدات؛ المجلد الأول منها في ترجمة ابن أبى الدنيا، والمجلد الثامن فهارس علمية، وقد حقق في الجلدات الستة الأخرى من المجلد الثاني إلى المجلد السابع ستة وخمسين مصنفًا من مصنفات ابن أبي الدنيا، وهي من إصدارات دار أطلس الخضراء للنشر والتوزيع، وأصله رسالة

تخصص ماجستير، ثم اتبعه بإصدار آخر سماه: تتمة موسوعة ابن أبي الدنيا ضمنها أكثر من: ۱۸۰۰ خبرًا ليست في الموسوعة.

الدنيا ضمنها اكثر من: ١٨٠٠ خبرًا ليست في الموسوعة. جزء فضل عشر ذي الحجة: أما عن جزء عشر ذي الحجة: الحجة، للإمام الحافظ ابن أبي الدنيا، فهو جزء الإمام (٢٠) عشرين حديثًا باعتبار الأسانيد و(١٩) تسع عشرة متنًا مما جاء في فضل هذه العشر المباركات، وقد رواها عن (١٦) ستة عشر شيخًا من شيوخه.

صدر سيك من سيوك. وقد قسم هذا الجزء كما يظهر للقارئ إلى ثلاثة موضوعات:

الموضوع الأول: ما جاء في فضل عشير ذي الحجة خاصة، وقد روى فيه (٩) تسعة أحاديث، منها: (٦) سنة أحاديث مرفوعة، وحديث موقوف على عبد الله بن عمر- رضي الله عنهما- وهو الحديث: (٧) السابع، وخبرين مقطوعين عن التابعين، الأول: عن أبى عثمان النهدي، وهو

الحديث: (٨) الثامن، والثاني: عن كعب الأحبار، والثاني: عن كعب الأحبار، وهو الحديث: (٩) التاسع. الموضوع الثاني: وهوق فضل شهر ذي الحجة، وقد وهو مقطوع على التابعين وهو مقطوع على التابعين عن سعيد بن جبير، وهو الحديث: (١٠) العاشر. فضل يوم عرفة، وقد روى فيه (١٠) عشرة أحاديث، منها: (٨) ثمانية أحاديث مرقوعة، وحديث موقوف

وفيه بعض المجاهيل. وحديث آخر مقطوع عن التابعين، وهو عن طلحة بن كريز، وهو الحديث: (١٨) الثامن عشر.

على على بن أبي طالب

-رضي الله عنه-، وهو

الحديث: (٢٠) العشرون،

وهذا الحديث وهو من

الغرائب التي تضرد بروايتها،

فمجموع ما في هذا الجزء الحديثي: عشرون حديثًا منها؛ أربعة عشر حديثًا مرفوعًا، وحديثان موقوفان، وأربعة أحاديث مقطوعة.

ولم يشترط الشيخ المصنف

ي جزئه هذا الصحة فقد روى فيه الصحيح، وما يقاربه، والضعيف والمنكر، وعدد الأحاديث الضعيفة فيه: (٨) ثمانية أحاديث، وهي الأحاديث: ٣ - ٤ - ٧ - ١٤ - ١٧ - ١٠ - ١٠ - ١٠ - ١٠ - ١٠ - ١٠ وباقي الأحاديث مقبولة، أو

طبعات هدا الجزء الحديثي:

قابلة للتحسين.

طبع هذا الجزء طبعتان:
الطبعة الأولى: بتحقيق
وتعليق: مشعل باني
الجبرين المطيري، الطبعة
الأولى ١٤٣٧ ٥ - ٢٠١١ م
من إصدارات دار: ابن حزم،
ومعه: ذكر صلاة التسبيح
والأحاديث التي رُويت عن
وسلم- واختلاف الفاظ
الناقلين، للإمام الحافظ:
عمر بن مهدي الدارقطني
(المتوفى: ٣٨٥٥).

وقد اعتمد في تحقيقه على نسختين خطيتين: الأولى: محفوظة في مكتبة ليدن بمملكة هولندا تحت رقم: (١/٩٩٨)، وتقع في أربع ورقات.

والثانية: محفوظة في

مكتبة ليدن بمملكة هولندا تحت رقم: (۲٤٣١)، وتقع أيضًا في أربع ورقات.

والطبعة الثانية: دراسة وتحقيق: د. سعود بن عيد الصاعدي، الطبعة الأولى: ١٤٣٣ م برعاية الجمعية العلمية السعودية للسنة وعلومها- جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، وأصل هذه الطبعة رسالة علمية.

وقد اعتمد في تحقيقه على نسخة خطية واحدة، وهي: محفوظة في مكتبة ليدن بمملكة هولندا تحت رقم: (١ – ٤/ ب)، (٩٨٨) ١) وتقع في سبع ورقات.

وقد تميزت هذه الطبعة بدراسة جيدة عن المصنف، والكتاب، وأيضًا تميزت بالفهارس العلمية، وتميزت عنها الطبعة الأولى بأنها محققة على نسختين خطبتين.

هذا ما يسره الله في هذه المعجالة، أسسأل الله أن يعيننا وإياكم على شكره وذكره وحسن عبادته، وأن يتقبل منا ومنكم صالح الأعمال.

تعلمتُ من رسول الله

الحمد لله، والصلاة والسلام على معلم البشرية رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وبعد، فمن المعلوم من الدين ضرورة أن النبي محمدًا صلى الله عليه وسلم هو المعلم الأول والأخير لتلك الأمة التي أرسله الله تعالى إليها، فهو عليه الصلاة والسلام في أمّته أول المؤمنين، ولن يأتي أحد بعده يستدرك عليه في تعليمه صلى الله عليه وسلم. ولهذا وصف الصحابي الجليل معاوية بن الحكم السلمي رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم في تعليمه بقوله؛ "فبأبي هُو وأمّي، ما رأيتُ مُعلَمًا قبْلَهُ ولا بعده أحسن تعليمًا منّهُ". صحيح مسلم ح ٥٣٧.

وما أروع قوله صلى الله عليه وسلم عن نفسه وهو يُبين مكانته ومسئوليته التعليمية في الأمة: "إِنَّمَا أَنَا لَكُمُ مِثُلُ الْوَالِد، أَعَلَمُكُمْ". مسند أحمد ح ٧٤٠٩ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِي الله عنه واسناده قوي.

وما أحسن توظيف وتكليف الله تعالى له صلى الله عليه وسلم للقيام بتلك المهمة التعليمية الله عليه وسلم للقيام بتلك المهمة التعليمية السامية حين ابتعث الله الرسول صلى الله عليه وسلم، وأوحَى إليه أنْ يعلم الناس الكتاب، ويُبين لهم ما نُزلُ إليهم من ريهم؛ فقال جل جلاله: « هُو الله عن الأبيم من ريهم؛ فقال جل جلاله: « هُو الله عن الأبيم من ريهم؛ فقال جل عليه ورُركيم

(الجمعة/٢).
وتعليم النبي صلى الله عليه وسلم للأُمَة كان
بالقول والفعل والتقرير. وأمامنا ثلة من أفعاله
صلى الله عليه وسلم والتي تُعدّ قبسًا من أخلاقه
الكريمة التي تخرج من مشكاة القرآن الكريم حين
يصف سيد الثقلين بقوله تعالى: "وَإِنَّكَ لَعَلى خُلُق
عَظيم" القلم/٤.

أولاء مراعاة شعور الناسء

إن مراعاة شعور الآخرين والإحساس بهم خلق عظيم، ينم عن أدب ووعي وحرص وفقه، وهو يؤدي إلى دوام المودة، وإفشاء المحبة، واندحار الشيطان عند حصول قوة الأخوة، ومتانة روابطها. فها هو الرسول صلى الله عليه وسلم يدخل مسجده بعد

اعداد الرحمن

العشاء وقد نام ناس من أصحابه، وقام آخرون ما بين ساجد وراكع وجالس يذكر الله تعالى، فكان يدخل صلى الله عليه وسلم المسجد كما يقول المقداد بن الأسود رضي الله عنه:" فَيَجِيءُ صلى الله عليه وسلم من اللهل فَيُسَلَّمُ تَسْلِيمًا لَا يُوقِظُ نَائمًا، وَيُسْمِعُ الْمَيْقُظَانَ". صحيح مسلَم ح ٢٨٨٦.

قَالَ الْإَمَامِ النَّووِي رحمهُ اللّهِ تَعَالَى: قَوْلُهُ: (إِنَّ النَّبِيِّ صلى اللّهِ عليه وسلم كَانَ يَجِيءُ مِنَ اللّيُلِ الْنَبِيِّ صلى اللّه عليه وسلم كَانَ يَجِيءُ مِنَ اللّيُلِ فَيُسلّم تسليمًا لا يُوقِظ نَائمًا وَيُسْمِعُ الْيَقَظَانَ)؛ هَذَا فِيهِ آدَابُ السَّلَام عَلَى الْأَيْقَاظِ فِي مَوْضع فِيهِ نِيامٌ، أَوْ مَنْ فِي مَعْنَاهُمْ، وَأَنَّهُ يَكُونُ سَلَامًا مُتَوَسِّطَا بِينَ الرفع وَلِلْخَافِتَة، بحيث يُسمِع الأَيْقاظ ولا يهوش عَلَى غَيْرِهِمْ. شرح النووي على مسلم (١٤) يهوش عَلَى غَيْرِهِمْ. شرح النووي على مسلم (١٤).

وهذا من الخلق العظيم في رعاية مشاعر الجميع، فلا هو صلى الله عليه وسلم أهمل السلام على المستيقظ بدعوى المحافظة على نوم النائم، ولا هو أيقظ النائم بالسلام على المستيقظ، وفي هذا تركيز شديد، وانتباه بعيد للجمع بين المتناقضين. حفاظا على مشاعر الناس.

ومن الأمثلة الرائعة من رسولنا صلى الله عليه وسلم في المحافظة على مشاعر الناس ما جاء في

ذو الحجة ١٤٤٦ هـ- العدد ١٤٨ السنة الرابعة والخمسون

حديث ابن عباس رضي الله عنهما من قول النبي صلى الله عليه وسلم: "..فرأيتُ سوادًا كثيرًا سَدُ الأُفْقَ، فَقيلَ: هُوُلاء أَمَّتُكَ، وَمَع هَوُلاء سَبْغُونَ أَلْفَا يَدُخُلُونَ الْجَنَّة بِغَيْر حسَابِ". فَتَضَرَّقَ النَّاسُ وَلَمُ يُبِينُ لَهُمْ، فَتَدَاكَر أَضْحَابُ أَلنَّبيُ صلى الله عليه وسلم فقالُوا: أمَّا نَحْنُ فُولَدُنا في الشَّرِك، وَلَكنَا الله عليه الله عليه الله وَرسُولِه، وَلَكنْ هَوُلَدُنا في الشَّرِك، وَلَكنَا النَّبيُ صلى الله عليه النَّبيُ صلى الله عليه النَّبيُ صلى الله عليه وسلم فقال: ﴿هُمُ البَّذِينَ لاَ يَتَوَكّلُونَ، وَلا يَسْتَرقُون، وَلا يَكْتَوُون، وَعَلَى رَبِهِمْ يَتَوكّلُونَ، فقامَ عُكَاشَةُ بِنُ مِحْصَن رضي الله عنه فقال: أَمنهُمْ أَنَا يَا رسُولَ اللَّه؟ قَالَ: ﴿نَعَمْ ،، فَقَامَ فَقَالَ: أَمنهُمْ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّه؟ قَالَ: ﴿نَعَمْ ،، فَقَامَ

آخَرُ فَقَالَ: أَمنُهُمُ أَنَا؟ فَقَالَ: رَسَبِقَكَ بِهَا عُكَاشَةً».

صحيح البخاري ح ٧٥٨. قال القاضي عياض رحمه الله: وَأَمَّا قَوْلُهُ صلى الله عليه وسلم للرُجُل الثَّاني سَبقكَ بها عُكَاشَهُ: قيلَ: إِنَّ الرُّجُلَ الثَّاني لَمُ يَكُنْ مَمَّنْ يَسْتَحِقُّ تَلْكَ الْمَنْزِلَة وَلا كَانَ بصِفَة أَهْلَهَا بِخلاف عُكاشَةَ، وَقيلَ: بَلْ كَانَ مُنَافقاً فَأَجَابَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بكلام مُحتَّمَلٌ وَلَمُ يُرِدُ صلى الله عليه وسلم التَّصريحَ لَهُ بأَنَّكَ لَسُتَ منهُم لمَا كَانَ صلى الله عليه وسلم عَليه بأنَّكَ لَسُتَ منهُم لمَا كَانَ صلى الله عليه وسلم عَليه بوَحْي أَنَهُ يُجَابُ فِيه وَلَمْ يَحُصُل ذَلِكَ للأَخر. شرح النووي على مسلم (٣/ ٨٩). ولا شك أن هذا من حُسن خلق النبي صلى الله عليه وسلم لعدم إحراج الرجل ومراعاة شعوره.

ثانيا، ربط المواقف والمشاهد دائمًا بالله واليوم الأخر؛

وهذا من حماية النبي صلى الله عليه وسلم جناب التوحيد، وتعريف الناس بخالقهم من خلال حياتهم العامة.

عَنْ عُمَر بُنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم سَبْيُ فَإِذَا امْرَأَةَ مِنَ السَّبْيِ قَدُ تحلب ثَدْيهَا تَسْقى، إِذَا وَجَدَتْ مَنَ السَّبْي قَدُ تحلب ثَدْيهَا تَسْقى، إِذَا وَجَدَتْ صَبِيًّا فِي السَّبْي أَخَدْتُهُ فَأَلْصَقْتُهُ بِبَطْنهَا وَأَرْضَعْتُهُ فَقَالَ لَنَا النَّبِيُ صلى الله عليه وسلم: ﴿أَتَرَوُنُ هَدَهِ طارحة وَلَدها فِي النَّالِ ؟ قُلْنَا لا وَهٰى تَقُدرُ جَلَى أَنَ لا تَطُرَحَهُ فَقَالَ صلى الله عليه وسلم: ﴿الله أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ هَذِهِ بِوَلَدِهَا ﴾. صحيح البخاري /٩٩٩٠. والسبي: هي النساء المأسورة من الحروب لدى

مست. قال الْمُلَّا القاري رحمه الله: "وَهَائِدَةُ هَذَا الْحَالِ أَنَهَا إِن اضْطُرَّتْ يُمُكِنُ طَرْحُهَا، وَاللَّه مُنَزَّةٌ عَنِ الاضْطِرَارِ فَلَا يَطُرُحُ عَبُدَهُ فِي النَّارِ أَلْبَتَّةً". مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٤/ ١٦٤٣).

ومن شرح هذا الحديث يظهر سعة رحمة الله بعباده، فهذه المرأة في تلك الحال التي يستحيل فيها أن تلقي ولدها في النار، لكنها لو اضطرت -مع صعوبة ذلك- ستلقيه، لكن الله القوي القاهر، الغني القادر، مُنزَّه عن الاضطرار لأنه تعالى لا يُعجزه شيء، فإذَن تثبت سعة رحمته بعباده، وهذا هو المفهوم الذي أراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يوصله لأصحابه بطريقة تجعلهم أكثر استيعابًا وفهمًا لتلك الحقيقة.

- وفي ربط العباد بخالفهم جل وعلا من خلال المواقف الحياتية أيضًا نرى رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد أن يوصل الأصحابه مدى حقارة الدنيا وهوانها على الله عز وجل، لكي تهون أيضًا في أعينهم فلا يتنافسون فيها التنافس المهلك.

عَ اعْيَيْهُمْ قَالَ يَسْافُسُونَ قَيْهَا الْنَافُسُ الْهِلْكَ.
فَعَنْ جَابِر بُنِ عَبْدِ اللّهِ رَضِي اللّه عنهما أَنْ رَسُولَ
اللّه صلى اللّه عليه وسلم مَرْ بالسُّوق، دَاخِلاً مِنْ
بَعْضَ الْعَالِيَة، وَالنَّاسُ كَنَفْتَهُ، فَمَرْ بِجَدْي أَسَكَ
مَيْت، فَتَنَاوَلَهُ فَأَخَذَ بِأَذْنِه، ثُمْ قَالَ: ﴿ أَيُكُمْ يُحِبُ
أَنْ هَٰذَا لَهُ بِدرُهُم ؟ ، فَقَالُوا: مَا نُحِبُ أَنَهُ لَنَا بِشَيْء،
وَمَا نَصْنَعُ بِه ؟ قَالَ: ﴿ أَتُحبُونَ أَنَهُ لَكُمْ ؟ ، قَالُوا: وَاللّه
لَوْ كَانَ حَيًّا ، كَانَ عَيْبًا فيه ، لأَنْهُ أَسُكَ، فَكَيْفُ وَهُوَ
مَيْتُ ؟ فَقَالَ: ﴿ فَوَاللّهِ لَلدُّنْيَا أَهُونُ عَلَى اللّه، مِنْ هَذَا
عَلَيْكُمْ ،. صحيح مسلم ح ٢٩٥٧.

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله تعالى: والجدي من صغار الماعز، وهو أسك: أي مقطوع الأذنين.... فهذا جدي ميت لا يساوي شيئًا، ومع ذلك فالدنيا أهون وأحقر عند الله تعالى من هذا الجدي الأسك الميت، فهي ليست بشيء عند الله، ولكن من عمل فيها عملا صالحًا: صارت مزرعة له في الأخرة، ونال فيها السعادتين: سعادة الدنيا وسعادة الأخرة. أما من غفل وتغافل وتهاون ومضت الأيام عليه وهو لم يعمل: فإنه يخسر الدنيا والأخرة. قال الله تعالى:

ذو الحجة 1227 هـ - العناد 72A السنة الرابعة والخمسون

المُنْ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهُ (الأرمر /١٥). وانظر شرح رياض الصالحين (٣/ ٣٦٤) لابن عثيمين رحمه اللَّه.

ثالثاً: قَلَةَ الكَارَّمَ وَعَلَمَ امارُ لِ النَّاسِ:

كثيرًا ما تدور حوارات بين الناس، فيتكلم كل أحد، ويطيل ويزيد ويعيد، ويتكلم من لا يعنيه الأمر، وربما أن الموضوع لا يحتاج أكثر من ثوان معدودة، لكن الضراغ يصنع ذلك وأكثر، ضراغ المخ وضراغ الحقت، وفراغ العلم، ولم يكن نبينا صلى الله عليه وسلم ولا كثير من أصحابه هكذا، وإنما هم أهل علم وعبادة وجهاد في سبيل الله عز وجل، وتكافل وتعاون. والوقت لا يسع حتى لكثرة الكلام.

والنبي صلى الله عليه وسلم أرسى لعلاج ذلك قواعد مُثلَى، وطرائق حُسنَى، فمن ذلك قوله صلى الله عليه وسلم: "مِنْ حُسنِ إسلام الْرَء تَرَكُهُ مَا لَا يَعْنِيه". مستد أحمد ح ١٧٣٧، حديث حسن بشواهده.

قال ابن رجب رحمه الله تعالى: "وَمَعْنَى هَذَا الْحَديث: أَنَّ مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِه تَرُكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ مِنْ قَوْلُ وَفَعْلَ، وَاقْتَصَرَ عَلَى مَا يَعْنِيهِ مِنَ الْأَقْوَالُ مِنْ قَوْلُ وَفَعْلَ، وَاقْتَصَرَ عَلَى مَا يَعْنِيهِ مِنَ الْأَقْوَالُ وَالْمُعْالُ؛ وَمَعْنَى يَعْنِيهِ: أَنَّهُ تَتَعَلَّقُ عَنَايِتُهُ بِهِ، وَالْعُنَايِةِ: شَدَّةُ وَيَكُونُ مِنْ مَقْصِده وَمَطْلُوبِه، وَالْعِنَايِةِ: شَدَّةُ الْاَهْتِمَ بِهُ وَلَا الْمُتَمِ بِهُ وَلَلْبَالِهُ، وَلَيْسِ الْمُرَادُ أَنْهُ يَتُرْكُ مَا لا عِنَايَةً لَهُ بِهِ وَلا وَالْاسْلِم، وَلَيْسِ الْمُرَادُ أَنْهُ يَتُرْكُ مَا لا عِنَايَةً لَهُ بِهِ وَلا وَالْاسْلام، وَلَهْذَا جَعَلَهُ مِنْ حُسْنِ الْاسْلام، فَإِذَا وَلَا اللهُ مَنْ الْاسْلام، فَإِذَا وَلَا اللهُ مَنْ الْاسْلام، فَإِذَا مَعْنَا الْمُنْعِ حَسْنَ الْاسْلام، فَإِذَا حَعَلَهُ مَنْ حُسْنِ الْاسْلام، فَإِذَا حَعَلَهُ مَنْ حُسْنِ الْاسْلام، مَنْ الْاسْلام، النَّقْولُ الْمُعْلَى الْلَهُ وَالْ الْمُعْلَى اللهُ الْمُعْلَى الْمُعْلَى الْمُعْرَالُ الْمُعْلِيمِ فَيْهِ الْمُعْلَى الْمُعْرَالُ الْمُعْرَالُهُ وَالْمُ الْمُ الْمُ الْمُعْلَى الْمُعْلِيمُ الْمُعْرَالِهُ الْمُعْرَالِهُ الْمُعْرَالُ مِنْ مُصْلِدُ الْمُعْلِيمِ الْمُعْلِيمُ الْمُعْرَالِهُ الْمُعْلِيمُ الْمُعْرَالُ الْمُعْرَالِهُ الْمُعْرَالِهُ الْمُعْرَالُ الْمُعْرَالُكُمْ الْمُعْرَالِهُ الْمُعْرَالُ الْمُعْرَالِهُ الْمُعْلِيمُ الْمُعْرَادُهُ الْمُعْرَالُومُ الْمُعْرَالُهُ الْمُعْرَالِهُ الْمُعْلِيمُ الْمُعْرَالُهُ الْمُعْرَالُ الْمُعْلِقُومُ الْمُعْرَالُ الْمُعْرَالِهُ الْمُعْرَالِهُ الْمُعْلِيمُ الْمُعْرَالِهُ الْمُعْلِيمُ الْمُعْلِيمُ الْمُعْلِيمُ الْمُعْلِيمُ الْمُعْلِيمُ الْمُعْلِيمُ الْمُعْلِيمُ الْمُعْلِيمُ الْمُعْرِيمُ الْمُعْلِيمُ الْمُعْلِيمُ الْمُعْلِيمُ الْمُعْلِيمُ الْمُعْلِيمِ الْمُعْلِيمُ الْمُعْلِيمُ الْمُعْرَالُ الْمُعْلِيمُ الْمُعْلِمُ الْمُعْلِعُ الْمُعْلِمُ الْمُعْلِعْمُ الْمُعْلِمُ الْمُعْلِمُ الْمُعْلِي

وعَنِ الْأَحْنَفُ بِنِ قَيْسِ قَالَ: قَالَ لِي عُمَرُ بِنُ الْخَطَابِ: ﴿يَا أَحْنَفُ، مَنَ كَثُرَ ضَحِكُهُ قَلَتَ هَيْبَتُهُ، مَنْ مَنْ كَثُر ضَحِكُهُ قَلَتَ هَيْبَتُهُ، مَنْ مَزَحَ اسْتَخفُ بِه، وَمَنْ أَكْثَر مِنْ شَيْءٍ عُرِف بِه، وَمَنْ كَثُر سَقَطُهُ قَلَ وَمَنْ كَثُر سَقَطُهُ قَلَ حَيَاؤُهُ قَلَ وَرَعُهُ، وَمَنْ قَلَ وَرَعُهُ مَاتَ حَيَاؤُهُ قَلَ وَرَعُهُ، وَمَنْ قَلَ وَرَعُهُ مَاتَ قَلْبُهُ، المعجم الأوسط للطبراني (٢/ ٣٧٠).

وقال الإمام مالك رحمه الله: «من لم يَعُدُ كلامه من عمله كثر كلامه». وقال: «ولم يكونوا يهذرون الكلام هكذا. ومن الناس من يتكلم بكلام شهر في ساعة». وقال: «وكان الربيع بن خيثم أقل الناس كلاماً». وقال أيضًا: «ويقال: إن البلاء موكل

بالقول .. موطأ مالك ت الأعظمي (١/ ٢٦٥). كل هؤلاء تعلموا من المعلم الأول رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي كان يسمع كلامًا كثيرًا فيرد بميسور القول.


عَنْ سَلَمَةَ بُن صَخْرِ الْبَيَاضِيُّ، قَالَ: كُنْتُ امْرَأَ أَسْتَكْثر مِنْ النَّسَاء، لا أَرَى رُجُلا كَانَ يُصِيبُ مِنْ ذلك مَا أَصِيبُ، فَلَمَّا دَخُلُ رَمَضَانُ ظَاهَرُتُ مِنَ امْرَأْتَي حَتَّى يَنْسَلِخُ رَمُضَانُ، فَبَيْنَمًا هِيَ تَحَدَّثني ذاتَ لَيْلَةَ انْكَشَفَ لِي مِنْهَا شَيْءٌ، فَوَثَبْتُ عَلَيْهَا فَوَاقَعْتَهَا، فَلَمَّا أَصْبِحْتُ غَدُوْتَ عَلَى قَوْمِي فَأَخْبِرُتَهُمْ خَبَرِي، وَقَلْتُ لَهُمْ: سَلُوا لِي رَسُولَ الله صلى اللهِ عليه وسلم، فقالوا: مَا كُنَا نَفْعَل، إِذَا يُنْزِلُ اللَّه فينَا كتَابًا، أَوْ يَكُونَ فَيِنًا مِنْ رَسُولَ اللَّهِ صِلَى اللَّه عليه وسلم قُول، فيَبْقَى عَلَيْنَا عَارُهُ، وَلَكُنُ سَوْفُ نُسَلِّمُكُ بجَرِيرَتك، اذْهَبُ أَنْتُ، فَاذْكُرُ شَأَنْكُ لُرُسُولِ اللَّه صلى الله عليه وسلم، قال: فَخَرِجْتُ حَتَّى جِئْتُهُ فأُخْبَرْتُهُ الْخُبَرِ، فقال رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم: «أَنْتُ بِذَاكُ؟ »، فَقُلْتُ: أَنَا بِذَاكُ، وَهَا أَنَا يِا رَسُولَ اللَّهِ صَابِرٌ لِحِكُمِ اللَّهِ عَلَيُّ، قَالَ: «فَأَعْتَقُ رَقْبُهُ ،، قَالَ: قَلْتُ: وَالَّذَى بِعَثُكَ بِالْحَقِّ مَا أَصْبَحْتُ أَمْلكُ إِلَّا رَقْبَتِي هَذه، قِال: ﴿ فَصُمْ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَينِ ﴾ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه، وَهَلْ دُخُلُ عَلَى مَا دُخُلُ مِنْ البُلاء إلا بالصُّوم، قال: «فتصدُّق، أو أطعم ستُينَ مسْكينًا ،، قَالَ: قَلْتُ: وَالَّذِي بَعَثُكَ بِالْحِقِّ، لَقَدُ بِتَنَا لَيْلَتَنَا هَذِهِ مَا لَنَا عَشَاءٌ، قَالَ: ﴿ فَاذْهُبُ إِلَى صَاحِب صَدَقَة بَنِي زَرِيْق، فَقُل لَهُ، فَلْيَدْفَعُهَا إِلَيْكَ، وَأَطْعِمُ ستين مسكينًا، وانتفع ببقيتها،. سنن أبن ماجه ح ٢٠٦٢، وصححه الألباني.

فانظروا -رحمكم الله- كم كلمة تكلم بها رسول الله صلى الله عليه وسلم في وسط هذه القضية الشائكة، ثم لو عُرضت هذه القصة على قوم جالسين يتحدثون لسهروا عليها ليلتهم، بالكلام النافع تقريبًا والضار، ثم أصبحوا يسألون بعد ذلك أهل العلم.

أختم المقال بكلام الكبير المتعال: ﴿ لَمُنَدُ كُانَ الْكُرْ فِي الْحَدِينِ الْمُتعالَ: ﴿ لَمُنْ كَانَ الْكُرْ فِي رَسُولُ أَنَّهُ وَالْمُومُ الْأَجْرَ وَكُرُ اللهِ وَالْمُومُ الْأَجْرَ وَكُرُ اللهِ كَانَ مُرْدُوا اللهِ وَالْمُومُ الْأَجْرَ وَكُرُ اللهِ كَانَ مُرْدُولًا اللهِ وَاللهِ وَاللّهُ وَاللّهُولُ وَاللّهُ وَ

والحمد لله رب العالمين.

ذو الحجة ١٤٤٦ هـ- العدد ١٤٨ السنة الرابعة والخمسون



الحمَّدُ للَّهِ الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بِيُنْهُمَا وَالَّيْهِ الْمِسِيرُ. وَالصَّلاةُ وَالسَّلامُ عَلَى نَبِيْنًا مَحَمَّد وَعَلَى آله وأَضْحَابِه أَجْمَعِينَ.

وبعد؛ فالإحرام بالحج له سُنَن ومحظورات يجب على المسلم الذي يريد الحج معرفتها، فأقول وبالله تعالى التوفيق:

أولأه سنن الإحرام بالعج

الإحرام بالحج له سُننَ ينال بها المسلم ثواباً عظيماً، ولا يترتب على تركها شيء، ونستطيع أن نوجزها في الأمور التالية:

(١) الاغتسال:

يُسن للمحرم قبل الإحرام أن يقلم أظافرة ويحف شاربه ويحلق عانته وينتض إبطه لأن هذه من سنن الفطرة ثم يغتسل. فعَنْ زَيْد بن ثَابِتَ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّه

عَلَيْه وَسَلَّمَ تَجَرَّدُ لاهْلَاله وَاغْتَسَلَ. (صحيح الترمذي للألباني حديث ٦٦٤).

(٢) التطيب:

يسن للمُحرم (الرجال فقط) أن يضع الطيب على بدنه قبل الإحسرام؛ فعَنْ عَائشَةَ رَضَىَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْج النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهُ وَسَلَّمَ قَالَتُ: كُنْتُ أَطَيُّبُ رَسُولَ الله صَلَّى الله عَلَيْه وَسَلَّمَ الخرامه حين يُخرمُ، وَلَحِلُه قَنْلُ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ.

(البخاري حديث ١٥٣٩، ومسلم حديث ١١٨٩).

(٣) ارتداء إزار ورداء أبيضين؛

عَنْ عَبْد الله بْن عَبِّاس رضي الله عَنْهُمَا قَالَ: انْطَلَقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهُ وَسَلَّمَ منَ الْمُدينَة بَعْدُ مَا تَرَجُلُ وَادُّهُ فَ وَلَيسَ إِزَارَهُ وَرِدَاءَهُ هُ وَ وَأَصْحَابُهُ. (البخاري حديث ١٥٤٥)، وعَن ابْن عَبَّاسِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه صَلَّى اللَّه عَلَيْه وَسَلَّمَ: الْبَسُوا منْ ثيابِكُمْ الْبِيَاضَ فَإِنَّهَا مِنْ

السنة الرابعة والخمسون

خَيْرِ ثِيَابِكُمْ، وَكَفْنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ" (صحيح أبي داود للألباني حديث ٣٢٨٤)

(1) الإحرام عقب الصلاة:

مِنَ السُّنَّة أن يكون الإحرام عقب صلاة، سلواء كانت فريضة أو نافلة. فعن جابر قال، صَلَّى رَسُولُ الله صَلَّى الله عَلَيْه وَسَلَّمَ فِي الْسُجِدِ ثُمُّ رَكِبَ الْقَصْوَاءَ (ناقته) ثُمُّ رَكِبَ الْقَصْوَاءَ (ناقته) فَأَهَلُ بِالتَّوْحِيد، لَبَيْكَ اللَّهُمَ لَبَيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنَّعْمَةَ لَكَ لَبَيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنَّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ. (مسلم وَالْمُلْكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ. (مسلم

وينبغي للمسلم أن يعلم أن الإحرام ليس له صلاة خاصة به. (مجموع فتاوى ابن تيمية جـ٢٦ ص١٠٨،

(٥) رفع الصوت بالتلبية:

مِنَ السُّنَة الإكثار من التلبية ورفع الصوت بها للرجال، وأما المرأة فيكفي أن ترفع صوتها بقدر ما تُسمع نفسها ورفيقاتها.

روى أبو داود عن السَّائِبِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولُ اللَّهُ صَلَى اللَّهُ عَلَيه وسلم قَالَ: أَتَانِي جِبْرِيلُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم عَلَيْهِ وَسَلَّم عَلَيْهِ وَسَلَّم عَلَيْهِ وَسَلَّم عَلَيْهِ وَسَلَّم عَلَيْهِ وَسَلَّم أَفَا مَرَنِي أَنْ آمُرَ أَمُرَ أَمْرَ أَمْرِ أَمْرَ أَمْرِ أَمْرَ أَمْر أَمْرَ أَمْرَ أَمْرَ أَمْرِ أَمْرَ أَمْرِ أَمْرَ أَمْرُ أَمْرُ أَمْرَ أَمْرُ أَمْرُ أَمْرِ أَلْمَ أَمْرِ أَمْرِيلُ أَمْرُ أَمْرُ أَمْرَ أَمْرُ أَمْرُالِ أَمْرُولُونُ أَمْرُالْمُ أَمْرُ أَمْرُ أَمْرُ أَمْرُ أَمْرُ أَمْرُولُوا أَمْرُالْم

أَصْوَاتَهُمْ بِالْإِهْلالِ أَوْ قَالَ بِالتَّلْبِيَةِ يُرِيدُ أَحَدَهُمَا. (صحيح أبي داود للألباني حديث ١٥٩٩).

عَنْ أَبِي بَكْرِ الصَّدُيقِ أَنَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلُ أَيُّ الُحَجِّ أَفْضَلُ ؟ قَالَ: الْعَجُّ وَالثَّمِدي الْعَجُّ وَالثَّمِدي للألباني حديث ٦٦١). العجَاد رفع الصوت بالتلبية، الثجاد نحرالبُدُن.

(٦) الأشتراط؛

مِنَ السُّنَة لمن خاف أن يمنعه عائق من عدو أو مرض أو ذهاب نفقه أو نحو ذلك، من إتمام العمرة أو الحج أن يشترط على الله تعالى فيقول بعد إحرامه: (وإن حبسني حابس فمحلي حيث حبستني).

فائدة الاشتراط:

فائدة هذا الاشتراط أن المحرم إذا منعه شيء من المحرم إذا منعه شيء من إحرامه التمام نسكه، حلَّ من إحرامه حيث كان ولا هدي عليه ولا عند الإحرام ومُنعَ من إتمام نسبكه، حل من إحرامه ووجب عليه الهدي. (المغني لابن قدامة جه ص٤٩، ٩٤). لقوله تعالى: (وأيثوا تفخ المنورة في والنيرة في المناس،

مِنَ أَلْمَتِي) (البقرة: ١٩٦)، وعَنُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَعَنَهَا عَلَى مَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَلَى اللَّهُ عَلَيه وسلم عَلَى ضُبَاعَةَ بِنْتَ الزُّبِيْرِ بِنِ عَبِدِ الْمُطَّلِبِ بَنْتَ الزُّبِيْرِ بِنِ عَبِدِ الْمُطَّلِبِ فَقَالَتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أُرِيدُ وَقَالَتُ اللَّهِ إِنِي أُرِيدُ وَقَالَتُ اللَّهِ إِنِي أُرِيدُ وَقَالَ اللَّهِ إِنِي أُرِيدُ وَقَالَ اللَّهِ إِنِي أُرِيدُ وَقَالَ اللَّهِ إِنِي أُرِيدُ وَقَالَ اللَّهِ عَلَيْهِ (مَريضة)؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ حُجْبِي وَاشْدِرطِي أَنَّ مَحِلًى حَيْثُ حَبَسْتَنِي. (مسلم - كتاب الحج حديث (مسلم - كتاب الحج حديث (١٠٥)).

وأما من لا يخاف من عائق يمنعه من إتمام نسكه فإنه لا ينبغي له أن يشترط؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يشترط، ولم يأمر أحداً من الصحابة بالاشتراط، وإنما أمر ضباعة بنت الزبير بالاشتراط لمرضها.

الأمور المباحة أثناء الإحرام بالحج

- (۱) الاغتسال وتمشيط شعر الرأس واللحية برفق والنظرية الرآة.
- (۲) غسل ملابس الإحرام أو
 استبدائها بغيرها.
- (٣) الاحتجام وخلع الضرس
 واستعمال المظلة والنظارة.
- (٤) لبس الساعة وخاتم الفضة للرجال، ولبس حلي الذهب للنساء.
- (٥) استخدام الحزام

والمشابك للإحرام وطرح الظفرإذا انكسر.

(٦) قتل الحشيرات والحيوانات الضيارة التي تهاجم المُخرم في الحل والحرم.

ثانيا: محظورات الإحرام بالحج

محظورات الإحرام بالحج على ثلاثة أقسام:

القسم الأول: محظورات على الرجال والنساء معاً:

- (۱) إزالة الشعر من الرأس وسائر الجسم عمداً بحلق أو غيره.
- (۲) تقليم أظفار اليدين والقدمين، وارتداء القفازين.
- (٣) استعمال العطور بعد
 الإحرام، في البدن أو الثوب.
- (٤) جماع الزوجة أو دواعي ذلك من النظر بشهوة أو التقبيل ونحوه.
- (٥) قتل صيد البرأو المعاونة في ذلك أو تنفير طير الحرم أو قطع شجر الحرم إلا الإذخر وهو نبات طيب الرائحة.
- (٦) الخطبة أو عقد النكاح لنفسه أو لغيره.
- (٧) أخذ لقطة الحرم إلا لمن يريد تعريفها.
- (٨) المخاصمة والجدال بالباطل.

القسم الثاني: محظورات

خاصة بالرجال فقط وهي:
(١) لبس المخيط، ويشمل
كل ما هو مُفصَّل على هيئة
أعضاء الجسم كالفنيلة أو
السراويل أو الجوربين، ونحو
ذلك.

(٢) تغطية الرأس بملاصق كالعمامة والطاقية، وما شابه ذلك.

القسم الثالث: محظورات خاصة بالنساء فقط وهي: (١) ارتداء النقاب (البرقع).

فدية معظورات الإحرام:

يجب أن يكون من المعلوم أن مَن فعل شيئاً من هذه المحظورات ناسياً أو جاهلاً أو نائماً أو مكرهاً فلا إثم عليه، ولا فدية، ولكن متى زال العنر، فعلم الجاهل وتذكر الناسي واستيقظ النائم وزال الإكراه، فإنه يجب عليه التخلي عن المحظورات فوراً فإن استمر عليه مع زوال العذر فهو آثم وعليه الفدية. (المنهج لابن عثيمين ص٤٤).

يقول الله تعالى: (لَيْسَ مَنْكُمُ مُنَاحٌ بِمَا أَخْطَأْتُم بِي وَلَكِن مَّا مُمَنَدُتُ ثَانِهُكُمُ)

(الأحــزاب: ٥)، وعـن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم

قال: إِنَّ اللَّه تَعَالَى تَجَاوَزَ عَنْ أَمْتِي الْخُطَّأَ، وَالنَّسْيَانَ، وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ. (صحيح الجامع للألباني جـ١ حديث ١٧٣١).

فدية قص أو حلق الشعر وقصى الأظافر ولبسى المخيط والمباشرة بشهوة، وتغطية الرأس ووضع الطيب وارتداء النقاب والقفازين للمرأة هي اختيار واحدة من ثلاث؛ إما ذيح شاة، أو إطعام ستة مساكين، أو صيام ثلاثة أيام. (المغنى لابن قدامة جه صس١١٩-١٦٠)؛ يقول الله تعالى: (فَمَنْ كَانَ منْكُمْ مَريضًا أوْ بِهِ أَذِّي مِنْ رَأْسِهِ فَفَدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةً أَوْ نُسُكَ) (البقرة: ١٩٦)، وعَنْ كَعْب بُن عُجْرَةَ رَضْبَي اللَّه عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللّهِ صَلَّى اللّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: لَعَلَّكَ آذَاكَ هَـوَامُّك؟ قَـالَ: نَعَمُ يًا رَسُولَ الله. فَقَالَ رَسُولُ الله صلَّى الله عَلَيْه وَسَلَّمَ: احْلَقْ رَأْسَكَ، وَصُمْ ثَلَاثَةَ أيَّام، أوْ أَطْعِمُ سِتَّةً مَسَاكِينَ، أَوْ انْسُكُ بِشَاةً. (البخاري حديث ١٨١٤، ومسلم حديث .(17.1).

وَآخِـرُ دَعُوَانَا أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبُّ الْعَالَمِينَ.



الحمد لله، والصلاة والسلام على رسوله محمد صلى الله عليه وسلم، وبعد:

فقد كثر القيل والقال في حكم عقود الإيجار، واضطربت الأقوال في حق المالك والمستأجر، ومن هو أحق بالقرار. وباب الكراء والإيجار من أبواب الفقه المستفيضة عند أهل العلم الأبرار. والمسألة لا تُعدّ نازلة فقهية بقدر ما هي تعدُ أو جهل بحكم فقهاء الأمصار، فهو عقد معاوضة بين طرفين وهما المالك والستأجر بالشروط والأحكام المقررة في الشريعة الغراء، ولو رجع الناس في أقضيتهم إلى أهل العلم لزال الخلاف واستقامت معايشهم، ورضى كل واحد منهم بحكم الشرع في الأموال والعقار.

وسأتناول هذه القضية من خلال محاور ثلاثة. لعل الله يشرح صدور المتنازعين في المال والأثاث.

الأول: حرمة المال الخاص إن كان أرضًا أو عقارًا. الثاني: الشريعة أرْسَت قواعد باب الإيجار وبينت أحكامه.

الثالث: حكم التأجير المعاصر المسمى: بالإيجار القديم ومن أحق بالعقار.

أولا: حرمة المال الغاص ان كان أرضا أو عقارا

ديوان المظالم بين العباد من أخطر الدواوين عند الله، فهو ديوان لا يُمحَى إلا برد المظالم إلى أصحابها، فالظلم عند الله عز وجل يوم القيامة له دواوين ثلاثة: ديوان لا يغضر الله منه شيئًا، وهو الشرك به، فإن الله لا يغفر أن يشرك به.

وديوان لا يترك الله تعالى منه شيئًا، وهو ظلم العباد بعضهم بعضا، فإن الله تعالى يستوفيه كله. وديوان لا يعبأ الله به، وهو ظلم العبد نفسه بينه وبين ريه عز وجل، فإن هذا الديوان أخف الدواوين

وأسرعها محوًا، فإنه يمحى بالتوبة والاستغفار والحسنات الماحية والمصائب المكفرة، ونحو ذلك، بخلاف ديوان الشرك فإنه لا يُمحَى إلا بالتوحيد، وديوان المظالم لا يُمحَى إلا بالخروج منها إلى أريابها واستحلالهم منها.

ولهذا حرم الله تعالى مال الغير وشدُد في عقوبة أكله، فعن ابن عباس-رضى الله عنهما- في قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا أَمُولَكُم يَنْكُمُ بِٱلْكِطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى النصابي (البقرة: ١٨٨)؛ قال: هذا في الرجل يكون عليه مال وليس عليه فيه بيّنة فيجحد المال ويخاصمهم إلى الحكام، وهو يعرف أنَّ الحقَّ عليه، وقد علم أنَّه آثم، آكل حرام.

وقال قتادة عند قوله تعالى: ﴿ وَلاَ نَأَكُواْ أَمُولَكُمْ ﴾ (البقرة: ١٨٨): اعلم يا ابن آدم أنّ قضاء القاضي لا يُحلُ لكُ حرامًا، ولا يُحقُّ لكَ باطلاً، وإنما يقضى

> ذو الحجة ١٤٤٦ هـ - العدد ١٤٨ السئة الرابعة والخمسون

القاضي بنحو ما يرى وتشهد به الشهود، والقاضي بشر يخطئ ويصيب، واعلموا أنَّ من قضي له بباطل أن خصومته لم تنقض حتّى يجمع الله بينهما يوم القيامة فيقضي على البطل للمحقّ باجود مما قضى به للمبطل على المحق في الأية نزل مال أخيك بمنزلة مالك، والمعنى: "لا يأكل بعضكم مال بعض بغير حق حتى لو قضى القاضي لك وأنت تعلم أنك ظالم، فإن ذلك لا يُخرجك من تبعة المال يوم القيامة، لذا قال النبي يخرجك من تبعة المال يوم القيامة، لذا قال النبي بعضكم أنْ يكون ألْحن بحجته من بعض، فأقضي بعضكم أنْ يكون ألْحن بحجته من بعض، فأقضي بعضكم أنْ يكون ألْحن بحجته من بعض، فأقضي من النار، صحيح مسلم (١٧١٣) من حديث أم سلمة من الله عنها.

وقد ورد حديث شديد الوعيد في حق من يقتطع أرض غيره.

فَعَنْ سَعِيدَ بِن زَيْدَ بِن عَمْرُو بِن نَفَيْلِ، أَنَّ أَرُوَى خاصَمتُه في بعض داره، فقال: دعوها وإياها، فإني سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول: • من أَخَذَ شَيْرًا مِنَ الْأَرْضِ بِغِيْرِ حَقَّهِ، طَوْقَهُ فِي سَبْع أرضين يوم القيامة،، اللهم، إنْ كانتُ كاذبة فأعم بصرها، واجعل قبرها في دارها، قال: "فرايتها عَمْياء تَلْتَمسُ الْجِدُرَ تَقُولُ: أَصَابِتُني دَعُوة سعيد بْن زَيْد، فَبَيْنَمَا هِي تَمْشي فِي الدَّارِ مَرَّتُ عَلَى بِنْر فِي الدَّارِ، فَوَقَعَتْ فَيهَا، فَكَانَتُ قَبْرَهَا" مَتَفَقَ عَلَيه. ومعنى التطويق فكما قال الخطابي (طوقه) له وجهان أحدهما: أنه يكلف نقل ما ظلم منها فِي القيامة إلى المحشر فيكون كالطوق في عنقه، والثاني: أن يُعاقب بالخسف إلى سبع أرضين، وقال النووى: وأما التطويق فقالوا: يحتمل أن معناه أن يحمل منه من سبع أرضين ويكلف إطاقته ذلك، أو بجعل له كالطوق في عنقه ويطول الله عنقه كما جاء في غلظ جلد الكافر وعظم ضرسه، أو يطوق اثم ذلك ويلزمه كلزوم الطوق بعنقه.

وقد ورد الحديث من وجه آخر عَنْ يعلى بُن مُرْدَ، قال: سَمِعْتَ رَسُول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "أَيُّمَا رَجُل ظَلْمَ شَبِّرًا مِن الْأَرْضِ كَلَفَهُ اللهِ أَنْ يحْفَرَهُ حَتَى يَبُلُغُ سَبْعَ أَرْضَيْن، ثُمْ يُطُوقُهُ يَوْم الْقيامَة

حَتَّى يَفْصِلُ بِينَ النَّاسِ" السلسلة الصحيحة (٢٤٠).

فالظلم في هذا الباب ليس كظلم في غيره، وهو أنواع فمنه غصب الأرض والعقار، ومنه منع أجرة العامل بعد استيفاء عمله وجحد حقه وهو يعلم مسكنته وحاجته للطعام والكسوة والعقار: فعن أبي هُريْرة رَضي الله عنه من النبيّ صلّى الله عليه وسلم. قال: "قال الله: ثلاثة أنا خَصْمُهُمْ يوْم القيامة: رُجُلُ أعْطى بي ثُمّ غدر، ورجُلُ باع حرّا فأكل ثمنه. ورجُلُ اسْتَأْجَر أجيرًا فاستوْفى منه ولم يُعط ورجُلُ اسْتَأْجَر أجيرًا فاستوْفى منه ولم يُعط أجْره." صحيح البخاري (۲۲۷۷).

تأنيا حكم الأجارة

جاء ي كشاف القناع في تعريف الإجارة: "وهي عقد على منفعة مباحة معلومة تؤخذ شيئًا فشيئًا مدة معلومة من عين معينة أو موصوفة في الذمة، أو عمل معلوم بعوض معلوم".

فعقد الإجارة عقد مؤقت إما بمدة معلومة، أو بإنجاز العمل المتفق عليه، وأنه عقد لازم، يقتضي تمليك المؤجر الأجرة، وتمليك المستأجر المنفعة مدة مؤقتة، ولا يحق لأحد منهما فسخه قبل انقضاء عقد الإجارة إلا برضاهما، فإذا انتهت مدة الإجارة، أو فرغ المستأجر من إنجاز العمل فقد انتهى عقد الإجارة، وللطرفين الخيار في تجديد العقد أو إنهائه، وهذا لا خلاف فيه بين الفقهاء.

فعندنا مسألتان مُهمَتان حول قضية الإيجار القديم

الأولى: عقد الإيجار هو عقد على المنافع وليس على الأعيان.

والثاني: أن عقد الإجارة من شروطه أن يُحدّد زمن الإجارة بوقت معلوم.

وهاتان المسألتان محل اتفاق من علماء الأمة. قال ابن المنذر: فقد ثبتت الإجارة بكتاب الله-جل ثناؤه-، وبالأخبار الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، واتفق على إجازتها كلّ من نحفظ قوله من علماء الأمة، فإذا استأجر الرجل من الرجل الدار قد عرفاها وقتًا معلومًا بأجل معلوم ثبتت الإجارة وملك المستأجر منفعتها إلى انقضاء الوقت. وملك عليه رب الدار الأجرة، وهذا قول أكثر من نحفظ عنه من أهل العلم.

وقال أيضًا: أجمع كل من نحفظ عنه من أهل العلم أن إجارة المنازل والدواب جائز، إذا بين الوقت، والأجر، وكانا عالمين بالذي عقدا عليه الإجارة، وبينا من يسكن الدار ويركب الدواب أو ما يحمل عليها الأوسط (١٦٨/١١).

وقال العيني: محل الإجارة المنافع لا الأعيان باتفاق الفقهاء. البناية (١٥٩/٨).

وقال ابن قدامة على متن الخرقي: (وإذا وقعت الإجارة على مدة معلومة. بأجرة معلومة. فقد ملك المستأجر المنافع، وملكت عليه الأجرة كاملة، في وقت العقد، إلا أن يشترطا أجلا).

هذه المسألة تدل على أحكام ستة-وأذكر منها ما يتعلق بمسألتنا-:

أحدها: إن المعقود عليه المنافع. وهذا قول أكثر أهل العلم منهم: مالك، وأبو حنيضة، وأكثر أصحاب الشافعي.

الثاني: إن الإجارة إذا وقعت على مدة يجب أن تكون معلومة كشهر وسنة. ولا خلاف في هذا نعلمه، لأن المدة هي الضابطة للمعقود عليه، المعرفة له، فوجب أن تكون معلومة.....

ولا تتقدر أكثر مدة الإجارة، بل تجوز إجارة العين المدة التي تبقى فيها وإن كثرت. وهذا قول كافة أهل العلم. إلا أن أصحاب الشافعي اختلفوا في مذهبه، فمنهم من قال: له قولان؛ أحدهما، كقول سائر أهل العلم. وهو الصحيح. الثاني لا يجوز أكثر من سنة: لأن الحاجة لا تدعو إلى أكثر منها. ومنهم من قال: له قول ثالث، أنها لا تجوز أكثر من ثلاثين سنة: لأن الغالب أن الأعيان لا تبقى أكثر منها، وتتغير الأسعار والأجر.

ولنا قول الله تعالى إخبارًا عن شعيب-عليه السلام-، أنه قال: وقل أن تأخري تني جمع قال أسلت عنز فين عبول وما أربد أن أنق عناك

كَتَبِيدُ إِن مَنَا أَمْ مِن الكَيْمِينَ ، (القصص: ٢٧)، وشرع من قبلنا شرع لنا ما لم يقم على نسخه دليل. ولأن ما جاز العقد عليه سنة، جاز أكثر منها، كالبيع والنكاح والمساقاة.....

والإجارة على ضربين: أحدهما: أن يعقدها على مدة. والثاني أن يعقدها على عمل معلوم، كبناء حائط، وخياطة قميص، وحمل إلى موضع معين.

ذو الحجة ١٤٤٦ هـ - العدد ١٤٨٠ السنة الرابعة والخمسون

فإذا كان المستأجر مما له عمل كالحيوان، جاز فيه الوجهان؛ لأن له عملا تتقدر منافعه به، وإن لم يكن له عمل كالدار والأرض، لم يجز إلا على مدة. ومتى تقدرت المدة، لم يجز تقدير العمل. المغني (٣٢٣/٥) وما بعده.

فالثاء حكم الايجار الدائم

من خلال ما تقدم حول شروط عقد الإيجار والتي منها منع امتلاك المستأجر العين. وتوقيت الإيجار برمن. يتبين من خلال هذين الشرطين فساد عقد الإيجار الحادث في مجتمعنا؛ إذ افتقر إلى اهم شروط العقد، ولا يقال؛ إن عقد الإيجار هو مشاهرة وقد أجازه بعض العلماء وهذا كلام باطل. إذ إن عقد المشاهرة في كتب الفقه له صورة تخالف الصورة الحادثة، قال ابن المنذر تحت باب: اكتراء الدار مشاهرة: "اختلف أهل العلم في الرجل يكتري الدار كل شهر بكذا، فيسكن شهرًا أو بعض شهر، اثم يريد الساكن الخروج، أو يريد رب الدار إخراج الساكن. فقائت طائفة: للمكري أن يخرجه إن شاء، أو يقبض منه ما سكن من الشهر الأخر، وسواء تكاراها مشاهرة أو تكاراها أشهرا مسماة. هذا قول مالك.

وكرهت طائفة هذا الكراء. وممن كره ذلك: الثوري حتى يسمى شهرًا معلومًا، وأشهرًا معلومة.

وقالت طائفة: لرب الدار أن يخرج الساكن عند انقضاء الشهر، وللساكن أن يخرج عند انقضاء الشهر، وإن دخل في الشهر الثاني يوم أو يومان فليس له أن يخرج حتى ينقضى الشهر.

هذا قول أبي شور. وأبي حنيفة، وأبي يوسف، ومحمد، غير أن هؤلاء قالوا-أعني أصحاب الرأي-: ليس له أن يخرج، ولا لربّ الدار أن يُخرجه إذا مضى من الشهر يوم إلا من عدر. الأوسط لابن المنذر (١٦٩/١١).

وكل شرط في العقود ليس في كتاب الله فهو باطل؛ قال النبي صلى الله عليه وسلم: رَمَا بَالُ أَنَاسِ يَشْتَرَطُونَ شُرُوطًا لَيُسَ فِي كَتَابِ اللَّهِ، مَن اشْتَرَطُ شَرُطًا لَيْسَ فِي كَتَابِ اللَّهِ، مَن اشْتَرَطُ شُرُطًا لَيْسَ في كتَابِ اللَّهِ فَهُو بَاطلُ، وَإِن اشْتَرَطُ مَائَةَ شَـرُطُ، وَإِنْ اشْتَرَطُ مِائَةَ شَـرُطُ، وَإِنْ اشْتَرَطُ اللَّهِ أَحَـقُ وَأَوْثَـقَ ، البخاري مائَة شَـرُط. (٢١٥٥) وغيره.

وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه.





الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الخلق وخاتم الأنبياء، والمرسلين؛ سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد: فمع يوم من أيام النبي صلى الله عليه وسلم، وهو يوم فرح وسعادة وامتحان في نفس الوقت: حيث زواج النبي صلى الله عليه وسلم من زوجة سابقة لمن كان يدعى ابِنًا للنبِي صلى الله عليه وسلم. وذلك بالتبني قبل أن يُحرَّمه الله تعالى؛ لأن أبناء النبي صلى الله عليه وسلم ماتوا صغارًا أجمعين.

العملي كان في شخصية رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفيمن تبناه، وفي ابنة عمة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؛ لأن زواج النبي صلى الله عليه وسلم منها أقوى وسيلة للقضاء على فكرة التبني الشائعة لدى العرب، وهو بلا شككان شاقا عليه؛ لأنه كان تحطيمًا للعادة المألوفة عند العرب وهي حرمة ذلك عندهم، ولذلك كان هذا الزواج

وكانت العرب تعتبر أبناء التبنى أبناء بمثابة ولد الصلب! فأراد الله أن يبطل التبني، ويبطل حرمة زوجة الابن على جهة التبني؛ فحرِّم وأبطل كل آشاره، وذلك بقوله تعالى: روما جعل أدعياءكم أبناءكم ذلكم قولكم بِأَفُواهِكُمْ وَاللَّهِ يَشُولُ الْحَقَّ وَهُـوَ يَهُدي "السَّبِيلَ»، وقوله تعالى: «ادْعُوهُمْ لآبَائهمْ»، ولكن ذلك كان درسًا شديدًا؛ لأن التطبيق

محنة وابتلاء للنبي صلى الله عليه وسلم. وقد اختلف أهل التاريخ والسير في تاريخ زواج النبي صلى الله عليه وسلم من زينب رضي الله عنها فقيل: إنه كان في العام الثالث من الهجرة، وهو قول خليفة بن خياط، وأبي عبيدة معمر بن المثنى، وابن منده، وهو ما نختاره، وقيل: سنة أربع وصححه ابن جماعة ومغلطاي، والمقريزي، وقيل: سنة خمس، ورجحه ابن كثير، وابن الجوزي. المختصر الكبير (٩٨)، والفصول الجوزي. المختصر الكبير (٩٨)، والفصول الأسماع (٢٤٦)، وتاريخ مدينة دمشق الأسماع (٢٠٢/١)، وتاريخ مدينة دمشق

قَالَ الْذَهْبِي: وَقَيْلَ: إِنَّ النَّبِيِّ صَلَى اللَّهُ عَلَيهُ وَلَيْلَ: إِنَّ النَّبِيِّ صَلَى اللَّهُ عَلَيهُ وَسَلَم تَـزَوْجَ بِزَيْنَبَ عِيْ ذِي الْقَعْدَةِ، سَنَةَ خَمْسِ سَنَةَ خَمْسِ وَهِي يَوْمَنْذِ بِنُتُ خَمْسِ وَعِشْرِينَ سَنَةً، وَكَانَتُ صَالِحَةً، صَوَّامَةً، وَعَشْرِينَ سَنَةً، وَكَانَتُ صَالِحَةً، صَوَّامَةً، قَوَّامَةً، بَارَّةً، وَيُقَالُ لَهَا: أُمُّ الْسَاكِينِ.

سيرأعلام النبلاء (٢/ ٢١٧).

تنبيه، ممن أطلق عليها أم المساكين، زينب بنت خزيمة، وزينب بنت جحش، والعالية بنت ظبيان. (الإصابة لابن حجر).

وأيًّا ما كان التاريخ فقد حدث الزواج وحدث معه من التشريعات ما ينبغي الوقوف عنده.

قال ابن القيم رحمه الله: ثُمَّ تَرْوُجَ زينب بنت جحش من بني أسَد بنن خُرْيْمَة، وَهِيَ ابْنَهُ عَمَّتِه أَميمة، وَفيها نَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: رَفَّنَا فَنَى رَبِّدٌ نِبًا وَطُلُ رَبِّفَتَكُما (الأحزاب: ٣٧)، وَبِذَلِكَ كَانَتْ تَفْتَخْرُ عَلَى نساء النَّبِيُ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَقُولُ: زُوَجُكُنُ أَهَالِيكُنُ وَزَوَجَنِي اللَّه مِنْ هَوْقِ سَبْعِ

سَمَاوَاتِ. زَادَ المُعَادُ (١/ ١٠٥). وفي هذا الخبر فوائد:

الأولى: التعريف بزينب رضي الله عنها. زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْش بن رياب أُمُّ المُوْمِنِينَ، وابْنَهُ عَمَّة رَسُوْلِ الله صلى الله عليه وسلم. أُمُّها: أُمَيْمَةُ بِنْتُ عَبْد المُطَّلِبِ بن هَاشِمٍ. وَهِيَ أُخْتُ: حَمْنَةً.

وَكَانَتْ مَنْ سَادَةِ النَّبَسَاءِ دِيْناً، وَوَرَعاً، وَجُوْداً، وَجُوْداً،

وَحَدِيْثُهَا فِي الْكُتُبِ السُّتَّة، وَلَهَا أَحَدَ عَشَرَ حَدِيْثُا، اتَّفَقَا لَهَا عَلَى حَدِيْثَيْنِ (سير أعلام النبلاء (٢/ ٢١١)، وتهذيب الكمال (١٤/ ٢٩٢)، ومعرفة الصحابة لأبي نعيمً (٢٩/ ٢٩٨).

ثانيا: ذكر شيء من فضائلها:

أَنْكُحَنِي فِي السَّمَاءِ".

أو رَوِّجها اللَّه نبيه صلى الله عليه وسلم من فوق سبع سموات، وهي التي يقول الله فيها: «قَلَمًا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرَا زَوِّجْنَاكَهَا» (الأحزاب: ٣٧)؛ فرَوجها الله تعالى بنبيه

ذو الحجة ١٤٤٦ هـ - العدد ١٤٨ السنة الرابعة والخمسون صلى الله عليه وسلم بنصّ كتابه، بلا وليّ ولا شاهد.

عَنْ أَنْسِ، قَالَ: جَاءَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ يَشْكُو، فَجَعَلَّ النَّبِيُ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ؛ "اتَّقِ الله وَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ؛ "اتَّقِ الله وَلَا أَنَسُ؛ لَوْ كَانَ رَسُولُ الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَاتِمَا شَيْئًا لَكَتَمَ هَذِهِ، قَالَ؛ فَكَانَتُ زَيْنَبُ كَاتِمًا شَيْئًا لَكَتَمَ هَذِهِ، قَالَ؛ فَكَانَتُ زَيْنَبُ تَفَخَرُ عَلَى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَفْخَرُ عَلَى أَزُواجِ النَّبِيِّ صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَقُولُ: زَوْجَكُنَ أَهَالِيكُنَّ، وَزَوْجَنِي الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ فَوْقَ سَبْعِ سَمُوات، وَعَنْ ثَابِت: وَتَعْلَى لِلله تَعَالَى مَنْ فَوْقَ سَبْعِ سَمُوات، وَعَنْ ثَابِت: وَتَعْلَى الله عَلَيْهِ فَسَلَّى مَنْ فَوْقَ سَبْعِ سَمُوات، وَعَنْ ثَابِت: وَنَيْدِ بْنِ حَارِشَةِ لَيْ شَأْنِ زَيْنَبَ وَزَيْدِ بْنِ حَارِثَهَ " وَلَيْدِ بْنِ حَارِثَهَ" وَلَابَ الله عَلَيْهِ وَلَابَ الله عَلَى الله عَلَى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الله عَلَى الله عَلَيْهِ وَسَلَى مَا لَقَالَى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الله عَلَيْهِ وَسَلَّى مَا لَقَالَى الله عَلَيْهِ وَسُلَّمَ عَلَيْهِ وَسَلَّى مَا الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الله عَلَيْهِ وَسَلَّى مَا أَنْ أَلْهِ الله عَلَيْهِ وَسُلَى الله عَلَى الله عَلَيْهِ وَسَلَّى مَا الله عَلَى الله عَلَيْهِ وَسَلَّى مَا الله عَلَيْهِ وَسَلَى الله عَلَيْهِ وَسَلَى الله عَلَيْهِ وَسَلَّى مَا الله عَلَيْهِ وَلَا الله عَلَى الله عَلَى الله عَلَيْهِ وَلَا الله عَلَيْهِ وَلَا الله عَلَيْهِ وَلَهُ عَلَيْهِ وَلَهُ عَلَيْهِ عَلَى الله عَلَيْهِ الله عَلَى الله عَلَى الله عَلَيْهِ عَلَى الله عَلَى الله عَلَيْهِ عَلَى الله عَلَى الله عَلَيْهِ عَلَى الله عَلَيْهِ عَلَى الله عَلَيْهِ الله عَلَى الله عَلَيْهِ عَلَى الله عَلَيْهِ عَلَى الله عَلَيْهِ الله عَلَى الله عَلَى الله عَلَيْهِ الله اللهِ الله عَلَيْهُ عَلَى الله عَلَيْهِ الله عَلَى الله عَلَى الله الله عَلَيْه

حَرِمها وجودها؛ عن عائشة-رضي الله عنها-: قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ الله صلى الله عليه عنها-: قَالَتْ: قَالُ رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم: "أَسْرَعُكُنَّ لَحَاقًا بِي أَطُولُكُنَّ يَدًا"؛ قَالَتْ: قَكُنَّ يَتَطَاوَلُنَ أَيْتُهُنَّ أَطُولُ يَدًا، قَالَتْ وَقَكَانَتْ أَطُولُ يَدًا، قَالَتْ بَعْمَلُ فَكَانَتْ أَطُولُنَا يَدًا زَيْنَبُ لأَنَّهَا كَانَتْ تَعْمَلُ بيدها وَتَصَدْقُ. مسلم (۲٤٥٧).

فقوله: "أَطُولُكُنَّ يَدُا" أي: أكثركن عطاءً، فلان طويل اليد والباع إذا كان كريمًا. فكن يتطاولن أي: يتقايسن أيتهن أطول يدًا. مطالع الأنوار (٣/ ٢٨٣).

وفي رواية: قال: عَائِشَةُ رضي الله عنها:
"وَكَانَتُ زَيْنَبُ امْرَأَةَ صَنَاعَةَ الْيَدِ فَكَانَتُ
تَدُبُغُ وَتَخْرُزُ وَتَصَدَّقُ فِي سَبِيلِ الله عَزْ
وَجَلَّ المستدرك (٦٩٦٠) وقال: هَذَا حَدِيثُ
صَحيحٌ عَلَى شُرُط مُسُلم، ووافقه الذهبي.
ومَعْنَى الْحَدِيث: أَنْهُنَ ظُنَنَ أَنَ الْرَادَ بِطُولِ
الْيَدِ طُولُ الْيَدِ الْحَقيقيَّةِ وَهِيَ الْجَارِحَةُ
فَكُنَّ يَدْرَعُنَ أَيْدِيهُنَ بقصَبَة فَكَانَتُ سَوْدَةُ
أَطُولُهُنَّ جَارِحَةً وَكَانَتُ زَيْنَبُ أَطُولُهُنَّ يَدَا

عَ الصَّدَقَةِ وَفِعْلِ الْخَيْرَ فَمَاتَتُ زَيْنَبُ أَوْلُهُنَّ فَعُلَمُوا أَنَّ الْمُسَرَّقَةِ فَعُلمُولُ الْيَدِ عَ الصَّدَقَة وَالْجُودِ. شرح النُّووي على مسلم (١٦/٨).

ثناء عائشة رضي الله عنها ووصفها
 بصفات مكارم الأخلاق.

عن عائشة رضي الله عنها قال: "وهي التي كانت تُساميني منهُنْ في الْمُنْزِلَة عَنْد رَسُولُ الله صلّى الله عليه وَسَلَم، وَلَمْ أَرَ امْرَأَةَ قَطُ خَيْرًا فِي الله صلّى الله عليه وَسَلَم، وَلَمْ أَرَ امْرَأَةَ قَطُ خَيْرًا في الله وأصدق خَيْرًا في الله وأصدق حديثًا، وَأَوْصِلَ للرَّحِم، وَأَعْظَمَ صَدَقَة، وَأَشَدُ ابْتَذَالَا لِنَفْسِها في الْعَملِ الَّذِي تَصَدَّقُ لله وَتَقرَّبُ بِهِ إلَى الله تَعَالَى، مَا عَدَا سَوْرَة مِنْ عَنْهَا الْفَيْنَة " مِنْ حِدَّة كَانَتُ فِيهَا، تُسْرِعُ مِنْهَا الْفَيْنَة " مسلم (٢٤٤٢).

الله عليه وسلم العسل عندها عن عائشة رَضِيَ الله عَنْهَا: "أَنَّ عَنْهَا: "أَنَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهُ وَسَلَّمَ كَانَ يَمُكُثُ عَنْدَهَا عَنْدَهَا عَنْدَهَا عَنْدَهَا عَنْدَهَا وَيَشُرِبُ عِنْدَهَا عَنْدَهَا عَسَلًا..."اللبخاري (٥٢٦٧).

مصمها الله بالورع، وذلك في موقف قل أن تقفه امرأة تجاه ضرتها حينما سئلت عن عائشة رضي الله عنها في محنة الإفك" قَالَتْ عَائشة، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى الله عَلَيْه وَسَلَّم سَأَلَ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْش عَنْ أَمْري، فَقَالَ لَزَيْنَبَ "مَاذَا علمت، أَوْ رَأَيْتِ". فَقَالَتْ: يَا رَسُولُ الله خَيْرًا، قَالَتْ عَائشةُ، وَلَالله مَا عَلمْت الله خَيْرًا، قَالَتْ عَائشةُ، وَهِي الله مَا عَلمْت أَرْوَاجِ النَّبِي وَسَلَّم فَعَصَمُهَا الله بالوَرْعِ" مَلًى الله بالوَرْعِ" مَلًى الله بالوَرْعِ" مَلَى الله بالوَرْعِ" المَدارى (١٤١١).

- تعظيمها لأمر الله ورسوله كما في قصة

زواجها من زيد بن حارثة، وفيها نزل قوله تعالى

وَمَا كَانَ لِمُوْمِ وَلا مُؤْمِدُ إِذَا فَتَى اللّهُ وُرَسُولُهُ الرَّا أَنْ يَكُونَ فَيْمُ لَغُيْرَةً مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَن يَغِي اللّهُ وَمَن يَغِي اللّهُ وَمَن قَدَ مَلَ مَكُلاً مُمِينًا ، (الأحزاب: ٣٦)، وعَن قَتَادَة، قَوْلُهُ: ﴿ وَمَا كُنْ لَمُوْمِي وَلا مُؤْمِنَةٍ إِنَّا عَنَى اللّهُ وَرَسُولُهُ الْمُؤْمِلُ الْمُؤْمِنَ وَلا مُؤْمِنَةٍ إِنَّا مُؤْمِنَةً وَسَلّم فَرضيتَ عَمْهُ رَسُولُ اللّهُ صَلّى اللّهُ عَلَيْهُ وَسَلّم، فَخَطْبِهَا رَسُولُ اللّهُ عَلَيْهُ وَسَلّم، فَخَطْبِهَا رَسُولُ اللّهُ عَلَيْهُ وَسَلّم، فَرضيتُ، ورَأَتُ اللّهُ مِنْ الْمُؤْمِنِ وَلا مُؤْمِنَةً إِنَّا عَلَمْتُ انْهُ فَا خَلْمُتُ انْهُ فَا عَلَمْتُ انْهُ فَا عَلَى زَيْدِ بُن حَارِثُهُ أَبِتُ وَأَنكُرتُ، فَأَنْزُلُ اللّهُ: ﴿ وَمَا كُلُنَ لِمُؤْمِنَ وَلا مُؤْمِنَةً إِنَّا فَقَى اللّهُ وَسُلُم فَرَضَيْتُ إِنَّا فَقَى الْمُؤْمِنُ وَلا مُؤْمِنَةً إِنَّا فَقَى الْمُؤْمِنُ وَلا مُؤْمِنَةً إِنَّا فَقَى اللّهُ وَسُلُم فَرَصْلِكُ مِنْ الْمُؤْمِنُ وَلَا مُؤْمِنَةً إِنَّا فَقَى الْمُثَونَةُ إِنَّا فَقَى اللّهُ وَسُلُم فَرَامُ فَيْمُ وَلَا مُؤْمِنَةً إِنَّا فَقَى الْمُؤْمِنُ وَلا مُؤْمِنَةً إِنَّا فَقَى الْمُؤْمِنُ وَلَا مُؤْمِنَةً إِنَّا فَقَى الْمُؤْمِلُ اللّهُ عَلَى الْمُؤْمِنُ وَلَا مُؤْمِنَا اللّهُ عَلَيْهُ وَسُلُوهُ الْمُؤْمِنُ وَالْمُومِ الْمُؤْمِنُ وَالْمُ الْمُؤْمِنُ وَالْمُ الْمُؤْمِنُ وَلِكُومُ الْمُؤْمِنُ وَالْمُ الْمُؤْمِنُ الْمُؤْمِنُ وَالْمُ الْمُؤْمِنُ وَلِنَا اللّهُ وَالْمُلُولُ اللّهُ الْمُؤْمِلُهُ اللّهُ الْمُنْ الْمُؤْمِلُ اللّهُ الْمُؤْمِلُ اللّهُ الْمُؤْمِلُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ الْمُؤْمِنُ الْمُؤْمِلُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ الْمُؤْمِلُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ الْمُؤْمِلُولُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ الْمُؤْمِلُولُ الللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ الْمُؤْمِلُهُ اللّهُ اللّه

وَرَضِيتُ " جامع البيان (١١٣/١٩). ٧- نزول الحجاب ليلة الدخول بها. وسيأتي

٨- شدة امتثاثها الأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم.

قعَنْ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبِرَتُهُ، قَالَتُ:
دَخَلْتُ عَلَى أَمْ حَبِيبَةَ زَوْجِ النّبِي صلّى اللّه
عليْه وسلّم، فقالتُ: سمعتُ رسُولَ اللّه صلّى
اللّه عليه وسلّم يقولُ: "لا يحلُ لامرَأة تُوْمنُ
بِاللّه وَاليَوْمِ الأَخرِ. تُحدُ على مَيْتِ فَوْقَ
ثَلَاثَ إلا على زَوْجِ أَرْبِعَةَ أَشْهُر وعَشَرًا ثُمُ
دَخَلْتُ على زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشِ حِينَ تُويُّكُ
مَا لَي بِالطّيبِ مَنْ حَاجَةً، غَيْرَ أَنِي سَمعتُ رَسُولَ اللّه عليه وَسلّم عَلَى اللّهُ عليه وَسلّم عَلَى المُنْبَرِ مُسُولًا الله عليه وسلّم عَلَى المُنْبَرِ رَسُولَ اللّه عليه وسلّم عَلَى المُنْبَرِ مُسُولًا الله عليه وسلّم عَلَى المُنْبَرِ مُسُولًا الله عليه وسلّم عَلَى المُنْبَرِ مُشُولًا اللّه عليه وسلّم عَلَى المُنْبَرِ مُشَولًا الله واليَوْمُ وسلّم عَلَى المُنْبَرِ مُشُولًا اللّه عليه وسلّم عَلَى المُنْبَرِ مُشُولًا اللّه عليه وسلّم عَلَى المُنْبَر

الآخر، تُحدُّ عَلَى مَيْتَ فَوْقَ ثَلَاثِ، إِلَّا عَلَى زُوْجَ أَرْبَعَةَ أَشْهُر وَعَشْرًا" البخاري (١٢٨١).

 متابعتها للنبي صلى الله عليه وسلم ومنافستها لغيرها في الخبرات.

النبي صلى الله عليه وسلم، يعتكف قي النبي صلى الله عليه وسلم، يعتكف قي النبي صلى الله عليه وسلم، يعتكف قي العشر الأواخر من رمضان، فكنت أضرب له خباء فيصلي الصبح ثم يدخله، فاستأذنت كها، حفصة عائشة أن تضرب خباء، فأذنت لها، فضربت خباء، فلما رأته زينب ابنة جحش ضربت خباء أخر، فلما أصبح النبي صلى الله عليه وسلم رأى الأخبية، فقال: "ما هذا؟" فأخبر، فقال النبي صلى الله عليه وسلم رأى الأخبية، فقال: "ما وسلم: " ألبر ترون بهن" فترك الاعتكاف ذلك الشهر، ثم اعتكف عشرا من شوال. وحيح البخاري (٢٠٣٧).

١٠-خوفها وحرصها على التعلم:

عَنْ أُمْ حَبِيبَةَ بِنْتِ آبِي سُفْيان، عَنْ زَيْنَبُّ بِنْتِ آبِي سُفْيان، عَنْ زَيْنَبُّ بِنْتِ آبِي سُفْيان، عَنْ زَيْنَبُ صِلَى بِنْتِ جَحْش، رضي الله عَنْهُنْ أَنْ النّبِي صلى الله عَلَيْه وَسِلْم، دخل عليها فرَعَا يقُولُ: "لا إله إلا الله، ويل للعرب من شر قد اقترب، فتح اليوم من ردم يأجُوج ومأجُوج مثل هذه" وحلق بإصبعه الابهام والتي تليها، قالت زَيْنَبُ بِنْتُ جحْش فَقْلَتُ يَا رَسُولَ الله؛ أَنْهُلْكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: "نَعَمُ إِذَا كَثُر الحُبْثُ" البخاري (٣٤٤٦).

وفاتها: توفيت في سنة عشرين، وصلى عليها عمر-رضي الله عنه-.

وفي هذا الزواج دروس وعبر ومسائل تمسّ المعتقد نذكر ما تيسر منها في العدد القادم باذن الله.

والحمد لله رب العالمين.

من أخبار الجماعة لقاءات الرئيس العام بفروع الجماعة

في إطار تنفيذ خطة المركز العام لمزيد من التواصل بفروع الجمعية، قام فضيلة الرئيس العام فضيلة الشيخ أحمد يوسف يرافقه وفد من المركز العام بعقد لقاء مع فروع الجمعية بمحافظات المنوفية. والقليوبية، والغربية، وكفر الشيخ، وذلك يوم السبت ١٢ ذو القعدة ١٤٤٦هـ الموافق ١٠-٥-٢٠٢٥م، قام باستضافة اللقاء فرع أنصار السنة المحمدية بقويسنا برئاسة فضيلة الشيخ الدكتور شاكر سلام، حفظه الله، والذي رحب بفضيلة الرئيس العام ووفد المركز العام، كما رحب بإخوانه رؤساء ومندوبي الفروع المشاركة، كما اطلع فضيلة الشيخ شاكر سلام الرئيس العام والوفد المرافق له على أنشطة الفرع وفي مقدمتها مدرسة التوحيد. كما شهد اللقاء افتتاح مستشفى الفرع والذي يُعد صورة مشرفة. كذلك أنشطة تحفيظ القرآن الكريم، وخدمة بيوت الله تعالى، إلى غير ذلك من أنشطة الفرع المتميزة.

وقد شهد اللقاء تفاعلاً من الفروع مع كلمة الرئيس العام، والتي أجاب فيها على كثير من التساؤلات، ووجه الشكر لقيادات الدولة على ما توليه من اهتمام بالجمعية وتسهيلاً لأمورها ومشاركتها الفعالة في مساندة الدولة وتعزيز مواقفها، وآخر ذلك مشاركة وقد من المركز العام برئاسة الرئيس العام لدورة الأمن القومي، والتي نظمتها أكاديمية ناصر العسكرية.

وفي المركز العام بالقاهرة التقى الرئيس العام يوم الأحد ١٣ ذي القعدة ١٤٤٦هـ الموافق ١١-٥-٥٠٠٠ بفروع القاهرة والجيزة والصعيد في لقاء تجاوز أكثر من ساعة، أجاب فيها الرئيس العام عن أسئلة تتعلق بالجمعية والتطورات الواضحة في تواصل المركز العام بفروع الجمعية.

وفي فرع دمياط كان لقاء الرئيس العام بفروع

دمياط وبورسعيد والدقهلية، حيث كان يخ استقبال وفد المركز العام: فضيلة الشيخ محمد الطويل رئيس الفروع، وإخوانه من مجلس الإدارة، وجميع العاملين بالجمعية، وقد قام الدكتور إبراهيم العانوسي عضو مجلس إدارة الفرع بعرض تليفزيوني لأنشطة الفرع، والتي أبهرت الجميع، حيث قال الرئيس العام: أنا أعرف فرع دمياط من وقت بعيد، لكن ما كنت أتصور أنه وصل إلى هذه الدرجة العالية، والحمد لله وتجدر الإشارة إلى أن الفرع يضم العديد من الأنشطة، في مقدمتها خدمة بيوت الله تعالى، وتحفيظ القرآن الكريم، فضلاً عن المراكز الطبية والمطابخ ودور رعاية كبار فضلاً عن المراكز الطبية والمطابخ ودور رعاية كبار السن، وحضانات الأطفال، ومشروعات فريدة من نوعها كأعداد إفطار يوميًا للعاملين وطلبة المدارس، إلى غير ذلك من الأنشطة المتميزة.

وكان لقاء الرئيس العام بممثلي الفروع لقاء تسوده الروح والمودة، والحمد لله رب العالمين. ' وكان ختام هذه الجولة يوم الخميس ١٧ ذو

وكان في استقبال الرئيس العام والوفد المشارك له فضيلة الشيخ الدكتور عبد الله الطاهر رئيس الفرع، ومدرس القراءات والمحكم الدولي في مسابقات القرآن الكريم، حيث رحب فضيلة بالرئيس العام والوفد المشارك له وعرض نشاط الفرع المتميز في مجال حفظ وتحفيظ القرآن الكريم، وشهد اللقاء تفاعلاً من الفروع واقتراحاً لدفع مجلة التوحيد إلى مزيد من الانتشار، وقد لشاد فضيلة الرئيس العام بدور فروع الشرقية في الانخراط في دعم مسيرة التنمية في مصرنا الحبيبة، سائلاً الله التوفيق والسداد.

Upload by: altawhedmag.com





يسر مجلة التوحيد الإعلان عن عودة خدمة الاشتراكات الخاصة بالأفراد والمؤسسات على أن يكون سعر الاشتراك السنوي للفرد (عدد نسخة واحدة من المجلة على عنوان المشترك) ٢٠٠٠جنيه سنوياً.





Upload by: altawhedmag.com